أُصُولُ وَضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

تأليف

سعيِّد بن هليِّل العُمَر

طبعة على نفقة الفقير إلى عفو ربه
حمد بن عبد العزيز بن حمد الونيِّس
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الطبعة الأولى

المكتب الحديثي

سعيِّد بن هليِّل العُمَر
أُصُولُ وَضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ
المكتب الحديثي

أُصُولٌ وَضَوَابِطُ
مِنْ
مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

ح سعيد هليل عمر الشمري، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشمري، سعيد هليل عمر

أصول وضوابط من منهج السلف الصالح./ سعيد هليل عمر الشمري.

- حائل، ١٤٤٢هـ.

٢٠٤ ص؛ ١٧× ٢٤سم

ردمك: ٨- ٧٣٩١- ٠٣- ٦٠٣- ٩٧٨

١- التوحيد ٢- العقيدة الإسلامية أ. العنوان

ديوي ٢٤٠ ٧٦٠٤/ ١٤٤٢

رقم الإيداع: ٧٦٠٤/ ١٤٤٢

ردمك: ٨- ٧٣٩١- ٠٣- ٦٠٣- ٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ

أُصُولٌ وَضَوَابِطُ
مِنْ
مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

تأليف
سَعِيِّد بن هليِّل العُمَر

الطبعة الأولى

المكتب الحديثي

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا ورسولنا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن منهج السلف الصالح هو المنهج الذي رضيه الله عَزَّوَجَلَّ لعباده، ورضيه رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأمته.

قال تعالىٰ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ ۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [النحل: ٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء: ١١٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا

ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ ، كِتَابُ اللهِ**»(١).

وفي رواية : «**إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُم مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ به فَلَنْ تَضلُّوا أَبدًا: كِتَابَ الله وَسُنَّةَ نَبِيِّه**»(٢).

وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»(٣).

* وعَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ مُسْتَقِيمًا**»، قَالَ: ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَذِهِ السُّبُلُ وَلَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣](٤).

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه الحاكم (٣١٨)، والبيهقي (٢٠١٢٣)، ومالك في الموطأ نحوه (١٣٩٥)، وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الترغيب (٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، والحاكم (٣٢٩) وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصحيحة (٢٧٣٥).

(٤) أخرجه أحمد (٤٤٣٧) -واللفظ له- وابن ماجه (١١)، وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

* وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَىٰ جَنْبَتَيْ الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعَلَىٰ بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّجُوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ جَوْفِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ يَفْتَحُ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ: وَيْحَكَ لَا تَفْتَحْهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ، وَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللهِ تَعَالَىٰ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفَتَّحَةُ مَحَارِمُ اللهِ تَعَالَىٰ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَىٰ رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ**»[(١)].

* وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»[(٢)].

وقد نصح علماءُ السلفِ بوجوب سلوك هذا المنهاج:

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «لا عَيْبَ عَلَىٰ مَنْ أَظْهَرَ مَذْهَبَ السَّلَفِ وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ وَاعْتَزَىٰ إِلَيْهِ، بَلْ يَجِبُ قَبُولُ ذَلِكَ مِنْهُ بِالِاتِّفَاقِ؛ فَإِنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ لَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٦٧١)، وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ في المشكاة (١٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٧٦)، ومسلم (١٤٠١).

(٣) الفتاوىٰ (٤/ ١٤٩).

وقال أيضًا رحمه الله: «شِعَارَ أَهْلِ الْبِدَعِ: هُوَ تَرْكُ انْتِحَالِ اتِّبَاعِ السَّلَفِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِسَالَةِ عبدوس بْنِ مَالِكٍ: أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[١].

وقال أيضًا رحمه الله: «وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَقْلِ الصَّرِيحِ وَلَا فِي شَيْءٍ مِنْ النَّقْلِ الصَّحِيحِ مَا يُوجِبُ مُخَالَفَةَ الطَّرِيقِ السَّلَفِيَّةِ أَصْلًا»[٢].

وقال أيضًا رحمه الله: «وَيَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَعْظَمِ مَسَائِلِ الدِّينِ، لَمْ يَكُنْ السَّلَفُ جَاهِلِينَ بِهَا وَلَا مُعْرِضِينَ عَنْهَا، بَلْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَا قَالُوهُ فَهُوَ الْجَاهِلُ بِالْحَقِّ فِيهَا وَبِأَقْوَالِ السَّلَفِ وَبِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالصَّوَابُ فِي جَمِيعِ مَسَائِلِ النِّزَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَقَوْلُهُمْ هُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْعَقْلُ الصَّرِيحُ»[٣].

وقال أيضًا رحمه الله: «وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدِ أَنْ يَخْرُجَ فِي هَذَا عَمَّا مَضَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَجَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ وَدَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَكَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ، وَمَا عَلِمَهُ قَالَ بِهِ، وَمَا لَمْ يَعْلَمْهُ أَمْسَكَ عَنْهُ، وَلَا يَقْفُو مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، وَلَا يَقُولُ عَلَىٰ اللهِ مَا لَمْ يَعْلَمْ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَدْ

(١) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٥).

(٢) الفتاوىٰ (٥/ ٢٨).

(٣) الفتاوىٰ (١٧/ ٢٠٥).

حَرَّمَ ذَلِكَ كُلَّهُ»[١].

وقال ابنُ القيم رحمه الله: «فَالنَّاسُ كَانُوا طَائِفَتَيْنِ: سَلَفِيَّةٍ وَجَهْمِيَّةٍ، فَحَدَثَتِ الطَّائِفَةُ السَّبْعِيَّةُ، وَاشْتَقَّتْ قَوْلًا بَيْنَ قَوْلَيْنِ، فَلَا لِلسَّلَفِ اتَّبَعُوا وَلَا مَعَ الْجَهْمِيَّةِ بَقُوا»[٢].

ويقول الشيخُ عبدُ الله بنُ الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «مذهبُنا في أصولِ الدِّينِ، مذهَبُ أهلِ السُّنةِ والجماعةِ، وطريقتُنا طريقةُ السَّلفِ، التي هي الطريقُ الأسلم، بل والأعلم والأحكم، خلافًا لمن قال: طريقُ الخلَفِ أعلم»[٣].

ولما كان الأمر كذلك؛ جمعت بعضَ الضوابط والأصول التي دونها علماء السلف، واستنبطوها من الكتاب والسنة والأثر، حتىٰ تكون منهاجًا لطالب العلم يسير عليه.

قال شيخُ الإسلام رحمه الله: «مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ اتِّبَاعُ آثَارِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَاتِّبَاعُ سَبِيلِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَاتِّبَاعُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي تَمَسَّكُوا بِهَا**

(١) الفتاوىٰ (١/ ٣٣٥).

(٢) الصواعق المرسلة (١/ ٢٢٦).

(٣) الدرر السنية (١/ ١٢٦).

وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[١].

وهي مبثوثة في كتب السلف، فجمعتها تيسيرًا للوصول لها، سائلًا الله أن ينفع بها، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا ورسولنا محمد.

كتبه

سَعِيِّد بن هليِّل العُمَر

١٥/ ١/ ١٤٤٣ هـ

(١) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٧).

١

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ العبادَةَ هي التَّوحيدُ، وأنَّ الحكمَةَ من خلقِ الخلقِ؛ هي توحيدُ اللهِ وإفرادُه بالعبادة؛ لأنَّ التَّوحيدَ حقُّ اللهِ الأعظم».

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ۝١٩﴾ [محمد: ١٩].

وحديثُ عُبادةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَىٰ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ**» متَّفق عليه(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

وأنَّ معنىٰ «لا إله إلا الله»: لا مَعْبودَ بِحَقٍّ إلا الله، وأنَّ التَّوحيد: هو إفراد الله في ربوبيته وأُلوهِيّتِه وأسمائه وصفاته.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ الخَلِيلَيْنِ هُمَا أَكْمَلُ خَاصَّةِ الخَاصَّةِ تَوْحِيدًا؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هُوَ أَكْمَلُ تَوْحِيدًا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَضْلًا عَنِ الرُّسُلِ، فَضْلًا عَنْ أُولِي العَزْمِ، فَضْلًا عَنِ الخَلِيلَيْنِ، وكَمَالُ تَوْحِيدِهِمَا بِتَحْقِيقِ إِفْرَادِ الأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ لَا يَبْقَىٰ فِي القَلبِ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللهِ أَصْلًا، بَل يَبْقَىٰ العَبْدُ مُوَالِيًا لِرَبِّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، يُحِبُّ مَا أَحَبَّ، وَيُبْغِضُ مَا أَبْغَضَ، وَيَرْضَىٰ بِمَا رَضِيَ، وَيَسْخَطُ بِمَا سَخِطَ، وَيَأْمُرُ بِمَا أَمَرَ، وَيَنْهَىٰ عَمَّا نَهَىٰ»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «وَأَمَّا التَّوْحِيدُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَبَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ، وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ مِنْ كُلِّ مِلَّةٍ، فَهُوَ كَمَا قَالَ الأَئِمَّةُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ [البقرة: ١٦٣]. فَأَخْبَرَ أَنَّ الإِلَهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُتَّخَذَ إِلَهٌ غَيْرُهُ فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا إِيَّاهُ»[2].

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٣٥٥).

(٢) الفتاوىٰ (٦/ ٥٦٤).

٢

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ العَقيدةَ السَّلَفِيَّة الصَّحِيحةَ هِي الأَصِلُ، الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَسْتَقِرَّ في القَلبِ، ويُصَدِّقَها العَمَلُ؛ لأَنَّ صَلَاحَها مُوجِبٌ لقَبُول العَمَل، وفَسَادَها مُوجِبٌ لِرَدِّه».

كما قال سبحانه: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة: ٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿١١﴾ ﴾ [الزمر: ١١].

وفي الصحيحين عن معاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «... **فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَىٰ العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**»(١).

وعن جُبيرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقْرَأُ

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٠)، ومسلم (٣٠) (٤٨).

فِي المَغْرِبِ بالطُّورِ، وَذَلِكَ أوَّلَ مَا وَقَرَ الإِيمَانُ فِي قَلبِي»[(١)].

وقال الحسنُ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ الإِيمَانَ ليسَ بالتَّحَلِّي وَلَا بِالتَّمَنِّي؛ إنَّما الإِيمَانُ مَا وَقَرَ فِي القَلبِ، وَصَدَّقَهُ العَمَلُ»[(٢)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَالأَوَّلُ مِثْلُ «أُصُولِ الإِيمَانِ» وَأَعْلَاهَا وَأَفْضَلُهَا هُوَ «التَّوْحِيدُ»، وَهُوَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾ [النحل: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ ﴾ [الشورى: ١٣]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٥١﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥١]، ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥٢]»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٢٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٢).

(٣) الوصية الكبرىٰ (١/ ٣٨).

وقال أيضا شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالأُصُولُ الثَّابِتَةُ هِيَ أُصُولُ الأَنْبِيَاءِ كَمَا قِيلَ:

أَيُّهَـا المُغْـتَدِي لِتَطْـلُبَ عِلمـًا
كُـلُّ عِـلمِ عَبْـدٍ لِعِلـمِ الرَّسُـولِ
تَطْلُـبُ الفَـرْعَ كَـيْ تُصَـحِّحَ حُكْمًـا
ثُـمَّ أَغْفَلـتَ أَصْـلَ أَصْـلِ الأُصُـولِ

وَاللَّهُ يَهْدِينَا وَسَائِرُ إِخْوَانِنَا المُؤْمِنِينَ إِلَىٰ صِرَاطِهِ المُسْتَقِيمِ، صِرَاطِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ، مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، وَهَذِهِ الأُصُولُ يَنْبَنِي عَلَيْهَا مَا فِي القُلُوبِ، وَيَتَفَرَّعُ عَلَيْهَا، وَقَدْ ضَرَبَ اللهُ مَثَلَ الكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ، وَمَثَلَ الكَلِمَةِ الخَبِيثَةِ الَّتِي فِي قُلُوبِ الكَافِرِينَ، والكَلِمَةُ: هِيَ قَضِيَّةٌ جَازِمَةٌ وَعَقِيدَةٌ جَامِعَةٌ، وَنَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوتِيَ فَوَاتِحَ الكَلَامِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ؛ فَبَعَثَ بِالعُلُومِ الكُلِّيَّةِ وَالعُلُومِ الأَوَّلِيَّةِ والآخِرِيَّةِ عَلَىٰ أَتَمِّ قَضِيَّةٍ، فَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ - وَهِيَ العَقِيدَةُ الإِيمَانِيَّةُ التَّوْحِيدِيَّةُ - كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، فَأَصْلُ أُصُولِ الإِيمَانِ ثَابِتٌ فِي قَلبِ المُؤْمِنِ، كَثَبَاتِ أَصْلِ الشَّجَرَةِ الطَّيِّبَةِ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾ [فاطر: ١٠]، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ مَثَّلَ الكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ؛ أَيْ: كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ بِشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ، وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، فَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ الكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ لَهَا أَصْلٌ ثَابِتٌ فِي قَلبِ المُؤْمِنِ،

وَلَهَا فَرْعٌ عَالٍ وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي قَلبٍ ثَابِتٍ، كَمَا قَالَ: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، فَالمُؤْمِنُ عِنْدَهُ يَقِينٌ وَطُمَأْنِينَةٌ، وَالإِيمَانُ فِي قَلبِهِ ثَابِتٌ مُسْتَقِرٌّ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ ثَابِتٌ عَلَىٰ الإِيمَانِ مُسْتَقَرٌّ لَا يَتَحَوَّلُ عَنْهُ»(١).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «الِاعْتِقَادَ هُوَ الكَلِمَةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا المَرْءُ، وَأَطْيَبُ الكَلَامِ وَالعَقَائِدِ: كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ وَاعْتِقَادُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَخْبَثُ الكَلَامِ وَالعَقَائِدِ: كَلِمَةُ الشِّرْكِ، وَهُوَ اتِّخَاذُ إِلَهٍ مَعَ اللهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ ﴾ [إبراهيم: ٢٦] »(٢).

وقال ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «فَأَعْظَمُ أَسْبَابِ شَرْحِ الصَّدْرِ: التَّوْحِيدُ، وَعَلَىٰ حَسَبِ كَمَالِهِ وَقُوَّتِهِ وَزِيَادَتِهِ يَكُونُ انْشِرَاحُ صَدْرِ صَاحِبِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ﴾ [الزمر: ٢٢]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

فَالهُدَىٰ وَالتَّوْحِيدُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ شَرْحِ الصَّدْرِ، وَالشِّرْكُ وَالضَّلَالُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ ضِيقِ الصَّدْرِ وَانْحِرَاجِهِ»(٣).

---

(١) الفتاوىٰ (١٣/ ١٥٨).

(٢) الفتاوىٰ (٤/ ٧٤).

(٣) زاد المعاد (٢/ ٢٢).

٣

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ التَّوحيد ينقسِمُ إلى ثلاثةِ أنواعٍ: رُبوبيـة، وأُلوهيـة، وأسـماء وصفات، وأنَّها متلازمةٌ لا يجزئ نوعٌ عن نـوع، اشـتمل عليهـا كتـابُ اللهِ، وسـنَّةُ رسـولِ اللهِ، وآثـارُ أصـحابِ رسـولِ اللهِ، واجتمعَتِ الأنواعُ في كَثِيرٍ من سُوَرِ القرآنِ وآياتِهِ، وأظهرُ ذلـك: اجتِماعُها في فاتِحَةِ الكِتابِ، وأمِّ الكِتابِ، والسَّبْعِ المَثَانِي».

قال تعالىٰ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾ [الفاتحة: ١، ٢].

واجتمعت في سورة النَّاس كما في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ۝٦ ﴾ [الناس].

وأجمع سلفُ هذه الأمة علىٰ هذا وبيَّنوه في مُدوَّناتِهم العقدية.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود: ٦]، وَمَا شَاءَ اللهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَمَا شَاءَ اللهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَلَا مَلجَأَ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ، فَهَذِهِ

المَعَانِي وَمَا أَشْبَهَهَا، مِنْ مَعَانِي رُبُوبِيَّتِهِ، وَمُلكِهِ، وَخَلقِهِ، وَرِزْقِهِ، وَهِدَايَتِهِ، وَنَصْرِهِ، وَإِحْسَانِهِ، وَبِرِّهِ، وَتَدْبِيرِهِ، وَصُنْعِهِ، ثُمَّ مَا يَتَّصِلُ بِذَلِكَ مِنْ أَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ، لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ، وَلَا تُغَلِّطُهُ المَسَائِلُ، وَلَا يَتَبَرَّمُ بِإِلحَاحِ المُلِحِّينَ، يُبْصِرُ دَبِيبَ النَّمْلَةِ السَّوْدَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظَّلمَاءِ عَلَىٰ الصَّخْرَةِ الصَّمَّاءِ، فَهَذَا كُلُّهُ حَقٌّ، وَهُوَ مَحْضُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ وَهُوَ مَعَ هَذَا قَدْ أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ، وَأَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلقَهُ وَبَدَأَ خَلقَ الإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ»[(١)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَمَّا تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ الَّذِي أَقَرَّ بِهِ الخَلقُ، وَقَرَّرَهُ أَهْلُ الكَلَامِ؛ فَلَا يَكْفِي وَحْدَهُ، بَل هُوَ مِنَ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا مَعْنَىٰ مَا يُرْوَىٰ: «**يَا ابْنَ آدَمَ خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ لَكَ، وَخَلَقْتُكَ لِي، فَبِحَقِّي عَلَيْكَ أَنْ لَا تَشْتَغِلَ بِمَا خَلَقْتُهُ لَكَ، عَمَّا خَلَقْتُكَ لَهُ**»، وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا حَقُّ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ؛ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، كَمَا فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ مُعَاذٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ؟** قَالَ: قُلتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **حَقُّ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ، أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟** قَالَ: قُلت: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَم، قَالَ:

(١) الفتاوىٰ (٢/ ٣٩٩).

حَقُّهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»[١]، وَهُوَ يُحِبُّ ذَلِكَ، وَيَرْضَىٰ بِهِ؛ وَيَرْضَىٰ عَنْ أَهْلِهِ، وَيَفْرَحُ بِتَوْبَةِ مَنْ عَادَ إِلَيْهِ؛ كَمَا أَنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّةَ العَبْدِ وَسَعَادَتَهُ وَنَعِيمَهُ»[٢].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَكَمَا أَنَّ الوَحْدَانِيَّةَ وَاجِبَةٌ لَهُ لَازِمَةٌ لَهُ، فَالمُشَارَكَةُ وَاجِبَةٌ لِلمَخْلُوقِ لَازِمَةٌ لَهُ، وَالوَحْدَانِيَّةُ مُسْتَلزِمَةٌ لِلكَمَالِ، وَالكَمَالُ مُسْتَلزِمٌ لَهَا والاشْتِرَاكُ مُسْتَلزِمٌ لِلنُّقْصَانِ، وَالنُّقْصَانُ مُسْتَلزِمٌ لَهُ، وَكَذَلِكَ الوَحْدَانِيَّةُ مُسْتَلزِمَةٌ لِلغِنَىٰ عَنِ الغَيْرِ، وَالقِيَامِ بِنَفْسِهِ وَوُجُوبِهِ بِنَفْسِهِ وَهَذِهِ الأُمُورُ -مِنَ الغِنَىٰ وَالوُجُوبِ بِالنَّفْسِ وَالقِيَامِ بِالنَّفْسِ- مُسْتَلزِمَةٌ لِلوَحْدَانِيَّةِ؛ وَالمُشَارَكَةُ مُسْتَلزِمَةٌ لِلفَقْرِ إِلَىٰ الغَيْرِ وَالإِمْكَانِ بِالنَّفْسِ وَعَدَمِ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، وَكَذَلِكَ الفَقْرُ وَالإِمْكَانُ وَعَدَمُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، مُسْتَلزِمٌ لِلاشْتِرَاكِ، وَهَذِهِ وَأَمْثَالُهَا مِنْ دَلَائِلِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَأَعْلَامِهَا، وَهِيَ مِنْ دَلَائِلِ إِمْكَانِ المَخْلُوقَاتِ المَشْهُودَاتِ، وَفَقْرِهَا وَأَنَّهَا مِنْ بَدْئِهِ، فَهِيَ مِنْ أَدِلَّةِ إِثْبَاتِ الصَّانِعِ؛ لِأَنَّ مَا فِيهَا -مِنَ الافْتِرَاقِ وَالتَّعْدَادِ وَالاشْتِرَاكِ - يُوجِبُ افْتِقَارَهَا وَإِمْكَانَهَا، وَالمُمْكِنُ المُفْتَقِرُ لَابُدَّ لَهُ مِنْ وَاجِبٍ غَنِيٍّ بِنَفْسِهِ، وَإِلَّا لَمْ يُوجَدْ، وَلَوْ فُرِضَ تَسَلسُلُ المُمْكِنَاتِ المُفْتَقِرَاتِ، فَهِيَ بِمَجْمُوعِهَا مُمْكِنَةٌ، وَالمُمْكِنُ قَدْ عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهُ يَفْتَقِرُ فِي وُجُودِهِ إِلَىٰ غَيْرِهِ، فَكُلُّ مَا يُعْلَمُ أَنَّهُ مُمْكِنٌ

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٣)، ومسلم (٣٠) (٥٠).

(٢) الفتاوىٰ (١/ ٢٣).

فَقِيرٌ، فَإِنَّهُ يُعْلَمُ أَنَّهُ فَقِيرٌ أَيْضًا فِي وُجُودِهِ إِلَىٰ غَيْرِهِ، فَلَابُدَّ مِنْ غَنِيٍّ بِنَفْسِهِ وَاجِبِ الوُجُودِ بِنَفْسِهِ، وَإِلَّا لَمْ يُوجَدْ مَا هُوَ فَقِيرٌ مُمْكِنٌ بِحَالٍ، وَهَذِهِ المَعَانِي تَدُلُّ عَلَىٰ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَعَلَىٰ تَوْحِيدِ الإِلَهِيَّةِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ الوَاجِبُ الكَامِلُ الَّذِي جَاءَ بِهِ القُرْآنُ»[(١)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَلِ القُرْآنُ قَرَّرَ فِيهِ تَوْحِيدَ الإِلَهِيَّةِ المُتَضَمِّنَ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَقَرَّرَهُ أَكْمَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَاعْتَبَرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فَهَذِهِ الآيَةُ ذَكَرَ فِيهَا بُرْهَانَيْنِ يَقِينِيَّيْنِ عَلَىٰ امْتِنَاعِ أَنْ يَكُونَ مَعَ اللهِ إِلَهٌ آخَرُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [المؤمنون: ٩١]، وَقَدْ عُرِفَ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ، وَلَا عَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، وَتَرَكَ ذِكْرَ هَذَا لِعِلمِ المُخَاطَبِينَ بِهِ وَأَنَّ ذِكْرَهُ تَطْوِيلٌ بِلَا فَائِدَةٍ»[(٢)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ التَّوَجُّهِ إِلَىٰ اللهِ، إِذَا أَقْبَلُوا عَلَىٰ ذِكْرِهِ وَعِبَادَتِهِ وَالإِنَابَةِ إِلَيْهِ، شَهِدُوا بِقُلُوبِهِمْ هَذِهِ الرُّبُوبِيَّةَ الجَامِعَةَ، وَهَذِهِ الإِحَاطَةَ العَامَّةَ، فَإِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ الحَقُّ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ

(١) الفتاوىٰ (٢/ ٣٧).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٣١٣).

ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ بِأَمۡرِهِۦۚ ﴾ [الروم: ٢٥]، ﴿ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتِۭ بِأَمۡرِهِۦٓۗ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ﴿ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَآ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ ﴾ [الروم: ٨]»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَنَشْهَدُ أَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ مِنْ لَدُنْ عَرْشِهِ إِلَىٰ قَرَارِ أَرْضِهِ، فَإِنَّهُ بَاطِلٌ إِلَّا وَجْهَهُ الكَرِيمَ، كَمَا نَشْهَدُ أَنَّهَا كُلَّهَا مُفْتَقِرَةٌ إِلَيْهِ فِي مَبْدَئِهَا، نَشْهَدُ أَنَّهَا مُفْتَقِرَةٌ إِلَيْهِ فِي مُنْتَهَاهَا، وَإِلَّا كَانَتْ بَاطِلَةً، فَهَذِهِ المَعَانِي الَّتِي فِيهَا تَأَلُّهُ الكَائِنَاتِ إِيَّاهُ وَتَعَلُّقِهَا بِهِ، وَالمَعَانِي الأُوَلُ الَّتِي فِيهَا رُبُوبِيَّتُهُ إِيَّاهُمْ، وَخَلقُهُ لَهُمْ، يُوجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ رَبُّ النَّاسِ مَلِكُ النَّاسِ إِلَهُ النَّاسِ، وَأَنَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَالكَائِنَاتُ لَيْسَ لَهَا مِنْ نَفْسِهَا شَيْءٌ، بَل هِيَ عَدَمٌ مَحْضٌ وَنَفْيٌ صِرْفٌ، وَمَا بِهَا مِنْ وُجُودٍ، فَمِنْهُ وَبِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ إِلَيْهِ مَصِيرُهَا وَمَرْجِعُهَا؛ وَهُوَ مَعْبُودُهَا وَإِلَهُهَا لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْبَدَ إِلَّا هُوَ، كَمَا لَمْ يَخْلُقْهَا إِلَّا هُوَ، لِمَا هُوَ مُسْتَحِقُّهُ بِنَفْسِهِ، وَمُتَفَرِّدٌ بِهِ مِنْ نُعُوتِ الإِلَهِيَّةِ الَّتِي لَا شَرِيكَ لَهُ فِيهَا، وَلَا سَمِيَّ لَهُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، فَهُوَ الأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الآخِرُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ البَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ مَعَنَا أَيْنَمَا كُنَّا، وَنَعْلَمُ أَنَّ مَعِيَّتَهُ مَعَ عِبَادِهِ عَلَىٰ أَنْوَاعٍ، وَهُمْ فِيهَا دَرَجَاتٌ، وَكَذَلِكَ رُبُوبِيَّتُهُ لَهُمْ، وَعُبُودِيَّتُهُمُ الَّتِي هُمْ بِهَا مُعَبَّدُونَ لَهُ،

(١) الفتاوىٰ (٢/ ٤٠٢).

وَكَذَلِكَ أُلُوهِيَّتُهُمْ إِيَّاهُ وَأُلُوهِيَّتُهُ لَهُمْ وَعِبَادَتُهُمُ الَّتِي هُمْ بِهَا عَابِدُونَ، وَكَذَلِكَ قُرْبُهُ مِنْهُمْ وَقُرْبُهُمْ مِنْهُ»(١).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذِهِ الأَدْوِيَةُ تَتَضَمَّنُ خَمْسَةَ عَشَرَ نَوْعًا مِنَ الدَّوَاءِ، فَإِنْ لَمْ تَقْوَ عَلَىٰ إِذْهَابِ دَاءِ الهَمِّ وَالغَمِّ وَالحُزْنِ، فَهُوَ دَاءٌ قَدِ اسْتَحْكَمَ وَتَمَكَّنَتْ أَسْبَابُهُ، وَيَحْتَاجُ إِلَىٰ اسْتِفْرَاغٍ كُلِّيٍّ.

الأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

الثَّانِي: تَوْحِيدُ الإِلَهِيَّةِ.

الثَّالِثُ: التَّوْحِيدُ العِلمِيُّ الاعْتِقَادِيُّ.

الرَّابِعُ: تَنْزِيهُ الرَّبِّ تَعَالَىٰ عَنْ أَنْ يَظْلِمَ عَبْدَهُ، أَوْ يَأْخُذَهُ بِلَا سَبَبٍ مِنَ العَبْدِ يُوجِبُ ذَلِكَ.

الخَامِسُ: اعْتِرَافُ العَبْدِ بِأَنَّهُ هُوَ الظَّالِمُ.

السَّادِسُ: التَّوَسُّلُ إِلَىٰ الرَّبِّ تَعَالَىٰ بِأَحَبِّ الأَشْيَاءِ، وَهُوَ أَسْمَاؤُهُ وَصِفَاتُهُ، وَمِنْ أَجْمَعِهَا لِمَعَانِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ: الحَيُّ القَيُّومُ.

السَّابِعُ: الِاسْتِعَانَةُ بِهِ وَحْدَهُ.

الثَّامِنُ: إِقْرَارُ العَبْدِ لَهُ بِالرَّجَاءِ.

(١) الفتاوىٰ (٢/ ٤٠٦).

التَّاسِعُ: تَحْقِيقُ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَالتَّفْوِيضِ إِلَيْهِ وَالِاعْتِرَافِ لَهُ بِأَنَّ نَاصِيَتَهُ فِي يَدِهِ، يُصَرِّفُهُ كَيْفَ يَشَاءُ، وَأَنَّهُ مَاضٍ فِيهِ حُكْمُهُ عَدْلٌ فِيهِ قَضَاؤُهُ.

العَاشِرُ: أَنْ يَرْتَعَ قَلْبُهُ فِي رِيَاضِ القُرْآنِ، وَيَجْعَلَهُ لِقَلْبِهِ كَالرَّبِيعِ لِلحَيَوَانِ، وَأَنْ يَسْتَضِيءَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَأَنْ يَتَسَلَّىٰ بِهِ عَنْ كُلِّ فَائِتٍ، وَيَتَعَزَّىٰ بِهِ عَنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَيَسْتَشْفِيَ بِهِ مِنْ أَدْوَاءِ صَدْرِهِ، فَيَكُونَ جَلَاءَ حُزْنِهِ، وَشِفَاءَ هَمِّهِ وَغَمِّهِ.

الحَادِيَ عَشَرَ: الِاسْتِغْفَارُ.

الثَّانِيَ عَشَرَ: التَّوْبَةُ.

الثَّالِثَ عَشَرَ: الجِهَادُ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: الصَّلَاةُ.

الخَامِسَ عَشَرَ: البَرَاءَةُ مِنَ الحَوْلِ وَالقُوَّةِ وَتَفْوِيضُهُمَا إِلَىٰ مَنْ هُمَا بِيَدِهِ»[1].

وقال ابن القيِّم رحمه الله: «فَكَمَالُ الإِنْسَانِ وَسَعَادَتُهُ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الأُمُورِ، وَقَدْ تَضَمَّنَتْهَا سُورَةُ الفَاتِحَةِ وانْتَظَمَتْهَا أَكْمَلَ انْتِظَامٍ.

فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ [الفاتحة: ٢ - ٤]، يَتَضَمَّنُ الأَصْلَ الأَوَّلَ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ الرَّبِّ

(١) زاد المعاد (٤/ ٢٠٠).

تَعَالَىٰ، وَمَعْرِفَةُ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَالأَسْمَاءُ المَذْكُورَةُ فِي هَذِه السُّورَةِ هِيَ أُصُولُ الأَسْمَاءِ الحُسْنَىٰ، وَهِيَ اسْمُ اللهِ وَالرَّبِّ وَالرَّحْمَنِ؛ فَاسْمُ اللهِ مُتَضِمِّنٌ لِصِفَاتِ الأُلُوهِيَّةِ، وَاسْمُ الرَّبِّ مُتَضَمِّنُ الرُّبُوبِيَّة، وَاسْمُ الرَّحْمَنِ مُتَضَمِّنٌ لِصِفَاتِ الإِحْسَانِ وَالجُودِ وَالبِرِّ، وَمَعَانِي أَسْمَائِهِ تَدُورُ عَلَىٰ هَذَا.

وَقَولَهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، يَتَضَمَّنُ مَعْرِفَةَ الطَّرِيقِ المُوصِلَةِ إِلَيْهِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ إِلَّا عِبَادَتَهُ وَحْدَهُ بِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَاسْتِعَانَتَهُ عَلَىٰ عِبَادَتِهِ.

وَقَولَهُ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة: ٦]، يَتَضَمَّنُ بَيَانَ أَنَّ العَبْدَ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَىٰ سَعَادَتِهِ إِلَّا بِاسْتِقَامَتِهِ عَلَىٰ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وَأَنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَىٰ الِاسْتقَامَةِ إِلَّا بِهِدَايَةِ رَبِّهِ لَهُ، كَمَا لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَىٰ عِبَادَتِهِ بِمَعُونَتِهِ، فَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَىٰ الِاسْتقَامَة عَلَىٰ الصِّرَاطِ إِلَّا بِهِدَايَتِهِ.

وَقَولَهُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٧]، يَتَضَمَّنُ بَيَانَ طَرَفَي الانْحِرَافِ عَنِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وَأَنَّ الِانْحِرَافَ إِلَىٰ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ انْحِرَافٌ إِلَىٰ الضَّلَالِ الَّذِي هُوَ فَسَادُ العِلمِ وَالِاعْتِقَادِ، وَالِانْحِرَافَ إِلَىٰ الطَّرَفِ الآخَرِ، انْحِرَافٌ إِلَىٰ الغَضَبِ الَّذِي سَبَبُهُ فَسَادُ القَصْدِ وَالعَمَلِ»[1].

(١) الفوائد (١/ ١٩).

٤

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

(الإيمانُ بكُلِّ ما ورَدَ في كتابِ اللهِ، وسُنَّةِ رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منَ الأسماءِ، والصِّفاتِ، دُونَ تحريفٍ أو تَمثيلٍ، أو تَكييفٍ، أو تَعطِيلٍ؛ عملًا بقولِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١].

«الإيمان بكلِّ ما ورد في كتابِ اللهِ، وسنَّةِ رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منَ الأسماءِ، والصِّفات، دون تحريف أو تمثيل، أو تكييف، أو تعطيل، عملًا بقولِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]».

وقولِه تعالىٰ: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾ [مريم: ٦٥].

وقولِه: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص].

وقولِه تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾ [طه: ٥].

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤].

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمن: ٢٧].

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ﴾ [المائدة: ٦٤].

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفجر: ٢٢].

ونحو ذلك من صفاتِه اللَّائقةِ بجلالِه.

وما جاء عنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منَ الأحاديث الصَّحيحة المستفيضَةِ؛ من ذكر نزوله، ودُنُوِّه، وقربه، ومناجاته، وضحكه، وعجبه، وحبِّه، وبغضه، ونحو ذلك منَ الصِّفات، فإنَّها تثبت علىٰ الحقيقية، وكما يليق به عَزَّوَجَلَّ.

بخلاف أهل البدع النُّفاة والممثِّلة الغلاة، تَعَالَىٰ الله عَمَّا يَقُولُ الظالمون عُلُوًّا كَبِيرًا.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَجْمَعَ سَلَفُ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا عَلَىٰ أَنَّ الرَّبَّ تَعَالَىٰ بَائِنٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، يُوصَفُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ، يُوصَفُ بِصِفَاتِ الكَمَالِ دُونَ صِفَاتِ النَّقْصِ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي صِفَاتِ الكَمَالِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص]»[1].

(١) الفرقانُ بينَ أولياءِ الرَّحمَنِ وأولياءِ الشَّيْطانِ (١/ ٢٤٤).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَذْهَبُ السَّلَفِ بَيْنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ، فَلَا يُمَثِّلُونَ صِفَاتِ اللهِ بِصِفَاتِ خَلقِهِ، كَمَا لَا يُمَثِّلُونَ ذَاتَه بِذَاتِ خَلقِهِ، وَلَا يَنْفُونَ عَنْهُ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ، فَيُعَطِّلُوا أَسْمَاءَهُ الحُسْنَىٰ وَصِفَاتِهِ العُلَيَا، وَيُحَرِّفُوا الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَيُلحِدُوا فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَآيَاتِهِ.

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ فَرِيقَيْ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ، فَهُوَ جَامِعٌ بَيْنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ.

أَمَّا المُعَطِّلُونَ: فَإِنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ إِلَّا مَا هُوَ اللَّائِقُ بِالمَخْلُوقِ، ثُمَّ شَرَعُوا فِي نَفْيِ تِلكَ المَفْهُومَاتِ، فَقَدْ جَمَعُوا بَيْنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ، مَثَّلُوا أَوَّلًا، وَعَطَّلُوا آخِرًا، وَهَذَا تَشْبِيهٌ وَتَمْثِيلٌ مِنْهُمْ لِلمَفْهُومِ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ بِالمَفْهُومِ مِنْ أَسْمَاءِ خَلقِهِ وَصِفَاتِهِمْ، وَتَعْطِيلٌ لِمَا يَسْتَحِقُّهُ هُوَ سُبْحَانَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِاللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَل يُثْبِتُ اللهُ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَيَنْفِي عَنْهُ مُمَاثَلَةَ المَخْلُوقَاتِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا أَفْعَالِهِ، فَهَذَا مُصِيبٌ فِي اعْتِقَادِهِ مُوَافِقٌ لِسَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا، فَإِنَّ مَذْهَبَهُمْ أَنَّهُمْ يَصِفُونَ اللهَ بِمَا

(١) الفتاوىٰ (٥/ ٢٧).

وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ، فَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ العَرْشِ، وَأَنَّهُ كَلَّمَ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا، وَتَجَلَّىٰ لِلجَبَلِ فَجَعَلَهُ دَكًّا هَشِيمًا.

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَيُنَزِّهُونَ اللهَ عَنْ صِفَاتِ النَّقْصِ وَالعَيْبِ، وَيُثْبِتُونَ لَهُ صِفَاتِ الكَمَالِ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ كُفُؤٌ أَحَدٌ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ.

قَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الخُزَاعِيُّ: مَنْ شَبَّهَ اللهَ بِخَلقِهِ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ جَحَدَ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فَقَدْ كَفَرَ، وَلَيْسَ فِيمَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا رَسُولُهُ تَشْبِيهًا. وَاللهُ أَعْلَمُ»[1].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَالعِصْمَةُ النَّافِعَةُ فِي هَذَا البَابِ: أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ، بَل تُثْبَتُ لَهُ الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ، وَتُنْفَىٰ عَنْهُ مُشَابَهَةُ المَخْلُوقَاتِ، فَيَكُونُ إِثْبَاتُكَ مُنَزَّهًا عَنِ التَّشْبِيهِ، وَنَفْيُكَ مُنَزَّهًا عَنِ التَّعْطِيلِ، فَمَنْ نَفَىٰ حَقِيقَةَ الِاسْتِوَاءِ فَهُوَ مُعَطِّلٌ، وَمَنْ شَبَّهَهُ بِاسْتِوَاءِ المَخْلُوقِ عَلَىٰ المَخْلُوقِ فَهُوَ مُمَثِّلٌ، وَمَنْ

(١) الفتاوىٰ (٥/ ٢٦٣).

قَالَ: اسْتِوَاءٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، فَهُوَ المُوَحِّدُ المُنَزِّهُ.

وَهَكَذَا الكَلَامُ فِي السَّمْعِ، وَالبَصَرِ، وَالحَيَاةِ، وَالإِرَادَةِ، وَالقُدْرَةِ، وَاليَدِ، وَالوَجْهِ، وَالرِّضَا، وَالغَضَبِ، وَالنُّزُولِ وَالضَّحِكِ، وَسَائِرِ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ»(١).

وقال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٨٠﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَدْ دَلَّ القُرْآنُ والسُّنَّةُ عَلَىٰ إِثْبَاتِ مَصَادِرِ هَذِهِ الأَسْمَاءِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَصْفًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ [الذاريات: ٥٨].

وَقَوْلِهِ: ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ١٤].

وَقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «...**لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلقِهِ**»(٢).

وَقَوْلِ عَائِشَةَ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسعَ سَمْعُهُ الأَصْوَاتَ»(٣).

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٨٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٩).

(٣) أخرجه البخاري -تعليقا- قبيل حديث (٧٣٨٦)، والنسائي في المجتبىٰ (٣٤٦٠)، وفي الكبرىٰ (٥٦٢٥، ١١٥٠٦)، وابن ماجه (٢٠٦٣).

وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ**»(١).

وَقَوْلِهِ: «**أَسْأَلُكَ بِعِلمِكَ الغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَىٰ الخَلقِ**»(٢).

وَقَوْلِهِ: «**أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ أَنْ تُضِلَّنِي**»(٣).

وَلَوْلَا هَذِهِ المَصَادِرُ لَانْتَفَتْ حَقَائِقُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالأَفْعَالِ، فَإِنَّ أَفْعَالَهُ غَيْرُ صِفَاتِهِ، وَأَسْمَاءَهُ غَيْرُ أَفْعَالِهِ وَصِفَاتِهِ، فَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ فِعْلٌ وَلَا صِفَةٌ فَلَا مَعْنَىٰ لِلاسْمِ المُجَرَّدِ وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ صَوْتٍ لَا يُفِيدُ شَيْئًا، وَهَذَا غَايَةُ الإِلحَادِ»(٤).

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبىٰ (١٣٠٥، ١٣٠٦)، وفي الكبرىٰ (١٢٢٩، ١٢٣٠)، من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٨٣)، ومسلم (٢٧١٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٨٠)، واللفظ له.

(٤) شفاء العليل في مسائل القضاء (١/ ٢٧١).

٥

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«السَّيْرُ على منهَجِ الأَنبِياءِ فِي الدَّعوةِ إلى اللهِ، والبدْءُ بما بَدأُوا به مِن دَعوةِ النَّاسِ إلَى التَّوحِيدِ الخالِصِ، ومخالَفةُ فرَقِ الضَّلالِ الَّذِين ابتدَعُوا طُرُقًا فِي الدَّعوةِ، ومناهِجَ مخالفةً لمنهَجِ الأَنبِياءِ».

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِى أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ﴾ [النحل: ٣٦].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنعام: ٨٨ - ٩٠].

وقال رَسُول اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ**

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»[١].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمُعاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « **ادْعُهُمْ إِلَىٰ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ»**[٢].

وفي لفظٍ للبخاري:« **فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَىٰ»**.

والأحاديث في هذا كثيرة.

وهذا منهج الصَّحابة من بعده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

«... وكَتَبَ عُثْمَانُ إلىٰ عَبْدَ اللهِ بْن مَسْعُودٍ: «أَنِ اعْرِضْ عَلَيْهِمْ دِينَ الحَقِّ، وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِنْ قَبِلُوهَا ، فَخَلِّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوهَا، فَاقْتُلْهُمْ »[٣].

وقال عبدُ اللهَ بن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا؛ فَقَدْ كُفِيتُمْ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[٤].

وعن عُبيدِ اللهِ بنِ أَبي يزيدَ، قال: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ بِهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٥ و١٤٥٨ و١٤٩٦)، ومسلم (١٩)

(٣) أخرجه الخلال في أحكام أهل الملل من المسائل (١٢١٣).

(٤) أخرجه الدارمي في «مسنده» (٢٠٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٧٧٠).

كِتَابِ اللهِ وَقَالَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بِهِ، وَإِلَّا اجْتَهَدَ رَأْيَهُ»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدَّعْوَةُ إِلَىٰ اللهِ هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَىٰ الإِيمَانِ بِهِ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ بِتَصْدِيقِهِمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ وَطَاعَتِهِمْ فِيمَا أَمَرُوا، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ الدَّعْوَةَ إِلَىٰ الشَّهَادَتَيْنِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ البَيْتِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَىٰ الإِيمَانِ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالبَعْثَ بَعْدَ المَوْتِ، وَالإِيمَانَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَىٰ أَنْ يَعْبُدَ العَبْدُ رَبَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ، فَإِنَّ هَذِهِ الدَّرَجَاتِ الثَّلَاثَ الَّتِي هِيَ «الإِسْلَامُ»، و«الإِيمَانُ»، و«الإِحْسَانُ»، دَاخِلَةٌ فِي الدِّينِ كَمَا قَالَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**» بَعْدَ أَنْ أَجَابَهُ عَنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا كُلَّهَا مِنْ دِينِنَا»[2].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالدَّعْوَةُ إِلَىٰ اللهِ تَكُونُ بِدَعْوَةِ العَبْدِ إِلَىٰ دِينِهِ وَأَصْلُ ذَلِكَ عِبَادَتُهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ كَمَا بَعَثَ اللهُ بِذَلِكَ رُسُلَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا

(١) أخرجه البيهقي (٢٠٨٤٣).

(٢) الفتاوىٰ (١٥/ ١٥٧).

وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى: ١٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ ٤٥﴾ [الزخرف: ٤٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّا مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ دِينُنَا وَاحِدٌ، الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، وَإِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ لَأَنَا إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ**»(١)؛ فَالدِّينُ وَاحِدٌ وَإِنَّمَا تَنَوَّعَتْ شَرَائِعُهُمْ وَمَنَاهِجُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: ٤٨]، فَالرُّسُلُ مُتَّفِقُونَ فِي الدِّينِ الجَامِعِ لِلأُصُولِ الاعْتِقَادِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ، فَالاعْتِقَادِيَّةُ كَالإِيمَانِ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ وَبِاليَوْمِ الآخِرِ، وَالعَمَلِيَّةُ كَالأَعْمَالِ العَامَّةِ المَذْكُورَةِ فِي الأَنْعَامِ وَالأَعْرَافِ وَسُورَةِ بَنِي

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٢، ٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِسْرَائِيلَ»[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ ﷺ: «فَهَذَا دِينُ الأَوَّلِينَ وَالآخَرِينَ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَأَتْبَاعِهِمْ هُوَ دِينُ الإِسْلَامِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَعِبَادَتُهُ تَعَالَىٰ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بِطَاعَةِ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَلَا يَكُونُ عَابِدًا لَهُ مَنْ عَبَدَهُ بِخِلَافِ مَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ»[٢].

و قال ابنُ القيِّمِ ﷺ: «فَلَمْ تَزَل دَعْوَةُ الرُّسُلِ إِلَىٰ التَّوْحِيدِ فِي الأَرْضِ مَعْلُومَةً لِأَهْلِهَا، فَالمُشْرِكُ يَسْتَحِقُّ العَذَابَ بِمُخَالَفَتِهِ دَعْوَةَ الرُّسُلِ»[٣].

وقال ابنُ القيِّمِ ﷺ: «فَهَذَا أَصْلُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ، وَإِلَيْهِ دَعَوا الأُمَمَ، وَهُوَ التَّوحِيدُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللّهُ مِنْ أَحَدٍ دِيْنًا سِوَاهُ، لَا مِنَ الأَوَّلِينَ وَلَا مِنَ الآخِرِينَ، وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ رُسُلُهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَدَعَا إِلَيْهِ عِبَادَهُ، وَوَضَعَ لَهُمْ دَارَ الثَّوَابِ وَالعِقَابِ لِأَجْلِهِ، وَشَرَعَ الشَّرَائِعَ لِتَكْمِيْلِهِ وَتَحْصِيْلِهِ»[٤].

(١) الفتاوىٰ (١٥/ ١٥٨).

(٢) الجواب الصحيح (١/ ٨٣).

(٣) زاد المعاد (٣/ ٥٩٩).

(٤) شفاء العليل (١/ ١٣٩).

٦

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ مصادِرَ التَّشريعِ؛ الكتابُ، والسُّنَّةُ، والأثرُ، وتقديمها على كلِّ قولٍ، ورأي، ومذهبٍ، والرَّدُّ لها عند التَّنازع، وأنَّه لا قولَ لأحدٍ معها».

قال تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ١٠﴾ [الشورى: ١٠].

وقال تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٧﴾ [الحشر: ٧].

وقال تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١﴾ [آل عمران: ٣١].

وقولُ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَىٰ**

أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي». متفق عليه(١).

وقولُ اَلنَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

وقوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**» رواه أهل السُّنن(٣).

وقوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً**»(٤).

«وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا، قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وَهُوَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، من حديث العرباض بن سارية رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وصححه الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ في السلسلة الصحيحة (٩٣٧).

(٤) أخرجه أحمد (١٥١٥٦)، من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ في إرواء الغليل (١٥٨٩).

قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ». متفق عليه[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمَنْ بَنَىٰ الكَلَامَ فِي العِلمِ -الأُصُولِ وَالفُرُوعِ- عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ المَأْثُورَةِ عَنِ السَّابِقِينَ، فَقَدْ أَصَابَ طَرِيقَ النُّبُوَّةِ»[٢].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي وَصْفِهِ لِأَهْلِ البِدَعِ، فَقَالَ: هُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الكِتَابِ، يَتَكَلَّمُونَ بِالمُتَشَابِهِ مِنَ الكَلَامِ، وَيُلَبِّسُونَ عَلَىٰ جُهَّالِ النَّاسِ بِمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ مِنَ المُتَشَابِهِ، إِذَا عُرِفَتِ المَعَانِي الَّتِي يَقْصِدُونَهَا بِأَمْثَالِ هَذِهِ العِبَارَاتِ، وَوُزِنَتْ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِحَيْثُ يَثْبُتُ الحَقُّ الَّذِي أَثْبَتَهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَيُنْفَىٰ البَاطِلُ الَّذِي نَفَاهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، كَانَ ذَلِكَ هُوَ الحَقَّ، بِخِلَافِ مَا سَلَكَهُ أَهْلُ الأَهْوَاءِ مِنَ التَّكَلُّمِ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا فِي الوَسَائِلِ وَالمَسَائِلِ، مِنْ غَيْرِ بَيَانِ التَّفْصِيلِ وَالتَّقْسِيمِ الَّذِي هُوَ الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ.

وَهَذَا مِنْ مُثَارَاتِ الشُّبْهَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَلَا أَحَدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ المَتْبُوعِينَ»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧).

(٢) الفتاوىٰ (١٠/ ٣٦٣).

(٣) الفتاوىٰ (١/ ٣٧).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ تَأَمَّلَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَآثَارَ؛ الصَّحَابَةِ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ اللهَ أَغْنَىٰ عَنْ هَذَا، وَأَنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ الَّتِي أَمَرَ فِيهَا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَىٰ عَنَ المُنْكَرِ، وَأَحَلَّ الطَّيِّبَاتِ وَحَرَّمَ الخَبَائِثَ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ»(١).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا أَقْوَالُ بَعْضِ الأُمَّةِ كَالفُقَهَاءِ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ، فَلَيْسَ حُجَّةً لَازِمَةً وَلَا إِجْمَاعًا بِاتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ، بَل قَدْ ثَبَتَ عَنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمْ نَهَوُا النَّاسَ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَمَرُوا إِذَا رَأَوْا قَوْلًا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَقْوَىٰ مِنْ قَوْلِهِمْ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَيَدَعُوا أَقْوَالَهُمْ؛ وَلِهَذَا كَانَ الأَكَابِرُ مِنْ أَتْبَاعِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ لَا يَزَالُونَ إِذَا ظَهَرَ لَهُمْ دَلَالَةُ الكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ عَلَىٰ مَا يُخَالِفُ قَوْلَ مَتْبُوعِهِمْ، اتَّبَعُوا ذَلِكَ»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُشَاوِرُ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَيُنَاظِرُهُمْ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي بَعْضِ الأُمُورِ، وَيُنَازِعُونَهُ فِي أَشْيَاءَ، فَيَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ وَيَحْتَجُّونَ عَلَيْهِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَيُقَرِّرُهُمْ عَلَىٰ مُنَازَعَتِهِ، وَلَا يَقُولُ لَهُمْ: أَنَا مُحَدَّثٌ مُلْهَمٌ مُخَاطَبٌ،

(١) الفتاوىٰ (٣/ ١٩٣).

(٢) الفتاوىٰ (٥/ ٧٧).

فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَقْبَلُوا مِنِّي وَلَا تُعَارِضُونِي، فَأَيُّ أَحَدٍ ادَّعَىٰ أَوْ ادَّعَىٰ لَهُ أَصْحَابُهُ، أَنَّهُ وَلِيٌّ لِلَّهِ، وَأَنَّهُ مُخَاطَبٌ، يَجِبُ عَلَىٰ أَتْبَاعِهِ أَنْ يَقْبَلُوا مِنْهُ كُلَّ مَا يَقُولُهُ، وَلَا يُعَارِضُوهُ وَيُسَلِّمُوا لَهُ حَالَهُ، مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَهُوَ وَهُمْ مُخْطِئُونَ، وَمِثْلُ هَذَا مِنْ أَضَلِّ النَّاسِ، فَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَهُوَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ، وَكَانَ المُسْلِمُونَ يُنَازِعُونَهُ فِيمَا يَقُولُهُ، وَهُوَ وَهُمْ عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «إِذَا قُلنَا: الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالإِجْمَاعُ، فَمَدْلُولُ الثَّلَاثَةِ وَاحِدٌ، فَإِنَّ كُلَّ مَا فِي الكِتَابِ، فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَافِقٌ لَهُ، وَالأُمَّةُ مُجْمِعَةٌ عَلَيْهِ، مِنْ حَيْثُ الجُمْلَةُ، فَلَيْسَ فِي المُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ يُوجِبُ اتِّبَاعَ الكِتَابِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا سَنَّهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالقُرْآنُ يَأْمُرُ بِاتِّبَاعِهِ فِيهِ، وَالمُؤْمِنُونَ مُجْمِعُونَ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا مُوَافِقًا لِمَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[2].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «هَذِهِ المَسَائِلُ تَحْتَاجُ إِلَىٰ تَقْرِيرِ أَصْلٍ جَامِعٍ فِي أَمْوَالِ بَيْتِ المَالِ، مَبْنِيٍّ عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّتِي يَسُنُّهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ، كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ

(١) الفتاوىٰ (١١/ ٢٠٧).

(٢) الفتاوىٰ (٧/ ٤٠).

عَبْدِ العَزِيزِ: سَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُلَاةُ الأَمْرِ بَعْدَهُ أَشْيَاءَ، الأَخْذُ بِهَا تَصْدِيقٌ لِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتِعْمَالٌ لِطَاعَةِ اللهِ، وَقُوَّةٌ عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ تَغْيِيرُهَا وَلَا النَّظَرُ فِي رَأْيِ مَنْ خَالَفَهَا، وَمَنِ اهْتَدَىٰ بِهَا فَهُوَ مُهْتَدٍ، وَمَنِ اسْتَنْصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ، وَمَنْ خَالَفَهَا وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ وَلَّاهُ اللهُ مَا تَوَلَّىٰ وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»[(١)].

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ:

العِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ
قَالَ الصَحابَةُ هُمْ أُولُو العِرْفَانِ[(٢)]

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمْ يَزَل أَئِمَّةُ الإِسْلَامِ عَلَىٰ تَقْدِيمِ الكِتَابِ عَلَىٰ السُّنَّةِ، وَالسُّنَّةِ عَلَىٰ الإِجْمَاعِ، وَجَعْلِ الإِجْمَاعِ فِي المَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ»[(٣)].

قال ابن القيِّم: «**فَصْلٌ: [القَوْلُ فِي جَوَازِ الفَتْوَىٰ بِالآثَارِ السَّلَفِيَّةِ]**

فِي جَوَازِ الفَتْوَىٰ بِالآثَارِ السَّلَفِيَّةِ وَالفَتَاوِي الصَّحَابِيَّةِ، وَأَنَّهَا أَوْلَىٰ بِالأَخْذِ بِهَا مِنْ آرَاءِ المُتَأَخِّرِينَ وَفَتَاوِيهِمْ، وَأَنَّ قُرْبَهَا إِلَىٰ الصَّوَابِ بِحَسَبِ قُرْبِ أَهْلِهَا مِنْ عَصْرِ الرَّسُولِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّ

(١) الفتاوىٰ (٤/ ٢١٥).
(٢) نونية ابن القيم (ص ٢٢٦).
(٣) إعلام الموقعين (٢/ ١٧٥).

فَتَاوَىٰ الصَّحَابَةِ أَوْلَىٰ أَنْ يُؤْخَذَ بِهَا مِنْ فَتَاوَىٰ التَّابِعِينَ، وَفَتَاوَىٰ التَّابِعِينَ أَوْلَىٰ مِنْ فَتَاوَىٰ تَابِعِي التَّابِعِينَ، وَهَلُمَّ جَرًّا، وَكُلَّمَا كَانَ العَهْدُ بِالرَّسُولِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَقْرَبَ كَانَ الصَّوَابُ أَغْلَبَ»[1].

(١) إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين (٤/ ٩٩).

٧

أُصُولٌ وضَوابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«فَهْمُ الكِتابِ والسُّنَّةِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى وَفْقِ فَهْمِ سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ».

قَال تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء: ١١٥].

وقَوْلُهُ تَعالَىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ ٩٠﴾ [الأنعام: ٩٠].

وَقَوْلُهُ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»**[١].

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣١).

وقال رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَىٰ أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا القُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ...**»[(١)].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي، أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ**»[(٢)].

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « كُلُّ عِبَادَةٍ لَمْ يَتَعَبَّدْهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَعَبَّدُوهَا؛ فَإِنَّ الأَوَّلَ لَمْ يَدَعْ لِلآخِرِ مَقَالًا، فَاتَّقُوا اللهَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ، وَخُذُوا بِطَرِيقِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[(٣)].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِلخَوَارِجِ: «أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ ابنِ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِهْرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ القُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ»[(٤)].

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٢١٣)، وأبو داود (٤٦٠٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٢)، والترمذي (٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (١٢٣٣).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٧).

(٤) أخرجه النسائي (٨٥٢٢)، والحاكم (٢٦٥٦).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ ﷺ: «فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِدُونِ أَنْ يَقْتَدِي بِالصَّحَابَةِ، وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيْلِهِمْ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ وَالضَّلَالِ»(١).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ: «وَقَدْ تَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ فَسَّرَ القُرْآنَ، أَوْ الحَدِيثَ، وَتَأَوَّلَهُ عَلَىٰ غَيْرِ التَّفْسِيرِ المَعْرُوفِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَىٰ اللهِ، مُلحِدٌ فِي آيَاتِ اللهِ، مُحَرِّفٌ لِلكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَهَذَا فَتْحٌ لِبَابِ الزَّنْدَقَةِ وَالإِلحَادِ، وَهُوَ مَعْلُومُ البُطْلَانِ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ: «وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مَذْهَبٌ قَدِيمٌ مَعْرُوفٌ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللهُ أَبَا حَنِيفَةَ، وَمَالِكًا، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ، فَإِنَّهُ مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ تَلَقَّوْهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ، وَمَنْ خَالَفَ ذَلِكَ كَانَ مُبْتَدِعًا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ حُجَّةٌ، وَمُتَنَازِعُونَ فِي إِجْمَاعِ مَنْ بَعْدِهِمْ»(٣).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ: «فَمَا ثَبَتَ عَنْهُ مِنَ السُّنَّةِ فَعَلَيْنَا اتِّبَاعُهُ، سَوَاءٌ قِيلَ: إِنَّهُ فِي القُرْآنِ، وَلَمْ نَفْهَمْهُ نَحْنُ، أَوْ قِيلَ: لَيْسَ فِي

(١) مختصر الفتاوىٰ المصرية (٢٠/ ٢).
(٢) الفتاوىٰ (١٣/ ٢٤٣).
(٣) منهاج السنة (٢/ ٦٠١).

القُرْآنِ، كَمَا أَنَّ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّبِعَهُمْ فِيهِ، سَوَاءٌ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوصًا فِي السُّنَّةِ وَلَمْ يَبْلُغْنَا ذَلِكَ، أَوْ قِيلَ: إِنَّهُ مِمَّا اسْتَنْبَطُوهُ وَاسْتَخْرَجُوهُ بِاجْتِهَادِهِمْ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[(١)].

وقال ابن القيِّم رحمه الله: «... بَل يَرَىٰ تَقْدِيمَ قَوْلِ المُتَأَخِّرِينَ، مِنْ أَتْبَاعِ مَنْ قَلَّدَهُ، عَلَىٰ فَتْوَىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ، وَأَضْرَابِهِمْ، فَلَا يَدْرِي مَا عُذْرُهُ غَدًا عِنْدَ اللهِ، إِذَا سَوَّىٰ بَيْنَ أَقْوَالِ أُولَئِكَ وَفَتَاوِيهِمْ، وَأَقْوَالِ هَؤُلَاءِ وَفَتَاوِيهِمْ، فَكَيْفَ إِذَا رَجَّحَهَا عَلَيْهَا؟»[(٢)].

وقال ابن القيِّم رحمه الله: «فَمُسْتَنَدُهُمْ فِي مَعْرِفَةِ مُرَادِ الرَّبِّ تَعَالَىٰ مِنْ كَلَامِهِ مَا يُشَاهِدُونَهُ مِنْ فِعْلِ رَسُولِهِ وَهَدْيِهِ الَّذِي هُوَ يُفَصِّلُ القُرْآنَ وَيُفَسِّرُهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَحَدٌ مِنَ الأُمَّةِ بَعْدَهُمْ أَوْلَىٰ بِالصَّوَابِ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ؟! هَذَا عَيْنُ المُحَالِ»[(٣)].

---

(١) الفتاوىٰ (٥/ ١٦٣).

(٢) إعلام الموقعين (٤/ ٩١).

(٣) إعلام الموقعين (٤/ ١١٦).

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «لَا رَيْبَ أَنَّ أَقْوَالَهُمْ فِي التَّفْسِيرِ أَصْوَبُ مِنْ أَقْوَالِ مَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ العِلمِ إِلَىٰ أَنَّ تَفْسِيرَهُمْ فِي حُكْمِ المَرْفُوعِ»[(١)].

وقال الإمامُ ابنُ باز رحمه الله: «مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ وَجَبَ الأَخْذُ بِهِ، سَوَاءٌ وَافَقَ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ أَوْ أَبِي حَنِيفَةَ أَوْ مَالِكٍ أَوْ أَحْمَدَ، أَوْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ العِلمِ، المُهِمُّ أَنْ يُوَافِقَ الدَّلِيلَ، وَأَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ آيَةٌ أَوْ حَدِيثٌ شَرِيْفٌ صَحِيحٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ»[(٢)].

وقال الإمام الألباني رحمه الله ردًا علىٰ أهل البدع: «هُمْ يَقُولُونَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَكِنْ يُخَالِفُونَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، هَذَا السَّلَفُ هُمُ المَعْنِيُّونَ بِقَولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء: ١١٥] [(٣)]، فَسَبِيلُ المُؤْمِنِينَ: هُمُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَلِذَلِكَ فَلَا يَكْفِي أُوْلَئِكَ القُدَامَىٰ وَالمُحْدَثِينَ أَنْ يَقُولُوا: عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ثُمَّ هُمْ يَتَلَاعَبُونَ بِمَعَانِي هَذِهِ الآيَاتِ، وَيَأْتُونَ بِمَعَانِي جَدِيدَةٍ لِتَتَّفِقَ مَعَ أَهْوَائِهِمْ»[(٤)].

---

(١) إعلام الموقعين (٤/ ١١٧).

(٢) الموقع الرسمي للشيخ. https://cutt.us/alsalaf-yASJ.

(٣) [النساء:١١٥].

(٤) موسوعة العقيدة (٧/ ٧٢٣).

٨

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّهُم دُعاةُ جماعَةٍ واجتِماعٍ، وسمْعٍ وطاعَةٍ؛ لأنَّه -كما قال أكثر السَّلف: إنَّه لا دين إلَّا بجماعَةٍ، ولا جماعَةَ إلَّا بإمامَةٍ، ولا إمامَةَ إلَّا بسمْعٍ وطاعَةٍ».

لقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [آل عمران: ٣٢].

وعملًا بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقولِه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ولقولِ الرَّسولِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا،**

فَيَرْضَىٰ لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ»(١).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي»(٢).

وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ، فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ»(٣).

وعن عبد الله بن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «الزَمُوا هَذِهِ الطَّاعَةَ وَالجَمَاعَةَ، فَإِنَّهُ حَبْلُ اللهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، وَأَنَّ مَا تَكْرَهُونَ فِي الجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِمَّا تُحِبُّونَ فِي الفُرْقَةِ»(٤).

وعن عبدِ اللهِ بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا: «الخِلَافُ شَرٌّ»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٧٥)، ومسلم (١٠٦١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٦٥)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣٣٧)، والطبراني في الكبير (٨٩٧١)، والحاكم (٨٦٦٣).

(٥) أخرجه أبو داود (١٩٦٠)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وعنِ ابنِ سِيرِينَ، عن عَبِيدَةَ السَّلمانيِّ، قَالُ: «سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: اجْتَمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ عُمَرَ فِي أُمَّهَاتِ الأَوْلاَدِ أَنْ لَا يُبَعْنَ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدُ أَنْ يُبَعْنَ، قَالَ عَبِيْدَةُ: فَقُلتُ لَهُ: فَرَأْيُكَ وَرَأْيُ عُمَرَ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحْدَكَ فِي الفِرْقَةِ، أَوْ قَالَ: فِي الفِتْنَةِ، قَالَ: فَضَحِكَ عَلِيٌّ»[(١)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «التَّفَرُّقُ وَالِاخْتِلَافُ المُخَالِفُ لِلِاجْتِمَاعِ وَالِائْتِلَافِ، حَتَّىٰ يَصِيرَ بَعْضُهُمْ يُبْغِضُ بَعْضًا وَيُعَادِيهِ، وَيُحِبُّ بَعْضًا وَيُوَالِيهِ عَلَىٰ غَيْرِ ذَاتِ اللهِ، وَحَتَّىٰ يُفْضِيَ الأَمْرُ بِبَعْضِهِمْ إِلَىٰ الطَّعْنِ وَاللَّعْنِ وَالهَمْزِ وَاللَّمْزِ، وَبِبَعْضِهِمْ إِلَىٰ الِاقْتِتَالِ بِالأَيْدِي وَالسِّلَاحِ، وَبِبَعْضِهِمْ إِلَىٰ المُهَاجَرَةِ وَالمُقَاطَعَةِ حَتَّىٰ لَا يُصَلِّيَ بَعْضُهُمْ خَلفَ بَعْضٍ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ أَعْظَمِ الأُمُورِ الَّتِي حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ، وَالِاجْتِمَاعُ والِائْتِلَافُ مِنْ أَعْظَمِ الأُمُورِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ»[(٢)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَهَذَا الأَصْلُ العَظِيمُ: وَهُوَ الِاعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا، وَأَنْ لَا يَتَفَرَّقَ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الإِسْلَامِ، وَمِمَّا عَظُمَتْ وَصِيَّةُ اللهِ تَعَالَىٰ بِهِ فِي كِتَابِهِ، وَمِمَّا عَظُمَ ذَمُّهُ لِمَنْ تَرَكَهُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، وَمِمَّا عَظُمَتْ بِهِ وَصِيَّةُ

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٣٢٢٤)، والبيهقي في الكبرىٰ (٢١٨٢٤)، وابن عبد البر في الجامع (١٦١٦)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٥/ ٤١٦).

(٢) الفتاوىٰ (١/ ٣٢٠).

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَوَاطِنَ عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ، مِثْلَ قَوْلِهِ: «**عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللهِ عَلَىٰ الجَمَاعَةِ**».

وَقَوْلِهِ: «**فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ**».

وَقَوْلِهِ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ**».

وَقَوْلِهِ: «**أَلَا أُنْبِئُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: صَلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ البَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ؛ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ**».

وَقَوْلِهِ: «**مَنْ جَاءَكُمْ وَأَمْرُكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ**».

وَقَوْلِهِ: «**يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**».

وَقَوْلِهِ: «**سَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً مِنْهَا وَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ** - قِيلَ: وَمَنِ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ قَالَ - **هِيَ الجَمَاعَةُ يَدُ اللهِ عَلَىٰ الجَمَاعَةِ**».

وَبَابُ الفَسَادِ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، بَل وَفِي غَيْرِهَا: هُوَ التَّفَرُّقُ وَالِاخْتِلَافُ، فَإِنَّهُ وَقَعَ بَيْنَ أُمَرَائِهَا وَعُلَمَائِهَا مِنْ مُلُوكِهَا وَمَشَايِخِهَا،

وَغَيْرِهِمْ مِنْ ذَلِكَ مَا اللهُ بِهِ عَلِيمٌ»[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَالبِدْعَةُ مَقْرُونَةٌ بِالفُرْقَةِ كَمَا أَنَّ السُّنَّةَ مَقْرُونَةٌ بِالجَمَاعَةِ، فَيُقَالُ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، كَمَا يُقَالُ: أَهْلُ البِدْعَةِ وَالفُرْقَةِ»[٢].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «... الشَّارِعُ أَمَرَ بِالِاجْتِمَاعِ عَلَىٰ إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الإِمَامَةِ الكُبْرَىٰ، وَفِي الجُمُعَةِ وَالعِيدَيْنِ وَالِاسْتِسْقَاءِ وَصَلَاةِ الخَوْفِ، مَعَ كَوْنِ صَلَاةِ الخَوْفِ بِإِمَامَيْنِ أَقْرَبَ إِلَىٰ حُصُولِ صَلَاةِ الأَمْنِ؛ وَذَلِكَ سَدًّا لِذَرِيعَةِ التَّفْرِيقِ وَالِاخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ، وَطَلَبًا لِاجْتِمَاعِ القُلُوبِ وَتَأَلُّفِ الكَلِمَةِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَقَاصِدِ الشَّرْعِ، وَقَدْ سَدَّ الذَّرِيعَةَ إِلَىٰ مَا يُنَاقِضُهُ بِكُلِّ طَرِيقٍ، حَتَّىٰ فِي تَسْوِيَةِ الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ؛ لِئَلَّا تَخْتَلِفَ القُلُوبُ، وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ»[٣].

وقال ابن القيِّم رحمه الله: «فِي نَفْسِ هَذَا الحَدِيثِ: «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**»، وَهَذَا ذَمٌّ لِلمُخْتَلِفِينَ، وَتَحْذِيرٌ مِنْ سُلُوكِ سَبِيلِهِمْ؛ وَإِنَّمَا كَثُرَ الِاخْتِلَافُ وَتَفَاقَمَ أَمْرُهُ بِسَبَبِ التَّقْلِيدِ وَأَهْلِهِ، وَهُمُ الَّذِينَ فَرَّقُوا الدِّينَ وَصَيَّرُوا أَهْلَهُ شِيَعًا، كُلُّ فِرْقَةٍ تَنْصُرُ مَتْبُوعَهَا، وَتَدْعُو

(١) الفتاوىٰ (٢٢/ ٣٥٩).

(٢) الاستقامة (١/ ٤٢).

(٣) إعلام الموقعين (٣/ ١١٦).

إِلَيْهِ، وَتَذُمُّ مَنْ خَالَفَهَا، وَلَا يَرَوْنَ العَمَلَ بِقَوْلِهِمْ حَتَّىٰ كَأَنَّهُمْ مِلَّةٌ أُخْرَىٰ سِوَاهُمْ، يَدْأَبُونَ وَيَكْدَحُونَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَيَقُولُونَ: كُتُبُهُمْ، وَكُتُبُنَا وَأَئِمَّتُهُمْ وَأَئِمَّتُنَا، وَمَذْهَبُهُمْ وَمَذْهَبُنَا.

هَذَا؛ وَالنَّبِيُّ وَاحِدٌ، وَالقُرْآنُ وَاحِدٌ، وَالدِّينُ وَاحِدٌ، وَالرَّبُّ وَاحِدٌ، فَالوَاجِبُ عَلَىٰ الجَمِيعِ أَنْ يَنْقَادُوا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَهُمْ كُلِّهِمْ، وَأَنْ لَا يُطِيعُوا إِلَّا الرَّسُولَ، وَلَا يَجْعَلُوا مَعَهُ مَنْ يَكُونُ أَقْوَالُهُ كَنُصُوصِهِ، وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ، فَلَوْ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَانْقَادَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لِمَنْ دَعَاهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَتَحَاكَمُوا كُلُّهُمْ إِلَىٰ السُّنَّةِ وَآثَارِ الصَّحَابَةِ، لَقَلَّ الِاخْتِلَافُ، وَإِنْ لَمْ يَعْدَمْ مِنَ الأَرْضِ؛ وَلِهَذَا تَجِدُ أَقَلَّ النَّاسِ اخْتِلَافًا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالحَدِيثِ، فَلَيْسَ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ طَائِفَةٌ أَكْثَرَ اتِّفَاقًا وَأَقَلَّ اخْتِلَافًا مِنْهُمْ، لِمَا بَنَوْا عَلَىٰ هَذَا الأَصْلِ، وَكُلَّمَا كَانَتِ الفُرْقَةُ عَنِ الحَدِيثِ أَبْعَدَ، كَانَ اخْتِلَافُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ أَشَدَّ وَأَكْثَرَ، فَإِنَّ مَنْ رَدَّ الحَقَّ مَرَجَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، وَاخْتَلَطَ عَلَيْهِ وَالتَبَسَ عَلَيْهِ وَجْهُ الصَّوَابِ، فَلَمْ يَدْرِ أَيْنَ يَذْهَبُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ ۝٥ ﴾ [ق: ٥]»[1].

(١) إعلام الموقعين (٢/ ١٧٣).

٩

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ البِدْعَةَ في دَينِ اللهِ أَعْظَمُ مِنَ الكَبِيرَةِ»

قال تَعَالَىٰ: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ ۖ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ۚ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الحديد: ٢٧].

وقال تَعَالَىٰ: ﴿ كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ [التوبة: ٦٩].

روىٰ ابنُ جريرٍ الطبريُّ في تفسيره بإسناده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَ: «**لَتَأْخُذُنَّ كَمَا أَخَذَ الأُمَمُ مِنْ قَبْلِكُمْ، ذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، وَبَاعًا بِبَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أُولَئِكَ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمُ القُرْآنَ: ﴿ كَٱلَّذِينَ مِن

قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ [التوبة: ٦٩]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمَا صَنَعَتْ فَارِسُ وَالرُّومُ؟ قَالَ: «**فَهَلِ النَّاسُ إِلَّا هُمْ**»(١). وأصله في الصَّحيحين.

وعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: «﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٩] الآيَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالبَارِحَةِ ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٩] هَؤُلَاءِ بَنُو إِسْرَائِيلَ شُبِّهْنَا بِهِمْ، لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَتَّبِعُنَّهُمْ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»(٢).

وعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الحَسَنِ: «﴿فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٩](٣)، قَالَ: بِدِينِهِمْ».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة الجمعة: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(٤).

---

(١) تفسير الطبري (١١/ ٥٥١).

(٢) تفسير الطبري (١١/ ٥٥٢).

(٣) تفسير الطبري (١١/ ٥٥٢).

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧) (٤٣).

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[١].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اَللهَ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «لَكِنِّي أَنَا أُصَلِّي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ اَلنِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[٢].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»[٣].

وقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سيئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شيءٌ»[٤].

وقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسيرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ المَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الإرواء (١٢٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٠١٧).

مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»[١]

وقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ، عَنْ صَاحِبِ كُلِّ بِدْعَةٍ**»[٢].

وقال ابنُ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفِيتُمْ، عَلَيْكُمْ بِالأَمْرِ العَتِيقِ»[٣].

وعن يحيىٰ بنِ يَمانَ، قال: سمعت سفيانَ يقول: «البِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَىٰ إِبْلِيسَ مِنَ المَعْصِيَةِ، المَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا، وَالبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا»[٤].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ كَانَ مُبْتَدِعًا ظَاهِرَ البِدْعَةِ وَجَبَ الإِنْكَارُ عَلَيْهِ، وَمِنَ الإِنْكَارِ المَشْرُوعِ أَنْ يُهْجَرَ حَتَّىٰ يَتُوبَ، وَمِنَ الهَجْرِ امْتِنَاعُ أَهْلِ الدِّينِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، لِيَنْزَجِرَ مَنْ يَتَشَبَّهُ بِطَرِيقَتِهِ وَيَدْعُو إِلَيْهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِمِثْلِ هَذَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ وَاللهُ أَعْلَمُ»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (١٧١٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصحيحة (٩٣٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٠٢)، والبيهقي (٩٤٥٦)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصحيحة (١٦٢٠).

(٣) أخرجه الدارمي (٢٠٥)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الضعيفة (٥٣٣).

(٤) أخرجه ابن الجعد في مسنده (١٨٠٩) -واللَّفظ له- والبيهقي مختصرا (٩٤٥٥).

(٥) الفتاوىٰ (٢٤/ ٢٩٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَاحْذَرْ أَنْ تَغْتَرَّ بِزُهْدِ الكَافِرِينَ وَالمُبْتَدِعِينَ؛ فَإِنَّ الفَاسِقَ المُؤْمِنَ الَّذِي يُرِيدُ الآخِرَةَ وَيُرِيدُ الدُّنْيَا، خَيْرٌ مِنْ زُهَّادِ أَهْلِ البِدَعِ، وَزُهَّادِ الكُفَّارِ إمَّا لِفَسَادِ عَقَدِهِمْ وَإِمَّا لِفَسَادِ قَصْدِهِمْ وَإِمَّا لِفَسَادِهِمَا جَمِيعًا»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلِهَذَا قَالَ أَئِمَّةُ الإِسْلَامِ كَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ: إِنَّ البِدْعَةَ أَحَبُّ إِلَىٰ إِبْلِيسَ مِنَ المَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ البِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا، وَالمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِمْ: إِنَّ البِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا: أَنَّ المُبْتَدِعَ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يُشَرِّعْهُ اللهُ وَلَا رَسُولُهُ، قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا؛ لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ العِلمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرَ إِيجَابٍ أَوْ اسْتِحْبَابٍ، لِيَتُوبَ وَيَفْعَلَهُ، فَمَا دَامَ يَرَىٰ فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الأَمْرِ، فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ، وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مِنْهُ مُمْكِنَةٌ وَوَاقِعَةٌ، بِأَنْ يَهْدِيَهُ اللهُ وَيُرْشِدَهُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ الحَقُّ، كَمَا هَدَىٰ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَنْ هَدَىٰ، مِنَ الكُفَّارِ وَالمُنَافِقِينَ وَطَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ وَالضَّلَالِ، وَهَذَا يَكُونُ بِأَنْ يَتَّبِعَ مِنَ الحَقِّ مَا عَلِمَهُ، فَمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ أَوْرَثَهُ اللهُ عِلمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد: ١٧]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ

(١) الفتاوىٰ (٢٠١٥٢).

أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ ﴾ [النساء: ٦٦]... وَشَوَاهِدُ هَذَا كَثِيرَةٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[(١)].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَجِنْسُ البِدَعِ وَإِنْ كَانَ شَرًّا لَكِنَّ الفُجُورَ شَرٌّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الفَاجِرَ المُؤْمِنَ لَا يَجْعَلُ الفُجُورَ شَرًّا مِنَ الوَجْهِ الآخَرِ الَّذِي هُوَ حَرَامٌ مَحْضٌ، لَكِنْ مَقْرُونًا بِاعْتِقَادِهِ لِتَحْرِيمِهِ، وَتِلكَ حَسَنَةٌ فِي أَصْلِ الِاعْتِقَادِ، وَأَمَّا المُبْتَدِعُ، فَلَابُدَّ أَنْ تَشْتَمِلَ بِدْعَتُهُ عَلَىٰ حَقٍّ وَبَاطِلٍ، لَكِنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ بَاطِلَهَا حَقٌّ»[(٢)].

وقال ابنُ تيميَّةَ في مُنَاظَرَته لِدَجَاجِلَةِ البَطْائِحِيَّةِ: «وَذَكَرْتُ ذَمَّ المُبْتَدِعَةِ... **فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**... فَقَالَ لِي: البِدْعَةُ مِثْلُ الزِّنَا، وَرَوَىٰ حَدِيثًا فِي ذَمِّ الزِّنَا، فَقُلتُ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزِّنَا مَعْصِيَةٌ وَالبِدْعَةُ شَرٌّ مِنَ المَعْصِيَةِ، كَمَا قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: البِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَىٰ إِبْلِيسَ مِنَ المَعْصِيَةِ؛ فَإِنَّ المَعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا وَالبِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا، وَكَانَ قَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: نَحْنُ نُتَوِّبُ النَّاسَ، فَقُلتُ: مِمَّاذَا تُتَوِّبُونَهُمْ؟ قَالَ: مِنْ قَطْعِ الطَّرِيقِ وَالسَّرِقَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَقُلتُ: حَالُهُمْ قَبْلَ تَتْوِيبِكُمْ خَيْرٌ مِنْ حَالِهِمْ بَعْدَ تَتْوِيبِكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا فُسَّاقًا يَعْتَقِدُونَ تَحْرِيمَ مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَيَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ،

---

(١) الفتاوىٰ (١٠/ ٩).

(٢) الاستقامة (١/ ٤٥٥).

وَيَتُوبُونَ إِلَيْهِ، أَوْ يَنُوُونَ التَّوْبَةَ، فَجَعَلتُمُوهُمْ بِتَتْوِيبِكُمْ ضَالِّينَ مُشْرِكِينَ خَارِجِينَ عَنْ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ، يُحِبُّونَ مَا يُبْغِضُهُ اللهُ، وَيُبْغِضُونَ مَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَبَيَّنْتُ أَنَّ هَذِهِ البِدَعَ الَّتِي هُمْ وَغَيْرُهُمْ عَلَيْهَا شَرٌّ مِنَ المَعَاصِي، قُلتُ مُخَاطِبًا لِلأَمِيرِ وَالحَاضِرِينَ: أَمَّا المَعَاصِي، فَمِثْلُ مَا رَوَىٰ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُدْعَىٰ حِمَارًا، وَكَانَ يَشْرَبُ الخَمْرَ، وَكَانَ يُضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَكَانَ كُلَّمَا أُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، جَلَدَهُ الحَدَّ، فَلَعَنَهُ رَجُلٌ مَرَّةً، وَقَالَ: لَعَنَهُ اللهُ! مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَىٰ بِهِ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا تَلعَنْهُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

قُلتُ: فَهَذَا رَجُلٌ كَثِيرُ الشُّرْبِ لِلخَمْرِ، وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا كَانَ صَحِيحَ الِاعْتِقَادِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِذَلِكَ، وَنَهَىٰ عَنْ لَعْنِهِ، وَأَمَّا المُبْتَدِعُ، فَمِثْلُ مَا أَخْرَجَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري وَغَيْرِهِمَا -دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، كَانَ يُقَسِّمُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ نَاتِئَ الجَبِينِ، كَثَّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقَ الرَّأْسِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، وَقَالَ مَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، قَوْمٌ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ؛ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَهُمْ قَتْلَ عَادٍ**»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَوْ**

يَعْلَمُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَهُمْ مَاذَا لَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ لَنَكَلُوا عَنَ العَمَلِ!»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**شَرُّ قَتْلَىٰ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَىٰ مَنْ قَتَلُوهُ**».

قُلتُ: فَهَؤُلَاءِ مَعَ كَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتِهِمْ، وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ العِبَادَةِ، وَالزَّهَادَةِ، أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِقَتْلِهِمْ، وَقَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَذَلِكَ لِخُرُوجِهِمْ عَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ وَشَرِيعَتِهِ»[(١)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُظْهِرًا لِلفِسْقِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الإِيمَانِ كَأَهْلِ الكَبَائِرِ، فَهَؤُلَاءِ لَا بُدَّ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ المُسْلِمِينَ، وَمَنِ امْتَنَعَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَىٰ أَحَدِهِمْ، زَجْرًا لِأَمْثَالِهِ عَنْ مِثْلِ مَا فَعَلَهُ، كَمَا امْتَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَىٰ قَاتِلِ نَفْسِهِ، وَعَلَىٰ الغَالِّ، وَعَلَىٰ المَدِينِ الَّذِي لَا وَفَاءَ لَهُ، وَكَمَا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ، يَمْتَنِعُونَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ -كَانَ عَمَلُهُ بِهَذِهِ السُّنَّةِ حَسَنًا»[(٢)].

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَكُلُّ بِدْعَةٍ مُضِلَّةٍ فِي الدِّينِ أَسَاسُهَا القَوْلُ عَلَىٰ اللهِ بِلَا عِلمٍ؛ وَلِهَذَا اشْتَدَّ نَكِيرُ السَّلَفِ وَالأَئِمَّةِ لَهَا، وَصَاحُوا بِأَهْلِهَا مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ، وَحَذَّرُوا فِتْنَتَهُمْ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَبَالَغُوا فِي

(١) مُنَاظَرَةُ ابْنِ تيمية لِدَجَاجِلَةِ البطائحية (١/ ١٢).

(٢) الفتاوىٰ (٢٤/ ٢٨٦).

ذَلِكَ مَا لَمْ يُبَالِغُوا مِثْلَهُ فِي إِنْكَارِ الفَوَاحِشِ، وَالظُّلْمِ وَالعُدْوَانِ، إِذْ مَضَرَّةُ البِدَعِ وَهَدْمُهَا لِلدِّينِ وَمُنَافَاتُهَا لَهُ أَشَدُّ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «المَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الشَّرِّ: وَهِيَ البِدْعَةُ، وَهِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الفُسُوقِ وَالمَعَاصِي؛ لِأَنَّ ضَرَرَهَا فِي نَفْسِ الدِّينِ، وَهُوَ ضَرَرٌ مُتَعَدٍ، وَهِيَ ذَنْبٌ لَا يُتَابُ مِنْهُ، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِدَعْوَةِ الرُّسُلِ، وَدَعَا إِلَىٰ خِلَافِ مَا جَاؤُوا بِهِ، وَهِيَ بَابُ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ، فَإِذَا نَالَ مِنْهُ البِدْعَةَ وَجَعَلَهُ مِنْ أَهْلِهَا، بَقِيَ أَيْضًا نَائِبَهُ وَدَاعِيًا مِنْ دُعَاتِهِ، فَإِنْ أَعْجَزَهُ مِنْ هَذِهِ المَرْتَبَةِ، وَكَانَ العَبْدُ مِمَّنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ مَوْهِبَةُ السُّنَّةِ، وَمُعَادَاةِ أَهْلِ البِدَعِ وَالضَّلَالِ، نَقَلَهُ إِلَىٰ المَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الشَّرِّ: وَهِيَ الكَبَائِرُ»[(٢)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَفُسَّاقُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْلِيَاءُ اللهِ، وَعُبَّادُ أَهْلِ البِدْعَةِ أَعْدَاءُ اللهِ، وَقُبُورُ فُسَّاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَقُبُورُ عُبَّادِ أَهْلِ البِدَعِ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النَّارِ، وَالتَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ يُكَفِّرُ الكَبَائِرَ، كَمَا أَنَّ مُخَالَفَةَ السُّنَّةِ تُحْبِطُ الحَسَنَاتِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ إِنْ قَعَدَتْ بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ قَامَتْ بِهِمْ عَقَائِدُهُمْ، وَأَهْلُ البِدَعِ إِذَا قَامَتْ بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ قَعَدَتْ بِهِمْ عَقَائِدُهُمْ»[(٣)].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٣٧٨).

(٢) بدائع الفوائد (٢/ ٢٦٠).

(٣) إعلام الموقعين (٣/ ٢٥٥).

١٠

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ خطرَ أَهْلِ البِدَعِ والشُّبُهاتِ أعظَمُ منْ خَطَرِ أهلِ الشَّهَوَاتِ».

ولذلك جاء التَّشديدُ منَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ أهلِ البدع، فأمرَ بقتل الخوارج، وسمَّاهم كلابَ النَّار، ووعد الحسنىٰ لمن قاتَلهم وقاتلوه، وسمَّىٰ القدريةَ مجوسَ هذه الأمَّةِ، بينما نجده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، رحم أهلَ الشَّهواتِ؛ فصلَّىٰ علىٰ ماعزٍ، والغامدِيَّةِ كما في الصَّحيحين، وقال لشارب الخمر: «**لَا تَسُبُّوهُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

ولقد ظهر قومٌ في زماننا خالفوا ما جاء به الرَّسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فوالوا أهلَ البدع وأحبوهم وجالسوهم وناصروهم، وكرهوا أهلَ السُّنَّة وعادوهم، بسبب وقوعهم في بعض المعاصي والشَّهوات.

قال تَعَالَىٰ: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠) بلفظ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ». وتوجيه «ما» إمَّا أنَّها موصولة، وإمَّا أنَّها زائدة أو غير ذلك؛ ينظر: فتح الباري (١٢/ ٧٨).

وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ ﴾ [النساء: ٤٦].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقالَ ابنُ عمرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ، فأخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ منهمْ، وأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، والَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ لَوْ أنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فأنْفَقَهُ ما قَبِلَ اللهُ منه حتَّىٰ يُؤْمِنَ بالقَدَرِ!»[(١)].

وقال الإمام البَغَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: «وَقَدْ مَضَتِ الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ، وَأَتْبَاعُهُمْ، وَعُلَمَاءُ السُّنَنِ، عَلَىٰ هَذَا مُجْمِعِينَ مُتَّفِقِينَ عَلَىٰ مُعَادَاةِ أَهْلِ البِدَعِ، وَمُهَاجَرَتِهِمْ»[(٢)].

وعن أوس بن عبد الله الرَّبَعِيِّ (أَبِي الجَوْزَاءِ) أنَّه كان يقول: «لَأَنْ يُجَاوِرَنِي القِرَدَةُ وَالخَنَازِيرُ فِي دَارٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ٣٦).

(٢) شرح السنة (١/ ٢٧٧).

(٣) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٤٧ - ١٤٨/ ٢٣١)، وابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (٢/ ٤٦٧).

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ وَالأَئِمَّةِ: إنَّ الدُّعَاةَ إِلَىٰ البِدَعِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ، وَلَا يُصَلَّىٰ خَلفَهُمْ، وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ العِلمُ، وَلَا يُنَاكَحُونَ، فَهَذِهِ عُقُوبَةٌ لَهُمْ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا»[(١)].

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذِهِ حَالُ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ، الَّذِينَ يُسَمُّونَ مَا وَافَقَ آرَاءَهُمْ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُحْكَمًا، وَمَا خَالَفَ آرَاءَهُمْ مُتَشَابِهًا»[(٢)].

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ أَهْلَ البِدَعِ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ المَعَاصِي الشَّهْوَانِيَّةِ -بِالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقِتَالِ الخَوَارِجِ، وَنَهَىٰ عَنْ قِتَالِ أَئِمَّةِ الظُّلْمِ، وَقَالَ فِي الَّذِي يَشْرَبُ الخَمْرَ: «**لَا تَلعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»، وَقَالَ فِي ذِي الخُوَيْصِرَةِ: «**يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ** -وَفِي رِوَايَةٍ: **مِنَ الإِسْلَامِ**- **كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

---

(١) الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٠٥).

(٢) الفتاوىٰ (٦/ ٦١٢).

وَقَدْ قُرِّرَتْ هَذِهِ القَاعِدَةُ بِالدَّلَائِلِ الكَثِيرَةِ، مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ القَوَاعِدِ، ثُمَّ إِنَّ أَهْلَ المَعَاصِي ذُنُوبُهُمْ: فِعْلُ بَعْضِ مَا نُهُوا عَنْهُ: مِنْ سَرِقَةٍ، أَوْ زِنًا، أَوْ شُرْبِ خَمْرٍ، أَوْ أَكْلِ مَالٍ بِالبَاطِلِ، وَأَهْلُ البِدَعِ ذُنُوبُهُمْ: تَرْكُ مَا أُمِرُوا بِهِ مِنِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَجَمَاعَةِ المُؤْمِنِينَ»[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَهْلُ السُّنَّةِ أَئِمَّتُهُمْ خِيَارُ الأُمَّةِ، وَأَئِمَّةُ أَهْلِ البِدَعِ، أَضَرُّ عَلَىٰ الأُمَّةِ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ، وَلِهَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الخَوَارِجِ، وَنَهَىٰ عَنْ قِتَالِ الوُلَاةِ الظَّلَمَةِ»[٢].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالبِدْعَةُ مَقْرُونَةٌ بِالفُرْقَةِ، كَمَا أَنَّ السُّنَّةَ مَقْرُونَةٌ بِالجَمَاعَةِ، فَيُقَالُ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، كَمَا يُقَالُ: أَهْلُ البِدْعَةِ وَالفُرْقَةِ»[٣].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وَعُلِمَ أَنَّ أَهْلَ الذُّنُوبِ، الَّذِينَ يَعْتَرِفُونَ بِذُنُوبِهِمْ، أَخَفُّ ضَرَرًا عَلَىٰ المُسْلِمِينَ مِنْ أَمْرِ أَهْلِ البِدَعِ، الَّذِينَ يَبْتَدِعُونَ بِدْعَةً، يَسْتَحِلُّونَ بِهَا عُقُوبَةَ مَنْ يُخَالِفُهُمْ»[٤].

---

(١) الفتاوىٰ (٢٠/ ١٠٣).

(٢) الفتاوىٰ (٧/ ٢٨٤).

(٣) الاستقامة (١/ ٤٢).

(٤) منهاج السنة (٥/ ١٥٤).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَمِثْلُ أَئِمَّةِ البِدَعِ مِنْ أَهْلِ المَقَالَاتِ المُخَالِفَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَوْ العِبَادَاتِ المُخَالِفَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ، وَتَحْذِيرَ الأُمَّةِ مِنْهُمْ، وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ، حَتَّىٰ قِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: الرَّجُلُ يَصُومُ، وَيُصَلِّي، وَيَعْتَكِفُ، أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ البِدَعِ؟ فَقَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّىٰ وَاعْتَكَفَ، فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ البِدَعِ، فَإِنَّمَا هُوَ لِلمُسْلِمِينَ؛ هَذَا أَفْضَلُ، فَبَيَّنَ أَنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ مِنْ جِنْسِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ إِذْ تَطْهِيرُ سَبِيلِ اللهِ وَدِينِهِ، وَمِنْهَاجِهِ، وَشِرْعَتِهِ، وَدَفْعُ بَغْيِ هَؤُلَاءِ وَعُدْوَانِهِمْ عَلَىٰ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَىٰ الكِفَايَةِ، بِاتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ، وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللهُ لِدَفْعِ ضَرَرِ هَؤُلَاءِ، لَفَسَدَ الدِّينُ، وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِيلَاءِ العَدُوِّ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اسْتَوْلَوْا، لَمْ يُفْسِدُوا القُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا تَبَعًا، وَأَمَّا أُولَئِكَ، فَهُمْ يُفْسِدُونَ القُلُوبَ ابْتِدَاءً»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَصَّىٰ أَطِبَّاءُ القُلُوبِ، بِالإِعْرَاضِ عَنْ أَهْلِ البِدَعِ، وَأَنْ لَا يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُرِيَهُمْ طَلَاقَةَ وَجْهِهِ، وَلَا يَلقَاهُمْ إِلَّا بِالعُبُوسِ وَالإِعْرَاضِ»[(٢)].

---

(١) الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٣١).

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٩).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا تَجْدُ مُبْتَدِعًا إِلَّا وَهُوَ مُتَنَقِّصٌ لِلرَّسُولِ، وَإِنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُعَظِّمٌ لَهُ بِتِلكَ البِدْعَةِ؛ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهَا خَيْرٌ مِنَ السُّنَّةِ وَأَوْلَىٰ بِالصَّوَابِ، وَيَزْعُمُ أَنَّهَا هِيَ السُّنَّةُ إِنْ كَانَ جَاهِلًا مُقَلِّدًا، وَإِنْ كَانَ مُسْتَبْصِرًا فِي بِدْعَتِهِ، فَهُوَ مُشَاقٌّ للهِ وَرَسُولِهِ»[1].

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٦٢).

١١

أُصُولٌ وضَوابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ مُرتَكِبَ الكبيرةِ لا يَكفُر، ولا يَخرُجُ مِنَ المِلَّةِ إلَّا إذَا اسْتَحَلَّها، وأمْرُهُ إلَى اللهِ؛ إنْ شَاءَ عَذَّبَه، وإنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء: ٤٨].

وقوْلُه تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨ ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وقوْلُه تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ ﴾ [الحجرات: ٩].

وعن عُبادَةَ بْنِ الصَّامتِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «**تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ**

شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللهُ فَأَمْرُهُ إِلَىٰ اللهِ، إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَىٰ ذَلِكَ»(١).

وقال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللهُ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي؛ غَفَرت لَكَ مَا كَانَ منْكَ وَلَا أُبَالي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَو أَنَّكَ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيئًا؛ لأَتَيتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»(٢).

قال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَمَذْهَبُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا، وَسَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، إِثْبَاتُ الشَّفَاعَةِ لِأَهْلِ الكَبَائِرِ، وَالقَوْلُ بِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»(٣).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَلَابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، ثُمَّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الكَبَائِرِ، فَأَمْرُهُ إِلَىٰ اللهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٦) -واللَّفظ له- ومسلم (١٧٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٣٤)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ في الصَّحيحة (١٢٧ - ١٢٨).

(٣) الفتاوىٰ (١/ ١١٦).

شَاءَ غَفَرَ لَهُ؛ فَإِنْ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلَامِ وَمَاتَ مُرْتَدًّا كَانَ فِي النَّارِ، فَالسَّيِّئَاتُ تُحْبِطُهَا التَّوْبَةُ، وَالحَسَنَاتُ تُحْبِطُهَا الرِّدَّةُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُهُ، بَل مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ، وَاللهُ تَعَالَىٰ قَدْ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وَيُحْسِنُ إِلَيْهِ بِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

وَمَنْ مَاتَ عَلَىٰ الإِيمَانِ، فَإِنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، فَالزَّانِي وَالسَّارِقُ، لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، بَل لَابُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ، فَإِنَّ النَّارَ يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»(١).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ أيضًا: «اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَنَّهُ يُشَفَّعُ فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ، وَأَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ أَحَدٌ، وَأَمَّا الخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ، فَأَنْكَرُوا شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الكَبَائِرِ»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ أيضًا: «وَأَمَّا دُخُولُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الكَبَائِرِ النَّارَ، فَهَذَا مِمَّا تَوَاتَرَتْ بِهِ السُّنَنُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَوَاتَرَتْ بِخُرُوجِهِمْ مِنَ النَّارِ، وَشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ، وَإِخْرَاجِ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَفَاعَةِ غَيْرِهِ»(٣).

---

(١) الفتاوىٰ (٨/ ٢٧١).

(٢) الفتاوىٰ (١/ ١٠٨).

(٣) الفرقانُ بين أولياء الرَّحمنِ وأولياء الشَّيطان (١/ ١٣١).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلبِهِ شَيْءٌ مِنَ الإِيمَانِ، وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنَ المُؤْمِنِينَ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ مِنْ أُمَتِّهِ، بَعْدَ أَنْ صَارُوا فِيهَا حُمَمًا، فَيُطْرَحُونَ فِي نَهْرِ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَرَدَّتِ الخَوَارِجُ مَا شَاءَ اللهُ مِنَ الأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ الشَّفَاعَةِ، وَخُرُوجِ أَهْلِ الكَبَائِرِ مِنَ المُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ، بِمَا فَهِمُوهُ مِنْ ظَاهِرِ القُرْآنِ»[(٢)].

وقال ابنُ القيِّم في «زاد المعاد»: « وَفِيهَا: أَنَّ الكَبِيرَةَ العَظِيمَةَ مِمَّا دُونَ الشِّرْكِ قَدْ تُكَفَّرُ بِالحَسَنَةِ الكَبِيرَةِ المَاحِيَةِ، كَمَا وَقَعَ الجَسُّ مِنْ حَاطِبٍ مُكَفَّرًا بِشُهُودِهِ بَدْرًا»[(٣)].

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية (٢/ ١٥٣).

(٢) الطرق الحكمية (١/ ٦٦).

(٣) زاد المعاد (٣/ ٤٢٣).

١٢

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ الإيمَانَ قَولٌ وعَملٌ ونِيَّةٌ، يزيدُ بالطَّاعَةِ، وينقُصُ بالمعْصِيَةِ، والعملُ منَ الإيمانِ، والقولُ بأنَّ العمَلَ شرطُ صِحَّةٍ أو شرطُ كمالٍ، ليسَ مِنْ أقْوالِ السَّلَفِ».

قَال تَعالَىٰ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيۖ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح: ٤].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ١٧﴾ [محمد: ١٧].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ١٢٤ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ١٢٥﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥].

وقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذَرٍّ: « **أَيُّ عُرَىٰ الإِيمَانِ أَوْثَقُ؟**»

قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**المُوَالَاةُ فِي اللهِ، وَالمُعَادَاةُ فِي اللهِ، وَالحُبُّ فِي اللهِ، وَالبُغْضُ فِي اللهِ**»(١).

وقولُ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»(٢).

وعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ، فَتَعَلَّمْنَا الإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ القُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا القُرْآنَ، فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا»(٣).

قال البخاريُّ في «صحيحه»: «قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَىٰ نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَىٰ إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ»(٤).

وكان ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ في دُعائِهِ: «اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا وَيَقِينًا وَفِقْهًا»(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥١٣)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٣٩).

(٢) أخرجه مسلم (٤٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦١)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) أخرجه البخاري معلقًا قبيل حديث (٨٤).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٧٩٧)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٨٤٦)، والآجري (١١٤)، واللالكائي (٥/ ٩٤٢)، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١/ ٤٨): «إسناده صحيح».

وقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً»[١].

وقَالَ عَمَّارٌ: «ثَلاَثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلعَالَمِ، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ»[٢].

وكتبَ عمرُ بْنُ عبدِ العزيز إلىٰ عَدِيِّ بنِ عَدِيٍّ: «إِنَّ لِلإِيمَانِ فَرَائِضَ، وَشَرَائِعَ، وَحُدُودًا، وَسُنَنًا، فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الإِيمَانَ»[٣].

وقال البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: « لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنَ أَلفِ رَجُلٍ مِنَ العُلَمَاءِ بِالأَمْصَارِ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ»[٤].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ القَلبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ القَلبِ وَاللِّسَانِ وَالجَوَارِحِ، وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِيَةِ»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبيل حديث (٨).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبيل حديث (٢٨).

(٣) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبل حديث (٧).

(٤) أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١٢٨٢)، وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١/ ٤٧) وقال: «سنده صحيح».

(٥) الفتاوىٰ (٣/ ١٥١).

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِيَةِ، فَكُلَّمَا فَعَلَ العَبْدُ الطَّاعَةَ، مَحَبَّةً لِلَّهِ وَخَوْفًا مِنْهُ، وَتَرَكَ المَعْصِيَةَ، حُبًّا لَهُ، وَخَوْفًا مِنْهُ، قَوِيَ حُبُّهُ لَهُ، وَخَوْفُهُ مِنْهُ، فَيُزِيلُ مَا فِي القَلبِ مِنْ مَحَبَّةِ غَيْرِهِ، وَمَخَافَةِ غَيْرِهِ، وَهَكَذَا أَمْرَاضُ الأَبْدَانِ، فَإِنَّ الصِّحَّةَ تُحْفَظُ بِالمِثْلِ، وَالمَرَضُ يُدْفَعُ بِالضِّدِّ، فَصِحَّةُ القَلبِ بِالإِيمَانِ تُحْفَظُ بِالمِثْلِ، وَهُوَ مَا يُورِثُ القَلبَ إِيمَانًا مِنَ العِلمِ النَّافِعِ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ فَتِلكَ أَغْذِيَةٌ»[1].

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا رَيْبَ أَنَّ المُؤْمِنِينَ يَعْرِفُونَ رَبَّهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَتَفَاوَتُونَ فِي دَرَجَاتِ العِرْفَانِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُنَا بِاللهِ، وَقَدْ قَالَ: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْك، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ»، وَهَذَا يَتَعَلَّقُ بِمَعْرِفَةِ زِيَادَةِ المَعْرِفَةِ وَنَقْصِهَا، المُتَعَلِّقَةِ بِمَسْأَلَةِ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنَقْصِهِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ!

والَّذِي مَضَىٰ عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا، أَنَّ نَفْسَ الإِيمَانِ الَّذِي فِي القُلُوبِ يَتَفَاضَلُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ**»[2].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإِيمَانُ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالقَلبِ،

(١) الفتاوىٰ (١٠/ ١٣٦).

(٢) الفتاوىٰ (٩/ ٤٧٩).

وَعَمَلٌ بِالجَوَارِحِ، يَزِيدُ ذَلِكَ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِيَةِ، نَقْصًا عَنْ حَقَائِقِ الكَمَالِ، لَا مُحْبِطًا لِلإِيمَانِ، وَلَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ وَلَا نِيَّةَ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا، وَلَا يُحْبِطُ الإِيمَانَ غَيْرُ الشِّرْكِ بِاللهِ تَعَالَىٰ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] (١).

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «الإِيمَانُ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِيَةِ، وَقَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَإِضْعَافُ المَعَاصِي لِلإِيمَانِ، أَمْرٌ مَعْلُومٌ بِالذَّوْقِ وَالوُجُودِ، فَإِنَّ العَبْدَ -كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ- «**إِذَا أَذْنَبَ نُكِتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، فَإِنْ تَابَ وَاسْتَغْفَرَ، صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ فَأَذْنَبَ، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ أُخْرَىٰ، حَتَّىٰ تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَذَلِكَ الرَّانُ الَّذِي قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾** [المطففين: ١٤]» (٢).

وقال الإمامُ المُجدِّدُ شيخُ الإسلام محمدُ بنُ عبدِ الوهَّابِ رحمه الله: «وَأَمَّا كَوْنُ الَّذِي فِي القَلبِ وَالَّذِي فِي الجَوَارِحِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَذَاكَ شَيءٌ مَعْلُومٌ، وَالسَّلَفُ كَانُوا يَخَافُونَ عَلَىٰ الإِنْسَانِ -إِذَا كَانَ ضَعِيفَ

(١) اجتماع الجيوش (٢/ ١٥٢).

(٢) مدارج السالكين (٢/ ٢٧).

الإِيمَانِ- النِّفَاقَ، أو سَلبَ الإِيمَانِ كُلِّهِ»[١].

وقال الشيخُ صالحٌ الفوزانُ في ردِّه علىٰ سؤالٍ:

«أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ، يَقُولُ: مَا هُوَ الصَّوَابُ فِي الإِجَابَةِ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ؟

هَل العَمَلُ شَرْطُ صِحَّةٍ فِي الإِيمَانِ، أَمْ شَرْطُ كَمَالٍ؟

الجَوَابُ: مَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَأَهْلِ العِلمِ، مَا عِنْدَهُمْ شَكٌّ فِي أَنَّ العَمَلَ مِنَ الإِيمَانِ، العَمَلُ مِنَ الإِيمَانِ، دَاخِلٌ فِي الإِيمَانِ؛ وَلِذَلِكَ يُعَرِّفُونَهُ بِقَوْلِهِمْ: «الإِيمَانُ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَاعْتِقَادٌ بِالجَنَانِ، وَعَمَلٌ بِالأَرْكَانِ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالعِصْيَانِ»، وَأَمَّا لُوْ كَانَ شَرْطًا، صَارَ خَارِجًا! الشَّرْطُ خَارِجُ المَشْرُوطِ؛ فَلَا يُقَالُ: إِنَّ العَمَلَ شَرْطٌ فِي الإِيمَانِ؛ بَل يُقَالُ: العَمَلُ مِنَ الإِيمَانِ، وَدَاخِلٌ فِي حَقِيقَتِهِ، هَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ»[٢].

وردَّ الشيخُ ابنُ عثيمين جوابًا علىٰ سؤال بقوله:

«أَمَّا جِنْسُ العَمَلِ، أَوْ نَوْعُ العَمَلِ، أَوْ آحَادُ العَمَلِ، فَذَا كُلُّهُ طَنْطَنَةٌ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا»[٣].

---

(١) فتاوىٰ ومسائل (١/ ٥١).

(٢) https://www.alfawzan.af.org.sa/ar/node/٩٥٥٤.

(٣) ردًّا علىٰ سؤال ضمن شريط [الأجوبة علىٰ الأسئلة القطرية].

١٣

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«المُـوَلَاةُ فِي اللَّهِ وَالمُعَـادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالحُـبُّ فِي اللَّهِ وَالبُغْـضُ فِي اللَّهِ».

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [المائدة: ٥٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال تعالىٰ: ﴿ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [المائدة: ٥١].

وقال النَّبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: « **ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ**

إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ». متفق عليه(١).

وقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبِي ذَرٍّ: «**أَيُّ عُرَى الإِيمَانِ أَوْثَقُ؟** قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: **المُوَالَاةُ فِي اللهِ، وَالمُعَادَاةُ فِي اللهِ، وَالحُبُّ فِي اللهِ، وَالبُغْضُ فِي اللهِ**»(٢).

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير هذه الآية: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]: «نَهَىٰ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ أَنْ يُوَالُوا الكَافِرِينَ، وَأَنْ يَتَّخِذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ يُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالمَوَدَّةِ مِنْ دُونِ المُؤْمِنِينَ، ثُمَّ تَوَعَّدَ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَقَالَ تعالىٰ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ [آل عمران: ٢٨]؛ أَيْ: وَمَنْ يَرْتَكِبُ نَهْيَ اللهِ فِي هَذَا، فَقَدْ بَرِيءَ مِنَ اللهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١﴾ [الممتحنة: ١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ۝١٤٤﴾ [النساء: ١٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير(١١٥٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥١٣)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٣٩).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾ [المائدة: ٥١]»[(١)].

وقال ابْنُ عَقِيلٍ الحنبلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ مَحَلَّ الإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الزَّمَانِ، فَلَا تَنْظُرْ إِلَىٰ زِحَامِهِمْ فِي أَبْوَابِ الجَوَامِعِ، وَلَا ضَجِيجِهِمْ فِي المَوْقِفِ بِلَبَّيْكَ، وَإِنَّمَا انْظُرْ إِلَىٰ مُوَاطَأَتِهِمْ أَعْدَاءَ الشَّرِيعَةِ»[(٢)].

و قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالوَاجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَكُونَ حُبُّهُ وَبُغْضُهُ، وَمُوَالَاتُهُ وَمُعَادَاتُهُ: تَابِعًا لِأَمْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَيُحِبُّ مَا أَحَبَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُبْغِضُ مَا أَبْغَضَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُوَالِي مَنْ يُوَالِي اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُعَادِي مَنْ يُعَادِي اللهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ كَانَ فِيهِ مَا يُوَالَىٰ عَلَيْهِ مِنْ حَسَنَاتٍ، وَمَا يُعَادَىٰ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتٍ، عُومِلَ بِمُوجِبِ ذَلِكَ، كَفُسَّاقِ أَهْلِ المِلَّةِ؛ إِذْ هُمْ مُسْتَحِقُّونَ لِلثَّوَابِ وَالعِقَابِ، وَالمُوَالَاةِ وَالمُعَادَاةِ، وَالحُبِّ وَالبُغْضِ؛ بِحَسَبِ مَا فِيهِمْ مِنَ البِرِّ وَالفُجُورِ، فَإِنَّ ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]»[(٣)].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٠).

(٢) الآداب الشرعية (١/ ٢٥٥).

(٣) الفتاوىٰ (٣٥/ ٩٤).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الشَّخْصُ الوَاحِدُ يَكُونُ فِيهِ وَلَايَةٌ لِلَّهِ وَعَدَاوَةٌ مِنْ وَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، وَيَكُونُ مَحْبُوبًا لِلَّهِ مَبْغُوضًا لَهُ مِنْ وَجْهَيْنِ أَيْضًا، بَل يَكُونُ فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، وَإِيمَانٌ وَكُفْرٌ، وَيَكُونُ إِلَىٰ أَحَدِهِمَا أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَىٰ الآخَرِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهِ»(١).

ويقول الشيخُ سُليْمان بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بن عبدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَهَل يَتِمُّ الدِّينُ أَوْ يُقَامُ عَلَمُ الجِهَادِ، أَوْ عَلَمُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، إِلَّا بِالحُبِّ فِي اللهِ وَالبُغْضِ فِي اللهِ، وَلَوْ كَانَ النَّاسُ مُتَّفِقِينَ عَلَىٰ طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَمَحَبَّةٍ مِنْ غَيْرِ عَدَاوَةٍ وَلَا بَغْضَاءَ، لَمْ يَكُنْ فُرْقَانًا بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَلَا بَيْنَ المُؤْمِنِينَ وَالكُفَّارِ، وَلَا بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيطَانِ»(٢).

وقال الشيخُ صالِحٌ الفَوزانُ في أقسام النَّاس فيما يجب في حقِّهم منَ الولاء والبراء: «النَّاسُ فِي الوَلَاءِ وَالبَرَاءِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

القِسْمِ الأَوَّلِ: مَنْ يُحَبُّ مَحَبَّةً خَالِصَةً لَا مُعَادَاةَ مَعَهَا، وَهُمُ المُؤْمِنُونَ الخُلَّصُ مِنَ الأَنْبِياءِ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ تَجِبُ مَحَبَّتُهُ أَعْظَمَ مِنْ مَحَبَّةِ النَّفْسِ وَالوَلَدِ وَالوَالِدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ زَوْجَاتُهُ أُمَّهَاتُ المُؤْمِنِينَ،

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٢٩٢).

(٢) رسالة أوثق عرىٰ الإيمان (ص:٣٨).

وَأَهْلُ بَيتِهِ الطَّيِّبِينَ، وَصَحَابَتُهُ الكِرَامُ، ثُمَّ التَّابِعُونَ، وَالقُرُونُ المُفَضَّلَةُ، وَسَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠].

وَلَا يُبْغِضُ الصَّحَابَةَ وَسَلَفَ هَذِهِ الأُمَّةِ مَنْ فِي قَلبِهِ إِيمَانٌ، وَإِنَّمَا يُبْغِضُهُمْ أَهْلُ الزَّيْغِ وَالنِّفَاقِ وَأَعْدَاءِ الإِسْلَامِ، كَالرَّافِضَةِ وَالخَوَارِجِ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ.

القِسْمِ الثَّانِي: مَنْ يُبْغَضُ وَيُعَادَىٰ بُغْضًا وَمُعَادَاةً خَالِصَينَ، لَا مَحَبَّةَ وَلَا مُوَالَاةَ مَعَهُمَا، وَهُمُ الكُفَّارُ الخُلَّصُ مِنَ الكُفَّارِ وَالمُشْرِكِينَ وَالمُنَافِقِينَ وَالمُرْتَدِّينَ وَالمُلحِدِينَ عَلَىٰ اخْتِلَافِ أَجْنَاسِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وَقَالَ تَعَالَىٰ -عَائِبًا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ-: ﴿تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٨١﴾ [المائدة: ٨٠، ٨١].

القِسْمِ الثَّالِثِ: مَنْ يُحَبُّ مِنْ وَجْهٍ وَيُبْغَضُ مِنْ وَجْهٍ، فَيَجْتَمِعُ فِيهِ المَحَبَّةُ وَالعَدَاوَةُ، وَهُمْ عُصَاةُ المُؤْمِنِينَ يُحَبُّونَ لِمَا فِيهِمْ مِنَ الإِيمَانِ، وَيُبْغَضُونَ لِمَا فِيهِمْ مِنَ المَعْصِيَةِ، الَّتِي هِيَ دُونَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ،

وَمَحَبَّتُهُمْ تَقْتَضِي مُنَاصَحَتُهُمْ وَالإِنْكَارُ عَلَيْهِمْ، فَلَا يَجُوزُ السُّكُوتُ عَلَىٰ مَعَاصِيهِمْ، بَل يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ، وَيُؤْمَرُونَ بِالمَعْرُوفِ، وَيُنْهَونَ عَنِ المُنْكَرِ، وَتُقَامُ عَليهِمُ الحُدُودُ وَالتَّعْزِيرَاتُ، حَتَّىٰ يَكُفُّوا عَنْ مَعَاصِيهِمْ وَيَتُوبُوا مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ، لَكِنْ لَا يُبْغَضُونَ بُغْضًا خَالِصًا، وَيُتَبَرَّأُ مِنْهُمْ، كَمَا تَقُولُهُ الخَوَارِجُ فِي مُرْتَكِبِ الكَبِيرَةِ الَّتِي هِيَ دُونَ الشِّرْكِ، وَلَا يُحَبُّونَ وَيُوَالُون، حُبًّا وَمُوَالَاةً خَالِصَينِ، كَمَا تَقُولُهُ المُرْجِئَةُ، بَل يُعْتَدَلُ فِي شَأْنِهِمْ عَلَىٰ مَا ذَكَرْنَا، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ»[1].

(١) الإرشاد إلىٰ صحيح الاعتقاد (١/ ٣١٧).

١٤

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أنَّ العِلمَ لَا يُطْلَبُ مِنَ كُتبِ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ وَالضَّلَالِ، وَلَا مِنْ مَوَاعِظِهِم، وأنَّهُ لا يَجُوزُ النَّشْرُ لهُم، وَلا الإِحَالَةُ عَلَى كُتُبِهِم».

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [يونس: ٥٩].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الأنعام: ٢١].

وعن عِرباضِ بنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الأَعْيُنُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، قُلنَا أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ؛ فَأَوْصِنَا، قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ، يَرَىٰ بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ**

بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[١].

وروىٰ مسلمٌ في «صحيحه» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اَللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اَللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ، احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّىٰ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ، وَيَقُولُ: **«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ اَلحَدِيثِ كِتَابُ اَللهِ، وَخَيْرَ اَلهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ اَلأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**[٢].

وقال سفيانُ الثَّوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ سَمِعَ مُبْتَدِعًا لم يَنْفَعْهُ اللهُ بِمَا سَمِعَ، وَمَنْ صَافَحَهُ، فَقَدْ نَقَضَ الإِسْلَامَ عُرْوَةً عُرْوَةً»[٣].

وقال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَكْتُبُوا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ، قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، عَلَيْكُمْ بِأَصْحَابِ الآثَارِ وَالسُّنَنِ»[٤].

وعن حربِ بنِ إسماعيلَ الكَرمَانِيِّ، قالَ: سَأَلتُ إِسْحَاقَ -يَعْنِي ابْنَ رَاهَوَيْهِ- قُلتُ: «رَجُلٌ سَرَقَ كِتَابًا مِنْ رَجُلٍ، فِيهِ رَأْيُ جَهْمٍ أَوْ رَأْيُ القَدَرِ؟ قَالَ: يَرْمِي بِهِ، قُلتُ: إِنَّهُ أُخِذَ قَبْلَ أَنْ يُحَرِّقَهُ أَوْ يَرْمِيَ بِهِ، هَل عَلَيْهِ قَطْعٌ؟ قَالَ: لَا قَطْعَ عَلَيْهِ، قُلتُ لإِسْحَاقَ: رَجُلٌ عِنْدَهُ كِتَابٌ فِيهِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، وأحمد (١٧١٤٤)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ الصحيحة(٢٧٣٥).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٧).

(٣) الأمر بالاتباع للسيوطي (ص: ١٩).

(٤) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٣١).

رَأْيُ الإِرْجَاءِ أَوِ القَدَرِ أَوْ بِدْعَةٌ، فَاسْتَعَرْتُهُ مِنْهُ، فَلَمَّا صَارَ فِي يَدِي أَحْرَقْتُهُ أَوْ مَزَّقْتُهُ؟ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ»[١].

وقال ابنُ قُدامَةَ رحمه الله: «كَانَ السَّلَفُ يَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ البِدَعِ، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِهِمْ وَالِاسْتِمَاعِ لِكَلَامِهِمْ... إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَإِذَا كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ، وَمَنْ اتَّبَعَ سُنَّتَهُمْ فِي جَمِيعِ الأَمْصَارِ وَالأَعْصَارِ، مُتَّفِقِينَ عَلَىٰ وُجُوبِ اتِّبَاعِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَرْكِ عِلمِ الكَلَامِ، وَتَبْدِيعِ أَهْلِهِ وَهِجْرَانِهِمْ، وَالخَبَرِ بِزَنْدَقَتِهِمْ، وَبِدْعَتِهِمْ، فَيَجِبُ القَوْلُ بِبُطْلَانِهِ، وَأَنْ لَا يَلتَفِتَ إِلَيْهِ مُلتَفِتٌ، وَلَا يَغْتَرَّ بِهِ أَحَدٌ»[٢].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «إِنَّ الدُّعَاةَ إِلَىٰ البِدَعِ، لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ، وَلَا يُصَلَّىٰ خَلفَهُمْ، وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ العِلمُ، وَلَا يُنَاكَحُونَ»[٣].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَالأَلفَاظُ نَوْعَانِ: نَوْعٌ يُوجَدُ فِي كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَنَوْعٌ لَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَيُعْرَفُ مَعْنَىٰ الأَوَّلِ وَيُجْعَلُ ذَلِكَ المَعْنَىٰ هُوَ الأَصْلَ، وَيُعْرَفُ مَا يَعْنِيهِ النَّاسُ بِالثَّانِي، وَيُرَدُّ إِلَىٰ الأَوَّلِ، هَذَا طَرِيقُ أَهْلِ الهُدَىٰ وَالسُّنَّةِ.

وَطَرِيقُ أَهْلِ الضَّلَالِ وَالبِدَعِ بِالعَكْسِ، يَجْعَلُونَ الأَلفَاظَ الَّتِي

---

(١) السنة للخلال (٣/ ٥١١).

(٢) الآداب الشَّرعيَّة لابن مفلح (١١/ ٢٣٢).

(٣) الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٠٥).

أَحْدَثُوهَا وَمَعَانِيهَا هِيَ الأَصْلَ، وَيَجْعَلُونَ مَا قَالَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ تَبَعًا لَهُمْ، فَيَرُدُّونَهَا بِالتَّأْوِيلِ وَالتَّحْرِيفِ إِلَىٰ مَعَانِيهِمْ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ نُفَسِّرُ القُرْآنَ بِالعَقْلِ وَاللُّغَةِ، يَعْنُونَ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ مَعْنًىٰ بِعَقْلِهِمْ وَرَأْيِهِمْ، ثُمَّ يَتَأَوَّلُونَ القُرْآنَ عَلَيْهِ بِمَا يُمْكِنُهُمْ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ وَالتَّفْسِيرَاتِ المُتَضَمِّنَةِ لِتَحْرِيفِ الكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الإِمَامُ أَحْمَد: أَكْثَرُ مَا يُخْطِئُ النَّاسُ مِنْ جِهَةِ التَّأْوِيلِ وَالقِيَاسِ. وَقَالَ: يَجْتَنِبُ المُتَكَلِّمُ فِي الفِقْهِ هَذَيْنِ الأَصْلَيْنِ: المُجْمَلِ وَالقِيَاسِ. وَهَذِهِ الطَّرِيقُ يَشْتَرِكُ فِيهَا جَمِيعُ أَهْلُ البِدَعِ، الكِبَارُ وَالصِّغَارُ»[1].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَهْلُ البِدَعِ سَلَكُوا طَرِيقًا آخَرَ ابْتَدَعُوهَا، اعْتَمَدُوا عَلَيْهَا، وَلَا يَذْكُرُونَ الحَدِيثَ، بَل وَلَا القُرْآنَ، فِي أُصُولِهِمْ إِلَّا لِلِاعْتِضَادِ لَا لِلِاعْتِمَادِ»[2].

وقال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «هَؤُلَاءِ وَإِنَّ أَقَرُّوا بِأَلفَاظِ الوَحْيِ، فَقَدْ كَذَّبُوا بِمَعَانِي آيَاتِه وَجَحِدُوا حَقَائِقَهَا؛ وَلِهَذَا اتَّفَقَ السَّلَفُ عَلَىٰ تَسمِيَتِهِمْ أَهْلُ الأَهْوَاءِ، وَأَخْبَرُوا أَنَّ سَبَبَ ظُهورِهِمْ؛ خَفَاءُ السُنَنِ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ: إِذَا خَفِيَتِ السَّنَةُ ظَهَرَتِ الأَهْوَاءُ، وَإِذَا قَلَّ العِلمُ ظَهَرَ الجَفَاءُ.

---

(١) الفتاوىٰ (١٧/ ٣٥٥).

(٢) منهاج السنة (٧/ ٣٧).

بَل أَهْلُ الأَهْوَاءِ أَحْسَنُ حَالًا، مِنَ المُعَارِضِينَ لِلَوْحي بِعُقُولِهِمْ، فَإِنَّهُمْ -عِنْدَ السَّلَفِ- إِنَّمَا سُمُّوْا أَهْلَ الأَهْوَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا النُّصُوصَ عَلَىٰ تَأْوِيلاتٍ نَزَّلُوهَا عَلَىٰ أَهْوَائِهم، وَهَؤُلَاءِ عَارَضُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْقُولَاتِهِمْ»[1].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَلِهَذَا تَجِدُ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ، لَا يُحِبُّ تَبْلِيغَ النُّصُوصِ النَّبَوِيَّةِ أَوْ إِظْهَارَهَا وَإِشَاعَتَهَا، وَقَدْ يَشْتَرِطُونَ فِي أَمَاكِنَ يَقِفُونَهَا، أَنَّ لَا يُقْرَأُ فِيهَا أَحَادِيثُ الصِّفَاتِ.

وَكَانَ بَعْضُ مُتَأَخِّرِيهِمْ -وهُوَ أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُمْ- كَلِفًا بِإِعْدَامِ كُتُبِ السَّنَةِ المُصَنَّفَةِ فِي الصِّفَاتِ، وَكِتْمَانِهَا وإِخْفَائِهَا، وَبَلَغَنِي عَنْ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ كَانَ يَهُمُّ بِالقِيَامِ وَالإِنْصِرَافِ عِنْدَ خَتْمِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ، وَمَا فِيهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ، وَسُمِعَ مِنْهُ الطَّعْنُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَمَا ذَنْبُ البُخَارِيِّ، وَقَدْ بَلَّغَ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ؟!

وَقَالَ آخِرُ مِنْ هَؤُلَاءِ: لَقَدْ شَانَ البُخَارِيُّ صَحِيحَهُ، بِهَذَا الَّذِي أَتَىٰ بِهِ فِي آخِرِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ مُضَادَّةٌ صَرِيحَةٌ، لِمَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، مِنَ التَّبْلِيغِ عَنْهُ حَيْثُ يَقُولُ: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ**...»[2].

---

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٤٧).

(٢) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٤٠).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَذَلِكَ لَا ضَمَانَ فِي تَحْرِيقِ الكُتُبِ المُضِلَّةِ وَإِتْلَافِهَا.

قَالَ المَرُّوذِيُّ: قُلتُ لِأَحْمَدَ: اسْتَعَرْتُ كِتَابًا فِيهِ أَشْيَاءُ رَدِيئَةٌ، تَرَىٰ أَنْ أَخْرِقَهُ أَوْ أَحْرِقَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

وَقَدْ «رَأَىٰ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عُمَرَ كِتَابًا اكْتَتَبَهُ مِنْ التَّوْرَاةِ، وَأَعْجَبَهُ مُوَافَقَتُهُ لِلقُرْآنِ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّىٰ ذَهَبَ بِهِ عُمَرُ إِلَىٰ التَّنُّورِ، فَأَلقَاهُ فِيهِ»، فَكَيْفَ لَوْ رَأَىٰ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صُنِّفَ بَعْدَهُ مِنَ الكُتُبِ الَّتِي يُعَارِضُ بَعْضُهَا مَا فِي القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؟! وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَنْ كَتَبَ عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ القُرْآنِ أَنْ يَمْحُوَهُ، ثُمَّ أَذِنَ فِي كِتَابَةِ سُنَّتِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذِهِ الكُتُبِ المُتَضَمَّنَةِ لِمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ: غَيْرُ مَأْذُونٍ فِيهَا، بَل مَأْذُونٌ فِي مَحْقِهَا وَإِتْلَافِهَا، وَمَا عَلَىٰ الأُمَّةِ أَضَرُّ مِنْهَا، وَقَدْ حَرَقَ الصَّحَابَةُ جَمِيعَ المَصَاحِفِ المُخَالِفَةِ لِمُصْحَفِ عُثْمَانَ، لَمَّا خَافُوا عَلَىٰ الأُمَّةِ مِنَ الِاخْتِلَافِ، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا هَذِهِ الكُتُبَ الَّتِي أَوْقَعَتِ الخِلَافَ وَالتَّفَرُّقَ بَيْنَ الأُمَّةِ ؟!»[1].

(١) الطرق الحكمية (١/ ٢٣٣).

١٥

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«عَدَمُ الانْتِصَارِ والتَّعَصُّبِ لِمَذْهَبٍ مُعَيَّنٍ، مَهْمَا بَلَغَتْ رُتْبَةُ صَاحِبِ المَذْهبِ، وإِنَّما الانْتِصارُ لمَا مَعَهُ منَ الحَقِّ، والمُوَافَقَةِ لِلكِتابِ والسُّنَّةِ، وَمَا عَلَيه سَلفُ الأُمَّة».

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [المائدة: ١٠٤].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴿٢٩﴾﴾ [غافر: ٢٩].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف: ٢٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا ۖ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا ضَلَٰلًا ﴿٢٤﴾﴾ [نوح: ٢٣، ٢٤].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَٰذَآ ۖ أَتَنْهَىٰنَآ أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٦٢﴾﴾ [هود: ٦٢].

وعنِ ابنِ شِهابٍ، قال: أَخبرني سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ، عن أبيه، قال: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَمِّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَل رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلكَ المَقَالَةَ حَتَّىٰ قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَىٰ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ١١٣﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ٥٦﴾ [القصص: ٥٦]» متفق عليه(١).

وعن مُجاهِدٍ قال: «لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ، إِلَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب رفع اليدين (١٠٣).

وقال الإمام الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَقَدْ أُخِذَ مِنْ قَوْلِهِ وَتُرِكَ، لِقَوْلِ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجُوزُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَدَّ لِقَوْلِ أَحَدٍ غَيْرِهِ»[(١)].

وقال الإمام الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا يَجُوزُ لِعَالِمٍ أَنْ يَدَعَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ سِوَاهُ»[(٢)].

قال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَجُمْهُورُ المُتَعَصِّبِينَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ، بَل يَتَمَسَّكُونَ بِأَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ، أَوْ آرَاءٍ فَاسِدَةٍ أَوْ حِكَايَاتٍ عَنْ بَعْضِ العُلَمَاءِ وَالشُّيُوخِ، قَدْ تَكُونُ صِدْقًا، وَقَدْ تَكُونُ كَذِبًا، وَإِنْ كَانَتْ صِدْقًا، فَلَيْسَ صَاحِبُهَا مَعْصُومًا، يَتَمَسَّكُونَ بِنَقْلٍ غَيْرِ مُصَدَّقٍ، عَنْ قَائِلٍ غَيْرِ مَعْصُومٍ، وَيَدَعُونَ النَّقْلَ المُصَدَّقَ عَنِ القَائِلِ المَعْصُومِ، وَهُوَ مَا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الأَثْبَاتُ مِنْ أَهْلِ العِلمِ وَدَوَّنُوهُ فِي الكُتُبِ الصِّحَاحِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(٣)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ نَصَّبَ شَخْصًا كَائِنًا مَنْ كَانَ، فَوَالَىٰ وَعَادَىٰ عَلَىٰ مُوَافَقَتِهِ فِي القَوْلِ وَالفِعْلِ، فَهُوَ ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ﴾ [الروم: ٣٢] الآيَةَ.

---

(١) الشافعي في الأم (١/ ١٧٧).

(٢) الشافعي في الأم (٧/ ٢٧٥).

(٣) الفتاوىٰ (٢/ ١٠٩).

وَإِذَا تَفَقَّهَ الرَّجُلُ وَتَأَدَّبَ بِطَرِيقَةِ قَوْمٍ مِنَ المُؤْمِنِينَ مِثْلَ: اتِّبَاعِ الأَئِمَّةِ وَالمَشَايِخِ؛ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَ قُدْوَتَهُ وَأَصْحَابَهُ هُمُ العِيَارُ، فَيُوَالِي مَنْ وَافَقَهُمْ، وَيُعَادِي مَنْ خَالَفَهُمْ، فَيَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يُعَوِّدَ نَفْسَهُ التَّفَقُّهَ البَاطِنَ فِي قَلبِهِ، وَالعَمَلَ بِهِ، فَهَذَا زَاجِرٌ، وَكَمَائِنُ القُلُوبِ تَظْهَرُ عِنْدَ المِحَنِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعُوَ إِلَىٰ مَقَالَةٍ أَوْ يَعْتَقِدَهَا، لِكَوْنِهَا قَوْلَ أَصْحَابِهِ وَلَا يُنَاجِزَ عَلَيْهَا، بَل لِأَجْلِ أَنَّهَا مِمَّا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ أَوْ أَخْبَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ لِكَوْنِ ذَلِكَ طَاعَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَنْبَغِي لِلدَّاعِي أَنْ يُقَدِّمَ فِيمَا اسْتَدَلُّوا بِهِ مِنَ القُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ نُورٌ وَهُدًىٰ؛ ثُمَّ يَجْعَلَ إِمَامَ الأَئِمَّةِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ كَلَامَ الأَئِمَّةِ، **وَلَا يَخْلُو أَمْرُ الدَّاعِي مِنْ أَمْرَيْنِ:**

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا أَوْ مُقَلِّدًا، فَالمُجْتَهِدُ يَنْظُرُ فِي تَصَانِيفِ المُتَقَدِّمِينَ مِنَ القُرُونِ الثَّلَاثَةِ؛ ثُمَّ يُرَجِّحُ مَا يَنْبَغِي تَرْجِيحُهُ.

الثَّانِي: المُقَلِّدُ يُقَلِّدُ السَّلَفَ؛ إِذِ القُرُونُ المُتَقَدِّمَةُ أَفْضَلُ مِمَّا بَعْدَهَا، فَإِذَا تَبَيَّنَ هَذَا، فَنَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا رَبُّنَا: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٦]، وَنَأْمُرُ بِمَا أَمَرَنَا بِهِ، وَنَنْهَىٰ عَمَّا نَهَانَا عَنْهُ فِي نَصِّ كِتَابِهِ، وَعَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ [الحشر: ٧] الآيَةَ. فَمَبْنَىٰ أَحْكَامِ هَذَا الدِّينِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالإِجْمَاعِ»[(١)].

---

(١) الفتاوىٰ (٢٠/ ٨).

قال ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِذَا نَزَلَتْ بِالمُسْلِمِ نَازِلَةٌ، فَإِنَّهُ يَسْتَفْتِي مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يُفْتِيهِ بِشَرْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ مِنْ أَيِّ مَذْهَبٍ كَانَ، وَلَا يَجِبُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، تَقْلِيدُ شَخْصٍ بِعَيْنِهِ مِنَ العُلَمَاءِ فِي كُلِّ مَا يَقُولُ، وَلَا يَجِبُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، التِزَامُ مَذْهَبِ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَا يُوجِبُهُ وَيُخْبِرُ بِهِ، بَل كُلُّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ، إِلَّا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتِّبَاعُ الشَّخْصِ لِمَذْهَبِ شَخْصٍ بِعَيْنِهِ، لِعَجْزِهِ عَنْ مَعْرِفَةِ الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ جِهَتِهِ، إِنَّمَا هُوَ مِمَّا يَسُوغُ لَهُ، لَيْسَ هُوَ مِمَّا يَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ، إِذَا أَمْكَنَهُ مَعْرِفَةَ الشَّرْعِ بِغَيْرِ ذَلِكَ الطَّرِيقِ، بَل كُلُّ أَحَدٍ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ مَا اسْتَطَاعَ، وَيَطْلُبَ عِلمَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، فَيَفْعَلُ المَأْمُورَ، وَيَتْرُكُ المَحْظُورَ، وَاللهُ أَعْلَمُ»[(١)].

وقال ابن القيِّم: «وَأَمَّا المُتَعَصِّبُ: الَّذِي جَعَلَ قَوْلَ مَتْبُوعِهِ، عِيَارًا عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، يَزِنُهَا بِهِ، فَمَا وَافَقَ قَوْلَ مَتْبُوعِهِ مِنْهَا قَبِلَهُ، وَمَا خَالَفَهُ رَدَّهُ، فَهَذَا إِلَىٰ الذَّمِّ وَالعِقَابِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَىٰ الأَجْرِ وَالصَّوَابِ»[(٢)].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ:

ثَـوبٍ مِـنَ الجهْـلِ المُرَكَّـبِ، فَوقَـهُ
ثَـوْبُ التّعَصُّـبِ بِئْسَـتِ الثَّوبَـانِ[(٣)]

(١) الفتاوىٰ (١/ ٢٠٧).
(٢) إعلام الموقعين (٢/ ١٦٣).
(٣) الكافية الشافية (١/ ٣٦).

١٦

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ العباداتِ توقِيفِيَّةٌ، الأصلُ فيها الكتابُ والسُّنَّةُ، وَفَهْمُ سَلَفِ الأُمَّةِ، فمَنْ زَادَ فِيهَا فهُوَ مُبْتَدِعٌ».

قال تعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [الشورىٰ: ٢١].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩].

وعن عمرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال لِلرُّكْنِ: «أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ»، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قَالَ: «فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ المُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللهُ»، ثُمَّ قَالَ: «شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ»[(١)].

وقد حذَّر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ منَ البدع والمحدثات، فقال: «**وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**» رواه أهل السُّنن[(٢)].

وقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» متفق عليه[(٣)].

وفي لفظٍ: «**الخَدِيعَةُ فِي النَّارِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٥) -واللَّفظ له- وأوله في مسلم (١٢٧٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٧)، والنسائي في الكبرىٰ (١٧٩٩)، وابن ماجه (٤٢)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السِّلسلة الصَّحيحة (٢٧٣٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) أخرجه البخاري في بَابِ النَّجْشِ، وَمَنْ قَالَ: «لاَ يَجُوزُ ذَلِكَ البَيْعُ».

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ المُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» رواه أهل السُّنن(١).

وعن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةً»(٢).

وقال حذيفةُ بنُ اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كلُّ عِبادَةٍ لم يَتَعبَّدْها أصْحابُ محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا تَعبَّدوها؛ فإنَّ الأوَّلَ لَمْ يَدَعْ للآخِرِ مَقالًا؛ فاتَّقوا اللهَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ، وَخُذُوا بِطَرِيقِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»(٣).

قال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالعِبَادَةُ لَابُدَّ أَنْ تَكُونَ مَأْمُورًا بِهَا، فَمَا لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مَأْمُورٌ، كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ عِبَادَةٌ؟! وَمَا لَمْ يَثْبُتْ مِنَ العَادَاتِ أَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَحْظُورٌ؟»(٤).

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَذَلِكَ أَنَّ بَابَ العِبَادَاتِ وَالدِّيَانَاتِ وَالتَّقَرُّبَاتِ، مُتَلَقَّاةٌ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْعَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢).

(٢) أخرجه ابن نصر المروزي (٨٢)، وابن بطة في الإبانة (٢٠٥)، واللَّالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٢٦)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصَّحيحة (٦/ ٥٢٧).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٧) من أول قوله: «فاتَّقوا اللهَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ».

(٤) الفتاوىٰ (٤/ ١٣).

شَيْئًا عِبَادَةً، أَوْ قُرْبَةً إِلَّا بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ»[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَا لَمْ يَسُنَّهُ، وَلَا اسْتَحَبَّهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقْتَدِي بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ فِي دِينِهِمْ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ البِدَعِ الْمُنْكَرَاتِ، وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ فِي مِثْلِ هَذَا: إِنَّهُ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ؛ إِذِ البِدْعَةُ الحَسَنَةُ -عِنْدَ مَنْ يُقَسِّمُ البِدَعَ إِلَىٰ حَسَنَةٍ وَسَيِّئَةٍ- لَابُدَّ أَنْ يَسْتَحِبَّهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلمِ الَّذِينَ يُقْتَدَىٰ بِهِمْ، وَيَقُومُ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ عَلَىٰ اسْتِحْبَابِهَا، وَكَذَلِكَ مَنْ يَقُولُ: البِدْعَةُ الشَّرْعِيَّةُ كُلُّهَا مَذْمُومَةٌ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»، وَيَقُولُ: قَوْلُ عُمَرَ فِي التَّرَاوِيحِ: «نِعْمَتِ البِدْعَةُ هَذِهِ»، إِنَّمَا أَسْمَاهَا بِدْعَةً بِاعْتِبَارِ وَضْعِ اللُّغَةِ، فَالبِدْعَةُ فِي الشَّرْعِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ؛ مَا لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ عَلَىٰ اسْتِحْبَابِهِ.

وَمَآلُ القَوْلَيْنِ وَاحِدٌ؛ إِذْ هُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ مَا لَمْ يُسْتَحَبَّ، أَوْ يَجِبْ مِنَ الشَّرْعِ، فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ؛ فَمَنْ اتَّخَذَ عَمَلًا مِنَ الأَعْمَالِ عِبَادَةً وَدِينًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي الشَّرِيعَةِ وَاجِبًا وَلَا مُسْتَحَبًّا، فَهُوَ ضَالٌّ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَصْدُ القُبُورِ لِأَجْلِ الدُّعَاءِ عِنْدَهَا رَجَاءَ الإِجَابَةِ، هُوَ مِنْ هَذَا البَابِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرِيعَةِ: لَا وَاجِبًا وَلَا مُسْتَحَبًّا؛ فَلَا يَكُونُ دِينًا وَلَا حَسَنًا وَلَا طَاعَةً لِلَّهِ، وَلَا مِمَّا يُحِبُّهُ اللهُ

(١) الفتاوىٰ (٤/ ٢٥٣).

وَيَرْضَاهُ، وَلَا يَكُونُ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا قُرْبَةً، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ هَذَا البَابِ، فَهُوَ ضَالٌّ بِاتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ»[١].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «العِبَادَاتُ مَبْنَاهَا عَلَىٰ الشَّرْعِ وَالِاتِّبَاعِ، لَا عَلَىٰ الهَوَىٰ وَالِابْتِدَاعِ، فَإِنَّ الإِسْلَامَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ نَعْبُدَهُ بِمَا شَرَعَهُ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، لَا نَعْبُدَهُ بِالأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ»[٢].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «لَا وَاجِبَ إِلَّا مَا أَوْجَبَهُ اللهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ، فَالأَصْلُ فِي العِبَادَاتِ البُطْلَانُ، حَتَّىٰ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَىٰ الأَمْرِ»[٣].

وقال ابن القيِّم رحمه الله: «فَالعَالِمُونَ بِاللهِ وَكِتَابِهِ وَدِينِهِ، عَرَفُوا سَبِيلَ المُؤمِنِينَ مَعْرِفَةً تَفْصِيلِيَّةً، وَسَبِيلَ المُجْرِمِينَ مَعْرِفَةً تَفْصِيلِيَّةً، فَاسْتَبَانَتْ لَهُمُ السَّبِيلَانِ، كَمَا يَسْتَبِينُ لِلسَّالِكِ الطَّرِيقُ المُوصِلُ إِلَىٰ مَقْصُودِهِ، وَالطَّرِيقُ المُوصِلُ إِلَىٰ الهَلَكَةِ، فَهَؤُلَاءِ أَعْلَمُ الخَلقِ وَأَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ

---

(١) الفتاوىٰ (٢٧/ ١٥٢).

(٢) الفتاوىٰ (١/ ٨٠).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ٢٥٩).

وَأَنْصَحُهُمْ لَهُمْ، وَهُمُ الأَدِلَّاءُ الهُدَاةُ، وَبِذَلِكَ بَرَزَ الصَّحَابَةُ عَلَىٰ جَمِيعِ مَنْ أَتَىٰ بَعْدَهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[١].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «كَانَ الصَّحَابَةُ يَسْتَدِلُّونَ عَلَىٰ إِذْنِ الرَّبِّ -تَعَالَىٰ- وَإِبَاحَتِهِ، بِإِقْرَارِهِ وَعَدَمِ إِنْكَارِهِ عَلَيْهِمْ فِي زَمَنِ الوَحْيِ»[٢].

(١) الفوائد (١/ ١٠٨).

(٢) إعلام الموقعين (٢/ ١٦٧).

١٧

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ العَمَلَ لا يُقبَلُ إِلَّا إذا كَانَ خَالِصًا صَوَابًا، وَالخَالِصُ: ما كان للَّهِ، وَالصَّوابُ: ما كانَ عَلَى السُّنَّةِ».

لقوله تعالىٰ: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾ ﴾ [الملك: ٢].

وقال تعالىٰ: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

وقال الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «﴿ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾: أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ، وَقَالَ: العَمَلُ لَا يُقْبَلُ حَتَّىٰ يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا، الخَالِصُ: إِذَا كَانَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ: إِذَا كَانَ عَلَىٰ السُّنَّةِ»[1].

---

(١) تفسير البغوي (٨/ ١٧٦).

وعن عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»[(١)].

وعن جُنْدُبِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ**». متفق عليه[(٢)].

ولمسلمٍ من حديث أبي هُريرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»[(٣)].

وعن عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ العَمَلِ للهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ**»[(٤)].

وعنِ الحسنِ، أَنَّ عُمَرَ كان يقول: «اللَّهُمَّ، اجْعَل عَمَلِي صَالِحًا، وَاجْعَلهُ لَكَ خَالِصًا، وَلَا تَجْعَل لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا»[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري (١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨٥)

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٣٣٠)، وصحَّحه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٤٠٤).

(٥) الزهد للإمام أحمد (١/ ١١٨).

وعن عبدِ الكَريمِ الجَزَرِيِّ، عن عليِّ بنِ أَبِي طالِبٍ ، وعبدِ اللهِ بنِ مَسعُودٍ قالَا: «لَا يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ إِلَّا بِقَوْلٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا نِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ»(١).

وقال عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُونُوا لِقَبُولِ العَمَلِ أَشَدَّ اهْتِمَامًا مِنْكُمْ بِالعَمَلِ، فَإِنَّهُ لَنْ يُقْبَلَ عَمَلٌ إِلَّا مَعَ التَّقْوَىٰ، وَكَيْفَ يَقِلُّ عَمَلٌ يُتَقَبَّلُ؟»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ: «وَعِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ يُتَقَبَّلُ العَمَلُ مِمَّنِ اتَّقَىٰ اللهَ فِيْهِ، فَعَمِلَهُ خَالِصًا للهِ مُوافِقًا لِأَمْرِ اللهِ، فَمَنِ اتَّقَاهُ فِي عَمَلٍ تَقَبَّلَهُ مِنْهُ، وإِنْ كَانَ عَاصِيًا فِي غَيْرِهِ، وَمَنْ لَمْ يَتَّقْهِ فِيْهِ لَمْ يَتَقَبَّلْهُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ مُطِيعًا فِي غَيْرِهِ»(٣).

وقال ابنُ تَيميَّةَ: «وَلَابُدَّ فِي عِبَادَتِهِ مِنْ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: إِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ.

وَالثَّانِي: مُوَافَقَةُ أَمْرِهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ.

وَلِهَذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَل عَمَلِي كُلَّهُ صَالِحًا، وَاجْعَلهُ لِوَجْهِك خَالِصًا، وَلَا تَجْعَل لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا.

---

(١) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٢/ ٨٠٣).

(٢) حلية الأولياء (١/ ٧٥).

(٣) الفتاوىٰ (١٠/ ٣٢٢).

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ فِي قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢]، قَالَ: أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ، قَالُوا يَا أَبَا عَلِيٍّ: مَا أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ العَمَلُ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَل، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَل، حَتَّىٰ يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا.

وَالخَالِصُ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، **وَالصَّوَابُ**: أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ السُّنَّةِ؛ وَلِهَذَا ذَمَّ اللهُ المُشْرِكِينَ فِي القُرْآنِ، عَلَىٰ اتِّبَاعِ مَا شَرَعَ لَهُمْ شُرَكَاؤُهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِهِ، وَفِعْلِ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ مِنَ الدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورىٰ: ٢١]، كَمَا ذَمَّهُمْ عَلَىٰ أَنَّهُمْ حَرَّمُوا مَا لَمْ يُحَرِّمْهُ اللهُ، وَالدِّينُ الحَقُّ: أَنَّهُ لَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ»[1].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «جَعَلَ الإِخْلَاصَ والمُتَابَعَةَ سَبَبًا لِقَبُولِ الأَعْمَالِ، فَإِذَا فُقِدَ لَمْ تُقْبَلِ الأَعْمَالُ»[2].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ لَا إِخْلَاصَ لَهُ وَلَا مُتَابَعَةَ، فَلَيْسَ عَمَلُهُ مُوَافِقًا لِشَرْعٍ، وَلَيْسَ هُوَ خَالِصًا لِلمَعْبُودِ، كَأَعْمَالِ المُتَزَيِّنِينَ لِلنَّاسِ، المُرَائِينَ لَهُمْ بِمَا لَمْ يَشْرَعْهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَهَؤُلَاءِ شِرَارُ الخَلقِ، وَأَمْقَتُهُمْ إِلَىٰ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَهُمْ أَوْفَرُ نَصِيبٍ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا

(١) الفتاوىٰ (٣/ ١٢٤).

(٢) الروح (١/ ١٩٨).

وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا -مِنَ البِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ وَالشِّرْكِ- وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا -بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالإِخْلَاصِ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «فِعْلُ المَأْمُورِ يَقْتَضِي تَرْكَ المَنْهِيِّ عَنهُ، إِذَا فُعِلَ عَلَىٰ وَجْهِهِ مِنَ الإِخْلَاصِ والمُتَابَعَةِ وَالنُّصْحِ للهِ فِيهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وَمُجَرَّدُ تَرْكِ المَنْهِيِّ لَا يَقْتَضِي فِعْلَ المَأْمُورِ وَلَا يَسْتَلزِمُهُ»[(٢)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «**الإِخْلَاصُ**: عَدَمُ انْقِسَامِ المَطْلُوبِ، **وَالصِّدْقُ**: عَدَمُ انْقِسَامِ الطَّلَبِ.

فَحَقِيقَةُ الإِخْلَاصِ: تَوْحِيدُ المَطْلُوبِ.

وَحَقِيقَةُ الصِّدْقِ: تَوْحِيدُ الطَّلَبِ وَالإِرَادَةِ.

وَلَا يُثْمِرَانِ إِلَّا بِالِاسْتِسْلَامِ المَحْضِ لِلمُتَابَعَةِ.

فَهَذِهِ الأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ، هِيَ أَرْكَانُ السَّيْرِ، وَأُصُولُ الطَّرِيقِ الَّتِي مَنْ لَمْ يَبْنِ عَلَيْهَا سُلُوكَهُ وَسَيْرَهُ فَهُوَ مَقْطُوعٌ، وَإِنْ ظَنَّ أَنَّهُ سَائِرٌ، فَسَيْرُهُ إِمَّا إِلَىٰ عَكْسِ جِهَةِ مَقْصُودِهِ، وَإِمَّا سَيْرُ المُقْعَدِ وَالمُقَيَّدِ، وَإِمَّا سَيْرُ صَاحِبِ الدَّابَّةِ الجَمُوحِ، كُلَّمَا مَشَتْ خُطْوَةً إِلَىٰ قُدَّامٍ رَجَعَتْ عَشَرَةً إِلَىٰ الخَلفِ.

---

(١) مدارج السالكين (١/ ١٠٥).

(٢) الفوائد (١/ ١٢٧).

فَإِنْ عَدَمَ الإِخْلَاصَ وَالمُتَابَعَةَ -انْعَكَسَ سَيْرُهُ إِلَىٰ خَلفٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْذُل جُهْدَهُ وَيُوَحِّدْ طَلَبَهُ- سَارَ سَيْرَ المُقَيَّدِ.

وَإِنِ اجْتَمَعَتْ لَهُ الثَّلَاثَةُ، فَذَلِكَ الَّذِي لَا يُجَارَىٰ فِي مِضْمَارِ سَيْرِهِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ»[1].

(١) مدارج السالكين (٢/ ٩٧).

١٨

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«حُبُّ الصَّحَابَةِ وَالتَّرَضِّي عَنْهُم، وَذِكْرُ مَنَاقِبِهِم، وَالكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُم، وَبُغْضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ».

قال تعالىٰ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَاۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾ ﴾ [الفتح: ١٨، ١٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [التوبة: ٨٨].

وقال تعالىٰ: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٤].

وقال فيهمُ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ**»(١).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَىٰ السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**»(٢).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**»(٣).

وروىٰ أحمدُ بسندٍ صحيحٍ أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالحُدَيْبِيَةَ**»(٤).

وفي الحديثين دليلٌ أنَّ الله تعالىٰ عصَمَهُم منَ الشِّرك، وغفر لهم ما دونه.

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٧٤)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٠٤٢) -واللَّفظ له- وابن ماجه (٤٢٨١)، وصحَّحه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصَّحيحة (٢١٦٠).

وعن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: أَخبرتني أمُّ مُبَشِّرٍ، أنَّها سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ -إِنْ شَاءَ اللهُ- مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا**»، قَالَتْ: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ، فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ۝٧٢﴾ [مريم: ٧٢] (١).

وعن عديِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ**»(٢).

وروىٰ الطَّبرانيُّ بسندٍ صحيحٍ من حديث ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(٣).

وقال فيهُمُ ابنُ مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَأَسِّيًا، فَلْيَتَأَسَّ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الأُمَّةِ قُلُوبًا،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥).

(٣) أخرجه الطَّبرانيُّ في الكبير (١٢٧٠٩)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصَّحيحة (٢٣٤٠).

وَأَعْمَقَهَا عِلمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا وَأَقْوَمَهَا هَدْيًا، وَأَحْسَنَهَا حَالًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَىٰ الهُدَىٰ المُسْتَقِيمِ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عن أهل السنة: «وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَيَقُولُونَ: إنَّ هَذِهِ الآثَارَ المَرْوِيَّةَ فِي مساوِيهِمْ، مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ، وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ وَغُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعْذُورُونَ، إمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَهُمْ مِنَ السَّوَابِقِ وَالفَضَائِلِ، مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ إنْ صَدَرَ! حَتَّىٰ إنَّهُ يُغْفَرُ لَهُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِأَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُوا السَّيِّئَاتِ، مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **«إنَّهُمْ خَيْرُ القُرُونِ»**، **«وَإِنَّ المُدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا مِمَّنْ بَعْدَهُمْ»**[(٣)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ القَوْمِ بِعِلمٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الفَضَائِلِ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الخَلقِ بَعْدَ الأَنْبِيَاءِ،

---

(١) أخرجه ابن عبد البرِّ في: «جامع بيان العلم وفضله» (١٠٩٧)، والبغوي في: «تفسيره» (١/ ٢٨٤)، وابن القيِّم في: «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٠٢).

(٢) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٥).

(٣) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٥).

لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ، وَأَنَّهُمْ هُمُ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الأُمَّةِ، الَّتِي هِيَ خَيْرُ الأُمَمِ، وَأَكْرَمُهَا عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ»(١).

وقال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «الكبائر»: «وَإِنَّمَا يَعْرِفُ فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، مَنْ تَدَبَّرَ أَحْوَالَهُمْ وَسِيَرَهُمْ وَآثَارَهِمْ فِي حَيَاةِ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَعْدَ مَوْتِهِ مِنَ المُسَابقَةِ إِلَىٰ الإِيمَانِ، وَالمُجَاهَدَةِ للكُفَّارِ، وَنَشْرِ الدِّينِ وَإِظْهَارِ شَعَائِرِ الإِسْلَامِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَتَعْلِيمِ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ، وَلَوْلَاهُمْ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنَ الدِّينِ أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ، وَلَا عَلِمْنَا مِنَ الفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ سُنَّةً وَلَا فرضًا، وَلَا عَلِمْنَا مِنَ الأَحَادِيثِ وَالأَخْبَارِ شَيْئًا، فَمَنْ طَعَنَ فِيهِمْ أَوْ سَبَّهُمْ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الدِّينِ وَمَرَقَ مِنْ مِلَّةِ المُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ الطَّعْنَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنِ اعْتِقَادِ مَسَاوِيهِمْ، وَإِضْمَارِ الحِقْدِ فِيهِمْ، وَإِنْكَارِ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فِي كِتَابِهِ مِنْ ثَنَائِهِ عَلَيْهِمْ، وَمَا لرَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ثَنَائِهِ عَلَيْهِمْ، وَفَضَائِلِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ وَحُبِّهِمْ، وَلِأَنَّهُمْ أَرْضَىٰ الوَسَائِلِ مِنَ المَأْثُورِ وَالوَسَائِطِ مِنَ المَنْقُولِ، والطَّعْنُ فِي الوَسَائِطِ طَعْنٌ فِي الأَصْلِ، وَالازْدِرَاءُ بِالنَّاقِلِ ازْدِرَاءٌ، بِالمَنْقُولِ هَذَا ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَسَلِمَ مِنَ النِّفَاقِ وَمِنَ الزَّنْدَقَةِ وَالإِلحَادِ فِي عَقِيدَتِهِ»(٢).

(١) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٦).

(٢) الكبائر (١/ ٢٣٧).

١٩

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الطَّائِفَةَ المَنْصُورَةَ؛ هُي الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، أَهْلُ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ، وَهُمُ الجَمَاعَةُ السَّائِرُون عَلَى مِنْهَاجِ السَّابِقِين، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَ طَرِيقَهَمْ لَا يُعَدُّ مِنْهُمْ وَلَوِ انْتَسَب لَهُم».

قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالىٰ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ ۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [النحل: ٩].

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ**

وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ هُمْ، قَالَ: الجَمَاعَةُ»[(١)].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَىٰ النَّاسِ»[(٢)].

وعن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»[(٣)].

وقال الإمامُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: « جَزَمَ البُخَارِيُّ بِأَنَّ المُرَادَ بِهِمْ أَهْلُ العِلمِ بِالآثَارِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ الحَدِيثِ، فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟! وَقَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: أَرَادَ أَحْمَدُ: أَهْلَ السُّنَّةِ، وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ أَهْلِ الحَدِيثِ»[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، وابن ماجه (٣٩٩٢) -واللَّفظ له- وأحمد (٨٣٧٧)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) واللَّفظ له.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٢).

(٤) فتح الباري (١/ ١٦٤).

وعن مُوسَىٰ بْنِ هَارُونَ قال: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ -وَسُئِلَ عَنْ مَعْنَىٰ هَذَا الحَدِيثِ- فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ المَنْصُورَةُ أَصْحَابَ الحَدِيثِ، فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟!».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ -الحاكِمُ النّيسابوري: وَفِي مِثْلِ هَذَا قِيلَ: مَنْ أَمَّرَ السُّنَّةَ عَلَىٰ نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا، نَطَقَ بِالحَقِّ، فَلَقَدْ أَحْسَنَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الخَبَرِ، أَنَّ الطَّائِفَةَ المَنْصُورَةَ، الَّتِي يُرْفَعُ الخِذْلَانُ عَنْهُمْ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، هُمْ أَصْحَابُ الحَدِيثِ، وَمَنْ أَحَقُّ بِهَذَا التَّأْوِيلِ مِنْ قَوْمٍ سَلَكُوا مَحَجَّةَ الصَّالِحِينَ، وَاتَّبَعُوا آثَارَ السَّلَفِ مِنَ المَاضِينَ، وَدَمَغُوا أَهْلَ البِدَعِ وَالمُخَالِفِينَ، بِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ أَجْمَعِينَ، مِنْ قَوْمٍ آثَرُوا قَطْعَ المَفَاوِزِ وَالقِفَارِ، عَلَىٰ التَّنَعُّمِ فِي الدِّمَنِ وَالأَوْطَارِ، وَتَنَعَّمُوا بِالبُؤْسِ فِي الأَسْفَارِ، مَعَ مُسَاكَنَةِ العِلمِ وَالأَخْبَارِ، وَقَنَعُوا عِنْدَ جَمْعِ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ، بِوُجُودِ الكِسَرِ وَالأَطْمَارِ، قَدْ رَفَضُوا الإِلحَادَ الَّذِي تَتُوقُ إِلَيْهِ النُّفُوسُ الشَّهْوَانِيَّةُ، وَتَوَابِعُ ذَلِكَ؛ مِنَ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ وَالمَقَايِيسِ وَالآرَاءِ وَالزَّيْغِ، جَعَلُوا المَسَاجِدَ بُيُوتَهُمْ، وَأَسَاطِينَهَا تُكَاهُمْ، وَبَوَارِيَهَا فُرُشَهُمْ»[1].

وقال الخَطِيبُ البَغدادِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَىٰ أَهْلَهُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَهَدَمَ بِهِمْ كُلَّ بِدْعَةٍ شَنِيعَةٍ، فَهُمْ أُمَنَاءُ اللهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ،

(١) معرفة علوم الحديث (١/ ٢).

وَالوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِهِ، وَالمُجْتَهِدُونَ فِي حَفِظِ مِلَّتِهِ، أَنْوَارُهُمْ زَاهِرَةٌ، وَفَضَائِلُهُمْ سَائِرَةٌ، وَآيَاتُهُمْ بَاهِرَةٌ، وَمَذَاهِبُهُمْ ظَاهِرَةٌ، وَحُجَجُهُمْ قَاهِرَةٌ، وَكُلُّ فِئَةٍ تَتَحَيَّزُ إِلَىٰ هَوًىٰ تَرْجِعُ إِلَيْهِ، أَوْ تَسْتَحْسِنُ رَأْيًا تَعْكُفُ عَلَيْهِ، سِوَىٰ أَصْحَابِ الحَدِيثِ، فَإِنَّ الكِتَابَ عُدَّتُهُمْ، وَالسُّنَّةُ حُجَّتُهُمْ، وَالرَّسُولُ فِئَتُهُمْ، وَإِلَيْهِ نِسْبَتُهُمْ، لَا يُعَرِّجُونَ عَلَىٰ الأَهْوَاءِ، وَلَا يَلتَفِتُونَ إِلَىٰ الآرَاءِ، يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا رَوَوْا عَنِ الرَّسُولِ، وَهُمُ المَأْمُونُونَ عَلَيْهِ وَالعُدُولُ، حَفَظَةُ الدِّينِ وَخَزَنَتُهُ، وَأَوْعِيَةُ العِلمِ وَحَمَلَتُهُ، إِذَا اخْتُلِفَ فِي حَدِيثٍ، كَانَ إِلَيْهِمُ الرُّجُوعُ، فَمَا حَكَمُوا بِهِ، فَهُوَ المَقْبُولُ المَسْمُوعُ، وَمِنْهُمْ كُلُّ عَالِمٍ فَقِيهٍ، وَإِمَامٍ رَفِيعٍ نَبِيهٍ، وَزَاهِدٍ فِي قَبِيلَةٍ، وَمَخْصُوصٌ بِفَضِيلَةٍ، وَقَارِئٍ مُتْقِنٍ، وَخَطِيبٍ مُحْسِنٍ، وَهُمُ الجُمْهُورُ العَظِيمُ، وَسَبِيلُهُمُ السَّبِيلُ المُسْتَقِيمُ»[1].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: «**هِيَ الجَمَاعَةُ يَدُ اللهِ عَلَىٰ الجَمَاعَةِ**»؛ وَلِهَذَا وَصَفَ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَهُمُ الجُمْهُورُ الأَكْبَرُ وَالسَّوَادُ الأَعْظَمُ، وَأَمَّا الفِرَقُ البَاقِيَةُ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشُّذُوذِ وَالتَّفَرُّقِ وَالبِدَعِ وَالأَهْوَاءِ، وَلَا تَبْلُغُ الفِرْقَةُ مِنْ هَؤُلَاءِ قَرِيبًا مِنْ مَبْلَغِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ بِقَدْرِهَا، بَل قَدْ تَكُونُ الفِرْقَةُ مِنْهَا فِي غَايَةِ القِلَّةِ، وَشِعَارُ هَذِهِ الفِرَقِ مُفَارَقَةُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

(١) شرف أصحاب الحديث (ص: ٨).

وَالإِجْمَاعِ، فَمَنْ قَالَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ»[١].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَقَلُّ مَا فِي الطَّائِفَةِ النَّاجِيَةِ أَنْ تَكُونَ مُتَّفِقَةً فِي أُصُولِ دِينِهَا، كَاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَىٰ أُصُولِ دِينِهِمْ»[٢].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِذَا كَانَ وَصْفُ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ أَتْبَاعَ الصَّحَابَةِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ شِعَارُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ- كَانَتِ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ هُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، **فَالسُّنَّةُ**: مَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِهِ، مِمَّا أَمَرَهُمْ بِهِ أَوْ أَقَرَّهُمْ عَلَيْهِ أَوْ فَعَلَهُ هُوَ»[٣].

وقال ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، أَهْلُ الحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ؛ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَتْبُوعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إِلَّا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُم أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَمْيِيزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، وَأَئِمَّتُهُمْ فُقَهَاءُ فِيهَا، وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِمَعَانِيهَا وَاتِّبَاعًا لَهَا؛ تَصْدِيقًا، وَعَمَلًا، وَحُبًّا، وَمُوَالَاةً لِمَنْ وَالَاهَا، وَمُعَادَاةً لِمَنْ عَادَاهَا؛ الَّذِينَ يَرُدُّونَ المَقَالَاتِ المُجْمَلَةَ إِلَىٰ مَا

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٣٤٦).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٤٨٤).

(٣) منهاج السنة (١/ ١٢١).

جَاءَ بِهِ مِنَ الكِتَابِ وَالحِكْمَةِ، فَلَا يُنَصِّبُونَ مَقَالَةً وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ، وَجُمَلِ كَلَامِهِمْ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ثَابِتَةً فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، بَل يَجْعَلُونَ مَا بُعِثَ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الكِتَابِ وَالحِكْمَةِ، هُوَ الأَصْلُ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ»[١].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ أَنَّهُ «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ عَلَىٰ الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ»، فَلَا يَزَالُ غَرْسُ اللهِ الَّذِينَ غَرَسَهُمْ فِي دِينِهِ يَغْرِسُونَ العِلمَ فِي قُلُوبِ مَنْ أَهَّلَهُمُ اللهُ لِذَلِكَ وَارْتَضَاهُمْ، فَيَكُونُوا وَرَثَةً لَهُمْ كَمَا كَانُوا هُمْ وَرَثَةٌ لِمَنْ قَبْلَهُمْ، فَلَا تَنْقَطِعُ حِجَجُ اللهِ وَالقَائِمُ بِهَا مِنَ الأَرْضِ»[٢].

(١) الفتاوىٰ (٣/ ٣٤٧).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ١٤٨).

٢٠

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّهُمْ وَسَطٌ بَيْنَ أَهْلِ المِلَلِ وَالنِّحَلِ، وَالوَسَطُ: هُمُ العُدُولُ الأَخْيَارُ».

قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾ [الإسراء: ٢٩].

وقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَنْ يُنَجِي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ**»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلجَةِ، وَالقَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا**». متفق عليه(١).

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ**

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٣)، ومسلم (٢٨١٨).

مِنَ الدُّلْجَةِ»[١].

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[٢].

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّىٰ تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ»[٣].

وعن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَال: «إِنَّ دِينَ اللهِ تَعَالَىٰ بَيْنَ الغَالِي والـمُقَصِّر، فَعَلَيْكُمْ بِالنُّمْرُقَةِ الوُسْطَىٰ، فإِنَّ بِهَا يَلحَقُ الـمُقَصِّرُ وَإِلَيْهَا يَرْجِعُ الغَالِي»[٤].

وقال ابنُ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ»[٥].

ومعنىٰ قولِه: ﴿وَسَطًا﴾: قال ابنُ كثير في تفسيره: «عُدُولًا خِيَارًا مَشْهُودًا بِعَدَالَتِكُمْ عِنْدَ جَمِيعِ الأُمَمِ»[٦]، كما جاء في صحيح البخاري عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ،

(١) أخرجه البخاري (٣٩).
(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٤).
(٣) أخرجه البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥) واللَّفظ له.
(٤) مجمع الآداب في معجم الألقاب (٤/ ٤٤١).
(٥) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٠٤٨٨).
(٦) تفسير ابن كثير (٥/ ٤٠٠).

فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: هَل بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَل بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾»(١).

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَل هُمُ الوَسَطُ فِي فِرَقِ الأُمَّةِ كَمَا أَنَّ الأُمَّةَ هِيَ الوَسَطُ فِي الأُمَمِ، فَهُمْ وَسَطٌ فِي بَابِ صِفَاتِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بَيْنَ أَهْلِ التَّعْطِيلِ -الجَهْمِيَّة- وَأَهْلِ التَّمْثِيلِ - المُشَبِّهَةِ - وَهُمْ وَسَطٌ فِي: بَابِ أَفْعَالِ اللهِ تَعَالَىٰ بَيْنَ القَدَرِيَّةِ وَالجَبْرِيَّةِ، وَفِي بَابِ وَعِيدِ اللهِ بَيْنَ المُرْجِئَةِ وَالوَعِيدِيَّةِ، مِنَ القَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَفِي بَابِ أَسْمَاءِ الإِيمَانِ وَالدِّينِ، بَيْنَ الحَرُورِيَّةِ وَالمُعْتَزِلَةِ، وَبَيْنَ المُرْجِئَةِ وَالجَهْمِيَّةِ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الرَّوَافِضِ وَالخَوَارِجِ»(٢).

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عن أهلِ السُّنَّة في ذلك: «وَهُمْ فِي: بَابِ الأَسْمَاءِ وَالأَحْكَامِ وَالوَعْدِ والوَعِيدِ، وَسَطٌ بَيْنَ الوَعِيدِيَّةِ؛ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَهْلَ الكَبَائِرِ مِنَ المُسْلِمِينَ مُخَلَّدِينَ فِي النَّارِ، وَيُخْرِجُونَهُمْ مِنَ الإِيمَانِ بِالكُلِّيَّةِ، وَيُكَذِّبُونَ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَيْنَ المُرْجِئَةِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٩).

(٢) الفتاوىٰ (٣/ ١٤١).

الَّذِينَ يَقُولُونَ: إيمَانُ الفُسَّاقِ مِثْلُ إيمَانِ الأَنْبِيَاءِ، وَالأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ لَيْسَتْ مِنَ الدِّينِ وَالإِيمَانِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالوَعِيدِ وَالعِقَابِ بِالكُلِّيَّةِ، فَيُؤْمِنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ بِأَنَّ فُسَّاقَ المُسْلِمِينَ مَعَهُمْ بَعْضُ الإِيمَانِ وَأَصْلُهُ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ جَمِيعُ الإِيمَانِ الوَاجِبِ الَّذِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهِ الجَنَّةَ، وَأَنَّهُمْ لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ، بَل يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إيمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ مِنْ إيمَانٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادَّخَرَ شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ»[١].

وفي هذا يقول ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَجَعَلَهُمْ وَسَطًا؛ عَدْلًا خِيَارًا، فَهُمْ وَسَطٌ فِي تَوْحِيدِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَفِي الإِيمَانِ بِرُسُلِهِ، وَكُتُبِهِ، وَشَرَائِعِ دِينِهِ مِنَ الأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالحَلَالِ، وَالحَرَامِ»[٢].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ فِي النِّحَلِ، كَمَا أَنَّ أَهْلَ الإِسْلَامِ وَسَطٌ فِي المِلَلِ، تُوقَدُ مَصَابِيحُ مَعَارِفِهِمْ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ يَكادُ زَيْتُها يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ نُورٌ عَلىٰ نُورٍ يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ»[٣].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَدِينُ اللهِ بَيْنَ الغَالِي فِيْهِ وَالجَافِي عَنْهُ، وخيرُ

---

(١) الفتاوىٰ (٣/ ٣٧٤).

(٢) الفتاوىٰ (١/ ٦٩).

(٣) الفوائد (١/ ١٨٠).

النَّاسِ النَّمَطُ الأَوْسَطُ، الَّذِينَ ارْتَفَعُوا عَنْ تَقْصِيرِ المُفَرِّطِيْنَ، وَلَمْ يَلحَقُوا بِغُلُوِّ المُعْتَدِينَ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ هَذِهِ الأُمَّةَ وَسَطًا؛ وَهِيَ الخِيَارُ العَدْلُ لِتَوَسُّطِهَا بَيْنَ الطَّرَفَينِ المَذْمُومَينِ، وَالعَدْلُ: هُوَ الوَسَطُ بَيْنَ طَرَفَي الجَوْرِ وَالتَّفْرِيطِ، وَالآفَاتُ إِنَّمَا تَتَطَرَّقُ إِلَىٰ الأَطْرَافِ، وَالأَوْسَاطُ مَحْمِيَّةٌ بِأَطْرَافِهَا، فَخِيَارُ الأُمُورِ أَوْسَاطُهَا»[1].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «وَمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزْغَتَان: إِمَّا تَقْصِيرٌ وَتَفْرِيط، وَإِمَّا إِفْرَاطٌ وَغُلُوٌّ، فَلَا يُبَالِي بِمَا ظَفِرَ مِنَ العَبْدِ مِنَ الخَطِيئَتَينِ، فَإِنَّهُ يَأْتِي إِلَىٰ قَلبِ العَبْدِ فَيُشَامُّهُ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ فُتُورًا وَتَوانيًا وَتَرْخِيصًا، أَخَذَهُ مِنْ هَذِهِ الخُطَّةِ، فَثَبَّطَهُ، وَأَقْعَدَهُ وَضَرَبَه، بِالكَسَلِ وَالتَوَانِي وَالفُتُور، وَفَتَحَ لَهُ بَابَ التَّأْوِيلَاتِ وَالرَّجَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، حَتَّىٰ رُبَّمَا تَرَكَ العَبْدُ المَأْمُورَ جُمْلَة.

وَإِنْ وَجَدَ عِنْدَهُ حذَرًا، وجِدًّا وتَشْمِيرًا وَنَهْضَةً، وَأَيِسَ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ هَذَا البَابِ، أَمَرَه بِالِاجْتِهَادِ الزَّائِدِ، وَسَوَّلَ لَهُ أَنَّ هَذَا لَا يَكْفِيكَ، وَهِمَّتُكَ فَوْقَ هَذَا، وَيَنْبَغِي لَك أَنْ تَزِيدَ عَلَىٰ العَامِلِينَ، وَأَنْ لَا تَرْقُدَ إِذَا رَقَدُوا، وَلَا تُفْطِرَ إِذَا أَفْطَرُوا، وَأَنْ لَا تَفتُر إِذَا فَتَرُوا، وَإِذَا غَسَلَ أَحَدُهُم يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَاغْسِل أَنْتَ سَبْعًا، وَإِذَا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَاغْتَسَل أَنْتَ لَهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الإِفْرَاطِ وَالتَّعَدِّي؛ فَيَحْمِلَهُ عَلَىٰ

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠١).

الغُلُوِّ وَالمُجَاوَزَةِ وَتَعَدِّي الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، كَمَا يَحْمِلُ الأَوَّلَ عَلَىٰ التَّقْصِيرِ دُونَهُ وَأَنْ لَا يُقَرِّبَهُ، وَمَقْصُودُه مِنَ الرِّجْلَيْنِ: إِخْرَاجُهُمَا عَنِ الصِّرَاطِ المستَقِيم: هَذَا بِأَن لَا يُقَرِّبه وَلَا يَدْنُو مِنْه، وَهَذَا بِأَن يُجَاوِزَه وَيَتَعَدَّاه»[1].

(١) الوابل الصيب (١/ ١٧).

٢١

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«احْتِرَامُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَعَدَمُ التَّقَدُّمِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَرَدُّ النَّوَازِلِ لَهُمْ، وَذَمُّ التَّعَالُمِ».

قال تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١ ﴾ [الحجرات: ١].

وقال تعالىٰ: ﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣ ﴾ [النحل: ٤٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٣ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥ ﴾ [النساء: ١١٥].

وعنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: «كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا -أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي

مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ -قَالَ نَافِعٌ: لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ- فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ ﴾ [الحجرات: ٢] الآيَةَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّىٰ يَسْتَفْهِمَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ»[(١)].

وعن محمدِ بنِ سِيرِينَ: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْرَيْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَرَسَيْنِ نَسْتَبِقُ إِلَىٰ ثُغْرَةِ ثَنِيَّةٍ، فَأَصَبْنَا ظَبْيًا وَنَحْنُ مُحْرِمَانِ، فَمَاذَا تَرَىٰ؟ فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ إِلَىٰ جَنْبِهِ: تَعَالَ حَتَّىٰ أَحْكُمَ أَنَا وَأَنْتَ، قَالَ: فَحَكَمَا عَلَيْهِ بِعَنْزٍ، فَوَلَّىٰ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: هَذَا أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ فِي ظَبْيٍ حَتَّىٰ دَعَا رَجُلًا يَحْكُمُ مَعَهُ! فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ الرَّجُلِ فَدَعَاهُ، فَسَأَلَهُ هَل تَقْرَأُ سُورَةَ المَائِدَةِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَهَل تَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي حَكَمَ مَعِي؟ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ: لَوْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ تَقْرَأُ سُورَةَ المَائِدَةِ لَأَوْجَعْتُكَ ضَرْبًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ ﴾ [المائدة: ٩٥]، وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ»[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٥).

(٢) أخرجه مالك (٢٣١)، وقال الإمام الألباني في مختصر صحيح البخاري (١٣٥١): وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عنه.

وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلمَ انْتِزَاعًا، يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا؛ فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[(١)].

وقال ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ! مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُل بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص: ٨٦]». متفق عليه[(٢)].

وعن حَيْوَةَ بنِ شُرَيْحٍ، قال: أخبرني عقبَةُ بنُ مُسلِمٍ: أنَّ ابنَ عمر سُئِلَ عن شيء، فقال: «لَا أَدْرِي»، ثُمَّ أَتْبَعَهَا؛ فَقَالَ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا ظُهُورَنَا لَكُمْ جُسُورًا فِي جَهَنَّمَ؛ أَنْ تَقُولُوا أَفْتَانَا ابْنُ عُمَرَ بِهَذَا؟!»[(٣)].

قالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ نَاظِرٍ فِي الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ مُرَاعَاةُ مَا فَهِمَ مِنْهُ الأَوَّلُونَ، وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي العَمَلِ بِهِ؛ فَهُوَ أَحْرَىٰ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).
(٢) أخرجه البخاري (٤٨٠٩)، ومسلم (٢٧٩٨).
(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١١٠٩)، وابن عبد البرّ في جامع بيان العلم (١٥٨٥).

بِالصَّوَابِ، وَأَقْوَمُ فِي العِلمِ وَالعَمَلِ»[١].

وقال أيضًا: « الحذرَ الحذرَ مِنْ مُخَالَفَةِ الأَوَّلِينَ! فَلَوْ كَانَ ثَمَّ فَضْلٌ مَا؛ لَكَانَ الأَوَّلُونَ أَحَقَّ بِهِ»[٢].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ المُفْتِي مِمَّنْ يُحْسِنُ أَنْ يَضَعَ الحَوَادِثَ عَلَىٰ القَوَاعِدِ وَيُنْزِلُها عَلَيْهَا»[٣].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَكُلُّ قَولٍ يَنْفَرِدُ بِه المتَأَخِّرُ عَنِ المتَقَدِمِينَ، وَلَمْ يَسْبِقْهُ إِليهِ أَحَدٌ مِنْهُم، فَإِنَّهُ يَكُونُ خَطَأً، كَمَا قَالَ الإِمَامُ أَحْمَد: «إِيَّاكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ فِي مَسْأَلَةٍ لَيسَ لَكَ فِيهَا إِمَامٌ»[٤].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: « فَإِنْ كَانَتْ دَلَالَةُ الحَدِيثِ ظَاهِرَةً بَيِّنَةً لِكُلِّ مَنْ سَمِعَهُ، لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ المُرَادِ، فَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، وَيُفْتِيَ بِهِ، وَلَا يَطْلُبُ لَهُ التَّزْكِيَةَ، مِنْ قَوْلِ فَقِيهٍ، أَوْ إِمَامٍ، بَل الحُجَّةُ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ خَالَفَهُ مَنْ خَالَفَهُ، وَإِنْ كَانَتْ دَلَالَتُهُ خَفِيَّةً، لَا يَتَبَيَّنُ المُرَادُ مِنْهَا، لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَعْمَلَ وَلَا يُفْتِيَ بِمَا يَتَوَهَّمُهُ مُرَادًا، حَتَّىٰ يَسْأَلَ، وَيَطْلُبَ بَيَانَ الحَدِيثِ وَوَجْهَهُ»[٥].

---

(١) الموافقات (٣/ ٢٨٩).

(٢) الموافقات (٣/ ٢٨٩).

(٣) الاستقامة (١/ ١١).

(٤) الفتاوىٰ الكبرىٰ (٢/ ٧١).

(٥) إعلام الموقعين (٤/ ٢٣٥).

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «لِيَحْذَرِ المُفْتِي الَّذِي يَخَافُ مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْ اللهِ سُبْحَانَهُ، أَنْ يُفْتِيَ السَّائِلَ بِمَذْهَبِهِ الَّذِي يُقَلِّدُهُ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ مَذْهَبَ غَيْرِهِ فِي تِلكَ المَسْأَلَةِ، أَرْجَحَ مِنْ مَذْهَبِهِ وَأَصَحَّ دَلِيلًا»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ بَطَّةَ فِي كِتَابِهِ فِي الخُلعِ، عَنْ الإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يُنصِّبَ نَفْسَهُ لِلفُتيَا حَتَّىٰ يَكُونَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ:

أَوَّلُهَا: أَنْ تَكُونَ لَهُ نِيَّةٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نِيَّةٌ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ نُورٌ، وَلَا عَلَىٰ كَلَامِهِ نُورٌ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ لَهُ علمٌ، وحلمٌ، ووقارٌ، وَسَكِينَةٌ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ قويًّا عَلَىٰ مَا هُوَ فِيهِ، وَعَلَىٰ مَعْرِفَتِه.

الرَّابِعَةُ: الكِفَايَةُ؛ وَإِلَّا مَضَغَهُ النَّاسُ.

الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ النَّاسِ»[(٢)].

و قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «المُفْتُونَ الَّذِينَ نَصَّبُوا أَنْفُسَهُمْ لِلفَتْوَىٰ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: أَحَدُهُمْ العَالِمُ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ فَهُوَ المُجْتَهِدُ فِي أَحْكَامِ النَّوَازِلِ، يَقْصِدُ فِيهَا مُوَافَقَةَ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ حَيْثُ

(١) إعلام الموقعين (٤/ ١٣٥).

(٢) إعلام الموقعين (٤/ ١٩٩).

كَانَتْ، وَلَا يُنَافِي اجْتِهَادُهُ تَقْلِيدَهُ لِغَيْرِهِ أَحْيَانًا، فَلَا تَجِدُ أَحَدًا مِنَ الأَئِمَّةِ، إِلَّا وَهُوَ مُقَلِّدٌ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ فِي بَعْضِ الأَحْكَامِ، وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ - فِي مَوْضِعٍ مِنَ الحَجِّ: قُلْتُهُ تَقْلِيدًا لِعَطَاءٍ؛ فَهَذَا النَّوْعُ الَّذِي يَسُوغُ لَهُمُ الإِفْتَاءُ»[1].

(١) إعلام الموقعين (٤/ ١٦٢).

٢٢

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ أَمْرِ المُسْلِمِينَ، وَإِنْ جَارُوا، وَيَرَوْنَ وُجُوبَ البَيْعَةِ لَهُمْ وَيُحَرِّمُونَ الخُرُوجَ عَلَيْهِمْ عَمَلًا بِالنُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ».

وَهَذَا الأَصْلُ ثَابِتٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، مُدَوَّنٌ فِي عَقَائِدِهِمْ، وَيُمَيِّزُونَ بِهِ السُّنِّيَّ مِنَ البِدْعِيِّ، وَقَدْ خَلَفَتْ خُلُوفٌ حَرَّفُوا هَذَا الأَصْلَ، فَجَعَلُوا السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِلبرِّ العَادِلِ، وَجَوَّزُوا الخُرُوجَ عَلَىٰ الجَائِرِ، فَعَارَضُوا السُّنَنَ وَالآثَارَ، وَسَلَكُوا طَرِيقَ الخَوَارِجِ الفُجَّارِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَوُلَاةُ الأُمُورِ يُطَاعُونَ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَلا يُطَاعُونَ فِي مَعْصِيَتِهِ؛ لأَنَّ الطَاعَةَ فِي المَعْرُوفِ.

قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣ ﴾ [النساء: ٨٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾ [النساء: ٦١].

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**»(١).

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ -أَوْ نَقُولَ- بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ**»(٢).

و قال رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَىٰ بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ**»(٣).

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**عَلَىٰ المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذا أُمِرَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧)، واللَّفظ له، وليس عند البخاري موضع الشاهد.

(٢) أخرجه البخاري (٧١٩٩) -واللَّفظ له- ومسلم (١٧٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٥٧) -واللَّفظ له- ومسلم (١٨٣٥).

بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». متفقٌ عَلَيْهِ[١].

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا بايَعْنَا رسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَىٰ السَّمْعِ والطَّاعةِ، يقُولُ لَنَا: «**فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ**» متفقٌ عَلَيْهِ[٢].

وعنهُ قالَ: سَمِعْتُ رسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ خلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»[٣].

وفي روايةٍ: أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»[٤].

وعَن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ**»[٥].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الزَمُوا هَذِهِ الطَّاعَةَ وَالجَمَاعَةَ، فَإِنَّهُ حَبْلُ اللهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، وَأَنَّ مَا تَكْرَهُونَ فِي الجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِمَّا تُحِبُّونَ فِي الفُرْقَةِ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا جَعَلَ لَهُ مُنْتَهًىٰ، وَإِنَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٠٢)، ومسلم (١٨٦٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥١).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٨) واللَّفظ له.

(٥) أخرجه البخاري (٦٧٢٣).

هَذَا الدِّينَ قَدْ تَمَّ، وَإِنَّهُ صَائِرٌ إِلَىٰ نُقْصَانٍ...»[١].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ أَجْمَعَتِ العُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الفِقْهِ وَالعِلمِ وَالنُّسُكِ وَالعُبَّادُ وَالزُّهَّادُ مِنْ أَوَّلِ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلَىٰ وَقْتِنَا هَذَا: أَنَّ صَلَاةَ الجُمُعَةِ وَالعِيدَينِ وَمِنًىٰ وَعَرَفَاتٍ وَالغَزْوَ وَالحَجَّ وَالهَدْيَ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَإِعْطَاءَهُمُ الخَرَاجَ وَالصَّدَقَاتِ وَالأَعْشَارَ جَائِزٌ، وَالصَّلَاةَ فِي المَسَاجِدِ العِظَامِ الَّتِي بَنَوْهَا، وَالمَشْيَ عَلَىٰ القَنَاطِرِ وَالجُسُورِ الَّتِي عَقَدُوهَا، وَالبَيعَ وَالشِّرَاءَ وَسَائِرَ التِّجَارَةِ وَالزِّرَاعَةِ وَالصَّنَائِعِ كُلِّهَا فِي كُلِّ عَصْرٍ وَمَعَ كُلِّ أَمِيرٍ جَائِزٌ عَلَىٰ حُكْمِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَضُرُّ المُحْتَاطُ لِدِينِهِ وَالمُتَمَسِّكُ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظُلْمُ ظَالِمٍ وَلَا جَوْرُ جَائِرٍ إِذَا كَانَ مَا يَأْتِيهِ هُوَ عَلَىٰ حُكْمِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ بَاعَ وَاشْتَرَىٰ فِي زَمَنِ الإِمَامِ العَادِلِ بَيْعًا يُخَالِفُ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، لَمْ يَنْفَعْهُ عَدْلُ الإِمَامِ.

وَالمُحَاكَمَةُ إِلَىٰ قُضَاتِهِمْ، وَرَفْعُ الحُدُودِ، وَالقِصَاصُ، وَانْتِزَاعُ الحُقُوقِ مِنْ أَيْدِي الظَّلَمَةِ بِأُمَرَائِهِمْ وَشُرَطِهِمْ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ وَالَوْهُ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا إِلَّا فِي مَعْصِيَتِهِ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، فَلَيْسَ لِمَخْلُوقٍ فِيهَا طَاعَةٌ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ اعْتِقَادُ الدِّيَانَةِ بِالنَّصِيحَةِ لِلأَئِمَّةِ وَسَائِرِ الأُمَّةِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣٣٧)، والطبراني في معجمه الكبير (٨٩٧٣)، والحاكم في المستدرك (٨٦٦٣).

فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَمَحَبَّةُ الخَيْرِ لِسَائِرِ المُسْلِمِينَ، تُحِبُّ لَهُمْ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَالوَاجِبُ: اتِّخَاذُ الإِمَارَةِ دِينًا وَقُرْبَةً يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَىٰ اللهِ؛ فَإِنَّ التَّقَرُّبَ إِلَيْهِ فِيهَا بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ مِنْ أَفْضَلِ القُرُبَاتِ، وَإِنَّمَا يَفْسُدُ فِيهَا حَالُ أَكْثَرِ النَّاسِ لِابْتِغَاءِ الرِّيَاسَةِ، أَوْ المَالِ بِهَا»[(٢)].

وقالَ ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «وتَأَمَّلْ حِكْمَتَهُ تَعَالَىٰ فِي أَنْ جَعَلَ مُلُوكَ العِبَادِ وَأُمَرَاءَهُمْ وَوُلَاتِهُمْ مِنْ جِنْسِ أَعْمَالِهِمْ، بَل كَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ ظَهَرَتْ فِي صُوَرِ وُلَاتِهِمْ وَمُلُوكِهِمْ، فَإِنِ اسْتَقَامُوا اسْتَقامَتْ مُلُوكُهُمْ، وَإِنْ عَدَلُوا عَدَلَتْ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ جَارُوا جَارَتْ مُلُوكُهُمْ وَوُلَاتُهُمْ، وَإِنْ ظَهَرَ فِيهِمُ المَكْرُ وَالخَدِيعَةُ فَوُلَاتُهُمْ كَذَلِكَ، وَإِنْ مَنَعُوا حُقُوقَ اللهِ لَدَيهِمْ وَبَخِلُوا بِهَا مَنَعَتْ مُلُوكُهُمْ وَوُلَاتُهُمْ مَا لَهُمْ عِنْدَهُمْ مِنَ الحَقِّ وَبَخِلُوا بِهَا عَلَيهِمْ، وَإِنْ أَخَذُوا مِمَّنْ يَسْتَضْعِفُونَهُ مَا لَا يَسْتَحِقُّونَهُ فِي مُعَامَلَتِهِمْ، أَخَذَتْ مِنْهُمُ المُلُوكُ مَا لَا يَسْتَحِقُّونَهُ وَضَرَبَتْ عَلَيهِمُ المُكُوسَ وَالوَظَائِفَ، وَكُلَّ مَا يَسْتَخْرِجُونَهُ مِنَ الضَّعِيفِ يَسْتَخْرِجُهُ المُلُوكُ مِنْهُمْ بِالقُوَّةِ، فَعُمَّالُهُمْ ظَهَرَتْ فِي صُوَرِ أَعْمَالِهِمْ، وَلَيْسَ فِي الحِكْمَةِ الإِلَهِيَّةِ

---

(١) قاعدة مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله وولاة الأمور (١/ ١٥).

(٢) السياسة الشرعية (١/ ٢٣٣).

أَنْ يُوَلَّىٰ عَلَىٰ الأَشْرَارِ الفُجَّارِ إِلَّا مَن يَكُونُ مِن جِنْسِهِمْ، وَلَمَّا كَانَ الصَّدْرُ الأَوَّلُ خِيَارَ القُرُونِ وَأَبَرَّهَا؛ كَانَتْ وُلَاتُهُمْ كَذَلِكَ، فَلَمَّا شَابُوا شَابَتْ لَهُمُ الوُلَاةُ، فَحِكْمَةُ اللهِ تَأْبَىٰ أَنْ يُوَلَّىٰ عَلَينَا فِي مِثلِ هَذِهِ الأَزْمَانِ مِثْلُ مُعَاوِيَةَ وَعُمَرَ بنِ عَبدِ العَزِيزِ، فَضْلًا عَنْ مِثلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، بَل وُلَاتُنَا عَلَىٰ قَدْرِنَا، وَوُلَاةُ مَنْ قَبْلَنَا عَلَىٰ قَدْرِهِمْ»[(١)].

وقال الإمام المجدِّدُ محمدُ بنُ عبدِ الوهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ، فِي الدُّعَاءِ لِإِمَامِ المُسْلِمِينَ فِي خُطْبَةِ الجُمُعَةِ: «وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُوَ لِلمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ، وَلِنَفْسِهِ وَلِلحَاضِرِينَ، وَإِنْ دَعَا لِسُلطَانِ المُسْلِمِينَ بِالصَّلَاحِ فَحَسَنٌ»[(٢)].

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٢٥٣).

(٢) مجموع مؤلفاته رَحِمَهُ اللهُ (ص: ١٣٨).

٢٣

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الشَّـــرِيْعَةَ جَـــاءَتْ بِـجَلبِ المَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا وَدَرْءِ المَفَاسِدِ وَتَـقْـلِـيلِـهَا».

قال تعالىٰ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾ [المائدة: ٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾ [البقرة: ٢١٩].

وقال تعالىٰ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [النساء: ٢٦ - ٢٨]

وقوله تعالىٰ: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦].

وقوله تعالىٰ: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٦].

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «**يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلتُ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ**». متفق عليه(١).

وعَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا». متفق عليه، واللَّفظُ للبخاري (٢).

وقَالَ سَلَّامٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّ الحَجَّاجَ قَالَ لِأَنَسٍ: حَدِّثْنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَدَّثَهُ بِهَذَا فَبَلَغَ الحَسَنَ، فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهَذَا»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٦)، ومسلم(١٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠) -واللَّفظ له- ومسلم (٢٨٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٥)، ونص الحديث: عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ آوِنَا وَأَطْعِمْنَا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَالُوا: إِنَّ المَدِينَةَ وَخِمَةٌ، فَأَنْزَلَهُمُ الحَرَّةَ فِي ذَوْدٍ لَهُ، فَقَالَ: «اشْرَبُوا أَلْبَانَهَا» فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَاقُوا ذَوْدَهُ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَقُطِعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدِمُ الأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّىٰ يَمُوتَ قَالَ سَلَّامٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّ الحَجَّاجَ قَالَ =

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري»: «وَسَاقَ الإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ ثَابِتٍ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، قَالَ: مَا نَدِمْتُ عَلَىٰ شَيْءٍ مَا نَدِمْتُ عَلَىٰ حَدِيثٍ حَدَّثْتُ بِهِ الحَجَّاجَ، فَذَكَرَهُ، وإِنَّمَا نَدِمَ أَنَسٌ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الحَجَّاجَ كَانَ مُسْرِفًا فِي العُقُوبَةِ، وكَانَ يَتَعَلَّقُ بِأَدْنَىٰ شُبْهَةٍ»[(١)].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ**»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فَقَالَ: «**إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ**»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ**». متفق عليه[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّرِيعَةُ جَاءَتْ بِتَحْصِيلِ المَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ المَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، وَأَنَّهَا تُرَجِّحُ خَيْرَ الخَيْرَيْنِ، وَشَرَّ الشَّرَّيْنِ، وَتَحْصِيلِ أَعْظَمِ المَصْلَحَتَيْنِ بِتَفْوِيتِ أَدْنَاهُمَا، وَتَدْفَعُ أَعْظَمَ المَفْسَدَتَيْنِ بِاحْتِمَالِ أَدْنَاهُمَا»[(٣)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنِ اسْتَقْرَأَ الشَّرِيعَةَ فِي مَوَارِدِهَا

= لِأَنَسٍ: حَدِّثْنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَدَّثَهُ بِهَذَا فَبَلَغَ الحَسَنَ، فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهَذَا».

(١) فتح الباري (١٠/ ١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري(٦٢٢٩)، ومسلم(٢١٦١).

(٣) الفتاوىٰ (٢٠/ ٤٨).

وَمَصَادِرِهَا، وَاشْتِمَالِهَا عَلَىٰ مَصَالِحِ العِبَادِ فِي المَبْدَأِ وَالمَعَادِ، تَبَيَّنَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَهْدِيهِ اللهُ إِلَيْهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ۝٤٠﴾ [النور: ٤٠] وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ»(١).

وقال ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَيْسَ عَلَىٰ المُؤْمِنِ وَلَا لَهُ أَنْ يُطَالِبَ الرُّسُلَ، بِتَبْيِينِ وُجُوهِ المَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ طَاعَتُهُم، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، وقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]»(٢).

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَ الرُّسُلَ بِتَحْصِيلِ المَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ المَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، فَكُلُّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، فَمَصْلَحَتُهُ رَاجِحَةٌ عَلَىٰ مَفْسَدَتِهِ، وَمَنْفَعَتُهُ رَاجِحَةٌ عَلَىٰ المَضَرَّةِ، وَإِنْ كَرِهَتْهُ النُّفُوسُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ﴾ [البقرة: ٢١٦] الآيَةَ»(٣).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالقَوْلُ الجَامِعُ: أَنَّ الشَّرِيعَةَ لَا تُهْمِلُ مَصْلَحَةً قَطُّ، بَلِ اللهُ تَعَالَىٰ قَدْ أَكْمَلَ لَنَا الدِّينَ وَأَتَمَّ النِّعْمَةَ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُ إِلَىٰ الجَنَّةِ، إِلَّا وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) الفتاوىٰ (٢١/ ٥٢٨).
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٩٤).
(٣) الفتاوىٰ (٢٤/ ٢٧٨).

وَتَرَكَنَا عَلَىٰ البَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدَهُ إِلَّا هَالِكٌ، لَكِنْ مَا اعْتَقَدَهُ العَقْلُ مَصْلَحَةً -وَإِنْ كَانَ الشَّرْعُ لَمْ يَرِدْ بِهِ- فَأَحَدُ الأَمْرَيْنِ لَازِمٌ لَهُ: إِمَّا أَنَّ الشَّرْعَ دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَعْلَمْ هَذَا النَّاظِرُ، أَوْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْلَحَةٍ، وَإِنِ اعْتَقَدَهُ مَصْلَحَةً؛ لِأَنَّ المَصْلَحَةَ هِيَ المَنْفَعَةُ الحَاصِلَةُ أَوْ الغَالِبَةُ، وَكَثِيرًا مَا يَتَوَهَّمُ النَّاسُ أَنَّ الشَّيْءَ يَنْفَعُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَيَكُونُ فِيهِ مَنْفَعَةٌ مَرْجُوحَةٌ بِالمَضَرَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ فِي الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، فَإِذَا ازْدَحَمَ وَاجِبَانِ، لَا يُمْكِنُ جَمْعُهُمَا، فَقُدِّمَ أَوْكَدُهُمَا، لَمْ يَكُنِ الآخَرُ فِي هَذِهِ الحَالِ وَاجِبًا، وَلَمْ يَكُنْ تَارِكُهُ لِأَجْلِ فِعْلِ الأَوْكَدِ، تَارِكَ وَاجِبٍ فِي الحَقِيقَةِ، وَكَذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَ مُحَرَّمَانِ، لَا يُمْكِنُ تَرْكُ أَعْظَمِهِمَا، إِلَّا بِفِعْلِ أَدْنَاهُمَا، لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الأَدْنَىٰ فِي هَذِهِ الحَالِ مُحَرَّمًا فِي الحَقِيقَةِ، وَإِنْ سُمِّيَ ذَلِكَ تَرْكُ وَاجِبٍ، وَسُمِّيَ هَذَا فِعْلُ مُحَرَّمٍ بِاعْتِبَارِ الإِطْلَاقِ لَمْ يَضُرَّ، وَيُقَالُ فِي مِثْلِ هَذَا: تَرْكُ الوَاجِبِ لِعُذْرٍ، وَفِعْلُ المُحَرَّمِ لِلمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ، أَوْ لِلضَّرُورَةِ؛ أَوْ لِدَفْعِ مَا هُوَ أَحْرَمُ»[(٢)].

---

(١) الفتاوىٰ (١١/ ٣٤٤).

(٢) الفتاوىٰ (٢٠/ ٥٧).

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «الشَّرِيعَةُ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَىٰ الحِكَمِ وَمَصَالِحِ العِبَادِ فِي المَعَاشِ وَالمَعَادِ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنِ العَدْلِ إِلَىٰ الجَوْرِ، وَعَنِ الرَّحْمَةِ إِلَىٰ ضِدِّهَا، وَعَنِ المَصْلَحَةِ إِلَىٰ المَفْسَدَةِ، وَعَنِ الحِكْمَةِ إِلَىٰ العَبَثِ؛ فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّرِيعَةِ، وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ»[1].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ۝٢٧ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ۝٢٨﴾ [النساء: ٢٧، ٢٨]، فَأَخْبرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ شَرَعَ لَهُمْ هَذِهِ الأَحْكَامَ، تَخْفِيفًا عَنْهُمْ لِضَعْفِهِمْ وَقلة صَبْرِهِمْ، ورَحْمَةً بِهِم وَإِحْسَانًا إِلَيْهِم، فَلَيْسَ هَاهُنَا ضَرُورَةٌ تُبِيحُ المَحْظُورَ، وَإِنَّمَا هِيَ مَصْلَحَةٌ أَرْجَحُ مِنْ مَصْلَحَةٍ، وَمَفْسَدَةٌ أَقَلُّ مِنْ مفْسدَةٍ، فَاخْتَارَ لَهُمْ أَعْظَمَ المَصْلَحَتَيْنِ، وَإِن فَاتَتْ أَدْنَاهُمَا، وَدَفَعَ عَنْهُمْ أَعْظَمَ المَفْسَدَتَيْنِ، وَإِنْ فَاتَتْ أَدْنَاهُمَا.

وَهَذَا شَأْنُ الحَكِيمِ اللَّطِيفِ الخَبِيرِ البَرِّ المُحْسِنِ، وَإِذا تَأَمَّلتَ شَرَائِعَ دِينِهِ الَّتِي وَضَعَهَا بَينَ عِبَادِهِ، وَجَدْتَهَا لَا تَخْرُجُ عَنْ تَحْصِيلِ المَصَالِحِ الخَالِصَةِ، أَوْ الرَّاجِحَةِ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ، وَإِنْ تَزَاحَمَتْ قَدَّمَ أَهَمَّهَا وَأَجَلَّهَا، وَإِنْ فَاتَتْ أَدْنَاهُمَا، وَتَعْطِيلِ المَفَاسِدِ الخَالِصَةِ أَو

(١) إعلام الموقعين (٣/ ٣).

الرَّاجِحَةِ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ، وَإِنْ تَزَاحَمَتْ عَطَّلَ أَعْظَمَهَا فَسَادًا، بِاحْتِمَالِ أَدْنَاهُمَا، وعَلَىٰ هَذَا وَضَع أَحْكَمُ الحَاكِمِينَ شَرَائِعَ دِينِهِ، دَالَّةً عَلَيْهِ، شَاهِدَةً لَهُ بِكَمَالِ عِلمِهِ، وَحِكْمَتِهِ وَلُطْفِه بِعِبَادِهِ وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ»[1].

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢).

٢٤

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الكُفْرَ كُفْرَان؛ كُفْرٌ مُخْرِجٌ مِنَ المِلَّةِ، وَكُفْرٌ لَا يَخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ، وَكَذَلِكَ الشِّرْكُ وَالنِّفَاقُ».

فالمخرِجُ منَ الملَّةِ: ما ضادَّ التَّوحيدَ من جميعِ الوجوهِ، كأنواعِ الكفرِ الأكبرِ، والشِّركِ الأكبرِ، والنِّفاقِ الاعتِقادِيِّ، فهذه ناقلَةٌ عنِ المِلَّةِ، وموجِبَةٌ للخُلودِ في النَّار.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥].

وقال تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ [المائدة: ٧٣].

وقال تعالىٰ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [المائدة: ٧٨].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا

أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ مَّا عَبَدتُّمۡ ۝٤ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ۝٥ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾ [الكافرون].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ۝١٤٥﴾ [النساء: ١٤٥].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلجَمَاعَةِ**». متفق عليه[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنَّ الكُفْرَ عَدَمُ الإِيمَانِ بِاللهِ وَرُسُلِهِ، سَوَاءٌ كَانَ مَعَهُ تَكْذِيبٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ تَكْذِيبٌ، بَل شَكٌّ وَرَيْبٌ، أَوْ إِعْرَاضٌ عَنْ هَذَا كُلِّهِ؛ حَسَدًا، أَوْ كِبْرًا، أَوِ اتِّبَاعًا لِبَعْضِ الأَهْوَاءِ الصَّارِفَةِ عَنْ اتِّبَاعِ الرِّسَالَةِ، وَإِنْ كَانَ الكَافِرُ المُكَذِّبُ أَعْظَمَ كُفْرًا، وَكَذَلِكَ الجَاحِدُ المُكَذِّبُ حَسَدًا، مَعَ اسْتِيقَانِ صِدْقِ الرُّسُلِ، وَالسُّوَرُ المَكِّيَّةُ كُلُّهَا خِطَابٌ مَعَ هَؤُلَاءِ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ مَنْ لَمْ يُقِرَّ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، فَهُوَ كَافِرٌ، سَوَاءٌ اعْتَقَدَ كَذِبَهُ، أَوْ اسْتَكْبَرَ عَنِ الإِيمَانِ بِهِ، أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُ اتِّبَاعًا لِمَا يَهْوَاهُ، أَوِ ارْتَابَ فِيمَا جَاءَ بِهِ، فَكُلُّ مُكَذِّبٍ بِمَا جَاءَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ،

---

(١) أخرجه البخاري(٦٨٧٨)، ومسلم(١٦٧٦)

(٢) الفتاوىٰ (١٢/ ٣٣٥).

وَقَدْ يَكُونُ كَافِرًا مَنْ لَا يُكَذِّبُهُ إِذَا لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ»[١].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «فَأَمَّا الكُفْرُ فَنَوْعَانِ: كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَكُفْرٌ أَصْغَرُ، فَالكَفْرُ الأَكْبَرُ: هُوَ المُوجِبُ لِلخُلُودِ فِي النَّارِ»[٢].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَأَمَّا الكُفْرُ الأَكْبَرُ، فَخَمْسَةُ أَنْوَاعٍ: كُفْرُ تَكْذِيبٍ، وَكُفْرُ اسْتِكْبَارٍ وَإِبَاءٍ مَعَ التَّصْدِيقِ، وَكُفْرُ إِعْرَاضٍ، وَكُفْرُ شَكٍّ، وَكُفْرُ نِفَاقٍ»[٣].

وقال الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ رحمه الله: «أَوْضَحَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ أَنَّ الكُفْرَ كُفْرَانِ: كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَكُفْرٌ أَصْغَرُ، فَالكُفْرُ الأَكْبَرُ مَثَلُ: عِبَادَةِ غَيرِ اللهِ كَدُعَاءِ الأَمْوَاتِ وَالاسْتِغَاثَةِ بِالأَمْوَاتِ، وَطَلَبِ المَدَدِ مِنَ الأَمْوَاتِ، أَوْ مِنَ الأَصْنَامِ، أَوْ مِنَ الأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ، أَوْ النُّجُومِ، أَوِ الجِنِّ، هَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ وَكُفْرٌ أَكْبَرُ، وِمِثْلُ: سَبِّ الدِّينِ، سَبُّ اللهِ، سَبُّ الرَّسُولِ ﷺ، كُلُّ هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَمِثْلُ: الحُكْمِ بِغَيرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَنِ اسْتِحْلَالٍ، يَسْتَحِلُّ الحُكْمَ بِغَيرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَيَرَىٰ أَنَّهُ جَائِزٌ هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ، كَجَحْدِ وُجُوبِ الصَّلَاةِ أَوْ جَحْدِ وُجُوبِ الزَّكَاةِ أَوِ اسْتَحْلَالِ الزِّنَا، كُلُّ هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ»[٤].

---

(١) الفتاوىٰ (٣/ ٣٠١٥).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٤٤).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٤٦).

(٤) شرح حديث «اثنتان في الناس هما بهم كفر»

http://www.binbaz.org.sa/mat/١٢١٤٣

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا أَوْجَبَ الرِّدَّةَ هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَمَا لَمْ يُوجِبِ الرِّدَّةَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، كَالرِّيَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ فِي القِرَاءَةِ، هَذَا يُسَمَّىٰ شِرْكًا أَصْغَرَ، وَهَكَذَا: اثنتان في الناس هما بهم كفر: النِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ، والطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، سَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ: كُفْرٌ، قَالَ: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ**»، سَمَّاهَا: كُفْرًا، يَعْنِي: كُفْرًا أَصْغَرَ، فَالمَقْصُودُ: أَنَّ الكُفْرَ كُفْرَانِ: أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ، وَالشِّرْكَ شِرْكَانِ، وَالنِّفَاقَ نِفَاقَانِ، فَإِذَا تَأَمَّلتَ النُّصُوصَ وَالأَدِلَّةَ عَرَفْتَ ذَلِكَ، فَالنِّفَاقُ الأَصْغَرُ مِثْلُ: الكَذِبِ، خِيَانَةِ الأَمَانَةِ، الفُجُورِ فِي الخُصُومَةِ، إِخْلَافِ الوَعْدِ، هَذِهِ مِنْ خِصَالِ النِّفَاقِ الأَصْغَرِ»[1].

* وأَمَّا الأَصْغَرُ:

فهو ما لا يناقِضُ أصلَ الإيمانِ؛ ولكن يقدَحُ فيه ويُضعِفُه، ولا يوجِبُ الرِّدَّةَ كبعضِ الأعمالِ، والذُّنوب الَّتي سمِّيت كفرًا، ولا تُخرِجُ منَ الملَّة ولا تُوجِبُ الخلُودَ في النَّار.

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالأَصْغَرُ مُوجِبٌ لِاسْتِحْقَاقِ الوَعِيدِ دُونَ الخُلُودِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعالَىٰ -وَكَانَ مِمَّا يُتْلَىٰ فَنُسِخَ لَفْظُهُ- «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ»، وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَدِيثِ: «**اثْنَتَانِ فِي أُمَّتِي، هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ**»[2].

---

(١) (ضوابط الشرك والكفر والفسوق) https://cutt.us/alsalaf-kfde

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٤٤).

ومن ذلك:

* الحلِفُ بغير الله تعالىٰ؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ، فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ**»(١).

* والرَّغبةُ عنِ النَّسب؛ لقوله النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ كُفْرٌ**». متَّفق عليه(٢).

* وبعضُ خِصالِ الجاهِلِيّةِ؛ كما قال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ**»(٣).

* وكُفرانُ المرأَةِ العَشِيرَ؛ فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُرِيتُ النَّارَ! فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ**»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: «**يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**». متفق عليه(٤).

ونحو ذلك منَ الأعمال والأقوال الَّتي لا تصِلُ إلىٰ حدِّ الكفر الأكبر، فهذه منَ الكفرِ الأصغر، وصاحبُه علىٰ خطَرٍ عظيمٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٦٠٧٢) –واللفظ له– وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧).

(٤) أخرجه البخاري(٢٩)،واللَّفظ له ، ومسلم(٩٠٧).

قال الإمامُ ابنُ بازٍ ﷺ: «أمَّا الكفرُ الأصغرُ مثل ما في الحديث هذا: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِم كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسبِ، والنِّياحَةُ علىٰ المَيِّتِ**» هذا كفر أصغر؛ لأنَّه كفرٌ منكر في سياق الإثبات، فهو كفر أصغر، والطَّعن في النَّسب معناه: عيبُ الأنسابِ، عيبُ أنسابِ النَّاسِ؛ فلانٌ نسبُك كذا نسبه... فلانٌ بخيلٌ، أهلُه حدَّادُون -يَعيبُهم بذلك- نَجَّارُون -يَعيبُهم بذلك- إلىٰ غير هذا ممَّا يطعن في أنساب النَّاس، هذا نوعٌ منَ الكفر، وهو معصيةٌ وكبيرة، وهكذا النِّياحةُ علىٰ الميِّت إذا مات الميِّتُ ينوح عليه يعني: يرفَعُ صوتَه بالبكاءِ، هذا نوعُ كفْرٍ، لكنَّه أصغر، مثل الحديث الصَّحيح: «**سِبَابُ المُسلِمِ فُسُوقٌ وقِتالُهُ كُفْرٌ**»، يعني: كفر أصغر لو قتله بغير حقٍّ، يكون كفرًا أصغَرَ إذا لم يستحلَّ ذلك، مثل: إن كفرًا بكم براءة من أنسابكم أو براءة من آبائكم هذا كفر أصغر»[1].

---

(١) http://www.binbaz.org.sa/mat/١٢١٤٣.

٢٥

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«عَدَمُ تَعَارُضِ العَقْلِ مَعَ النَّقْلِ، وَمُوَافَقَةُ صَرِيحِ المَعْقُولِ لِصَحِيحِ المَنْقُولِ، وَضَلالُ المُتَكَلِّمِينَ المُقَدِّمِينَ العَقْلَ عَلَى النَّقْلِ».

قال تعالىٰ: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [الأنعام: ١٢٢].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الرعد: ٣].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾ [الرعد: ٤].

وقال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

وقال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج: ٤٦].

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿هُوَ

ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ۝٧ ﴾ [آل عمران: ٧]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**». متفق عليه[(١)].

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ العِلمُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ**»، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ الأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا القُرْآنَ، فَوَاللهِ لَنَقْرَأَنَّهُ، وَلَنُقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ! إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟**»، قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قُلتُ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ شِئْتَ لأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الخُشُوعُ؛ يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا»[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٣)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كما في صحيح الجامع الصغير (٢٣٢٨).

وقال الإمامُ أحمدُ رحمه الله: «الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زمانِ فترةٍ مِنَ الرُّسُلِ، بَقَايَا مِن أَهْلِ العِلمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إلىٰ الهُدَىٰ، ويَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَىٰ الأَذَىٰ، يُحْيُون بِكِتَابِ اللهِ المَوتَىٰ، ويُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللهِ أَهْلَ العَمَىٰ، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوهُ، وَكَم مِن ضَالٍّ تَائِهٍ قَد هَدَوهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرَهُمْ عَلَىٰ النَّاسِ، وَأَقْبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيهِمْ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «كُلُّ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، فَإِنَّهُ مُوَافِقٌ لِصَرِيحِ المَعْقُولِ، وَأَنَّ العَقْلَ الصَّرِيحَ لَا يُخَالِفُ النَّقْلَ الصَّحِيحَ، وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَغْلَطُونَ؛ إمَّا فِي هَذَا، وَإِمَّا فِي هَذَا، فَمَنْ عَرَفَ قَوْلَ الرَّسُولِ وَمُرَادَهُ بِهِ، كَانَ عَارِفًا بِالأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَيْسَ فِي المَعْقُولِ مَا يُخَالِفُ المَنْقُولَ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ -عَلَىٰ مَا قَالَهُ أَحْمَد بْنُ حَنْبَلٍ- قَالَ: مَعْرِفَةُ الحَدِيثِ، وَالفِقْهُ فِيهِ أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ حِفْظِهِ؛ أَيْ: «مَعْرِفَتُهُ» بِالتَّمْيِيزِ بَيْنَ صَحِيحِهِ وَسَقِيمِهِ، «وَالفِقْهُ فِيهِ» مَعْرِفَةُ مُرَادِ الرَّسُولِ وَتَنْزِيلُهُ عَلَىٰ المَسَائِلِ الأُصُولِيَّةِ والفروعية، أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ يُحْفَظَ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ وَفِقْهٍ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «مِنَ الأُصُولِ المُتَّفَقِ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ قَطُّ، أَنْ يُعَارِضَ القُرْآنَ، لَا

(١) مقدمة «الرد علىٰ الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد (ص: ٦).

(٢) الفتاوىٰ (١٢/ ٨٠).

بِرَأْيِهِ، وَلَا ذَوْقِهِ، وَلَا مَعْقُولِهِ، وَلَا قِيَاسِهِ، وَلَا وَجْدِهِ، فَإِنَّهُمْ ثَبَتَ عَنْهُمْ بِالبَرَاهِينِ القَطْعِيَّاتِ، وَالآيَاتِ البَيِّنَاتِ، أَنَّ الرَّسُولَ جَاءَ بِالهُدَىٰ وَدِينِ الحَقِّ، وَأَنَّ القُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ»(١).

وقال ابنُ تيميَّةَ ﵀: «أَنْ يُقَالَ: غَايَةُ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ المُعَارِضُونَ لِكَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ بِآرَائِهِمْ، مِنَ المَشْهُورِينَ بِالإِسْلَامِ، هُوَ التَّأْوِيلُ أَوِ التَّفْوِيضُ، فَأَمَّا الَّذِين يَنْتَهُونَ إِلَىٰ أَنْ يَقُولُوا: الأَنْبِيَاءُ أَوْهَمُوا وَخَيَّلُوا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي نَفْسِ الأَمْرِ، فَهَؤُلَاءِ مَعْرُوفُونَ عِنْدَ المُسْلِمِينَ بِالإِلحَادِ وَالزَّنْدَقَةِ»(٢).

وقال شيخُ الإسلام ﵀: «وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: القَوْلُ بِتَقْدِيمِ الإِنْسَانِ لِمَعْقُولِهِ عَلَىٰ النُّصُوصِ النَّبَوِيَّةِ قَوْلٌ لَا يَنْضَبِطُ؛ وَذَلِكَ لأَنَّ أَهْلَ الكَلَامِ وَالفَلسَفَةِ الخَائِضِينَ المُتَنَازِعِينَ فِيمَا يُسَمُّونَهُ عَقْلِيَاتٍ، كُلٌّ مِنْهُمْ يَقُولُ: إِنَّهُ يَعْلَمُ بِضَرُورَةِ العَقْلِ أَوْ بِنَظَرِهِ مَا يَدَّعِي الآخَرُ أَنَّ المَعْلُومَ بِضَرُورَةِ العَقْلِ أَوْ بِنَظَرِهِ نَقِيضُهُ»(٣).

وقال ابنُ القيِّم ﵀: «وَالَّذِينَ زَعَمُوا مِنْ قَاصِرِي العَقْلِ وَالسَّمْعِ، أَنَّ العَقْلَ يَجِبُ تَقْدِيمُهُ عَلَىٰ السَّمْعِ عِنْدَ تَعَارُضِهِمَا، إِنَّمَا أُتُوا مِنْ

---

(١) الفتاوىٰ (٣١/ ٢٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٠١).

(٣) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٥٦).

جَهْلِهِمْ بِحُكْمِ العَقْلِ، وَمُقْتَضَىٰ السَّمْعِ، فَظَنُّوا مَا لَيْسَ بِمَعْقُولٍ مَعْقُولًا، فَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ شُبَهَاتٌ تُوهِمُ أَنَّهُ عَقْلٌ صَرِيحٌ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، أَوْ مِنْ جَهْلِهِمْ بِالسَّمْعِ إِمَّا لِنِسْبَتِهِمْ إِلَىٰ الرَّسُولِ مَا لَمْ يُرِدْهُ بِقَوْلِهِ، وَإِمَّا لِعَدَمِ تَفْرِيقِهِمْ بَيْنَ مَا لَا يُدْرَكُ بِالعُقُولِ، وَبَينَ مَا تُدْرَكُ اسْتِحَالَتُهُ بِالعُقُولِ، فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ أَوْجَبَتْ لَهُمْ ظَنَّ التَّعَارُضِ بَيْنَ السَّمْعِ وَالعَقْلِ:

أَحَدُهَا: كَوْنُ القَضِيَّةِ لَيْسَتْ مِنْ قَضَايَا العُقُولِ.

الثَّانِي: كَوْنُ ذَلِكَ السَّمْعِ لَيْسَ مِنَ السَّمْعِ الصَّحِيحِ المَقْبُولِ.

الثَّالِثُ: عَدَمُ فَهْمِ مُرَادِ المُتَكَلِّمِ بِهِ.

الرَّابِعُ: عَدَمُ التَّمْيِيزِ بَينَ مَا يُحِيلُهُ العَقْلُ وَمَا لَا يُدْرِكُهُ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَسْتَشْكِلُونَ بَعْضَ النُّصُوصِ، وَيُورِدُونَ اسْتِشْكَالَاتِهِمْ عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُجِيبُهُمْ عَنْهَا، وَكَانُوا يَسْأَلُونَهُ عَنِ الجَمْعِ بَيْنَ النُّصُوصِ، وَيُورِدُونَ الَّتِي يُوهِمُ ظَاهِرُهَا التَّعَارُضَ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يُورِدُ عَلَيْهِ مَعْقُولًا يُعَارِضُ النَّصَّ البَتَّةَ، وَلَا عُرِفَ فِيهِمْ أَحَدٌ -وَهُمْ أَكْمَلُ الأُمَّةِ عُقُولًا- عَارَضَ نَصًّا بِعَقْلٍ، وَإِنَّمَا حَكَىٰ اللهُ تَعَالَىٰ ذَلِكَ عَنِ الكُفَّارِ، كَمَا تَقَدَّمَ»[(٢)].

---

(١) الصواعق المرسلة (٢/ ٤٥٩).

(٢) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٥٢).

وقال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ مُعَارَضَةُ النُّصُوصِ بِآرَاءِ الرِّجَالِ، وَلَا يُقِرُّونَ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَحْتَجُّ فِي مُتْعَةِ الحَجِّ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرِهِ لِأَصْحَابِهِ بِهَا، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَفْرَدَا الحَجَّ وَلَمْ يَتَمَتَّعَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ»، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»؛ فَرَحِمَ اللهُ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَيْفَ لَوْ رَأَىٰ قَوْمًا يُعَارِضُونَ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ أَرِسْطُو وَأَفْلَاطُونَ وَابْنِ سِينَا وَالفَارَابِيِّ وَجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ وَبِشْرٍ المَرِيسِيِّ وَأَبِي الهُذَيْلِ العَلَّافِ وَأَضْرَابِهِمْ؟!»[1].

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٦٢).

٢٦

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«الإِيمَانُ بِكَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ، وَمَا يُجْرِيهِ اللهُ عَلَى أَيْدِيهِم مِنْ خَوَارِقِ العَادَاتِ، وَيُفَرِّقُونَ بَينَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ بِأَعْمَالِهِمْ».

قال تعالىٰ: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ۖ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ [فصلت: ٣١، ٣٢].

وقال تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يونس: ٦٢].

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ، مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّىٰ أَتَىٰ أَهْلَهُ»[1].

(١) أخرجه البخاري (٤٦٥).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ...»[١].

وعن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أَنَّ عُمَرَ وَجَّهَ جَيْشًا وَرَأَّسَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: سَارِيَةُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا عُمَرُ يَخْطُبُ، فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا سَارِيَ الجَبَلَ يَا سَارِيَ الجَبَلَ ثَلَاثًا! ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ الجَيْشِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ: فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ هُزِمْنَا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يَا سَارِيَةُ الجَبَلَ ثَلَاثًا! فَأَسْنَدْنَا ظُهُورَنَا بِالجَبَلِ، فَهَزَمَهُمُ اللهُ، قَالَ: فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَصِيحُ بِذَلِكَ»[٢].

وعن عاصِمِ بنِ عُمرَ بنِ قَتادَةَ: «أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ، سَقَطَتْ عَيْنُهُ عَلَىٰ وَجْنَتِهِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَرَدَّهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ وَأَحَدَّهُمَا»[٣].

وعنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قالَ: سمعتُ البراءَ، يقولُ: «قَرَأَ رَجُلٌ الكَهْفَ، وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةٌ، أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**اقْرَأْ فُلَانُ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ**

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦٦).

(٢) البداية والنهاية (٧/ ١٣٥) لابن كثير، وقال: «إسناده جيد حسن»، وقال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصحيحة (١١١٠): «وهو كما قال».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٦٤) -واللَّفظ له- والحاكم في المستدرك (٥٢٨١).

تَنَزَّلَتْ عِنْدَ القُرْآنِ، أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلقُرْآنِ». متفق عليه[١].

وعن مُطَرِّفٍ، عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: «نَهَىٰ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الكَيِّ، فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَ وَلَا أَنْجَحْنَ»، قَالَ أَبُو دَاوُد: «وَكَانَ يَسْمَعُ تَسْلِيمَ المَلَائِكَةِ، فَلَمَّا اكْتَوَىٰ انْقَطَعَ عَنْهُ، فَلَمَّا تَرَكَ رَجَعَ إِلَيْهِ»[٢].

وعند أحمد بلفظ: «عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثَ لَعَلَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَنْفَعُكَ بِهَا بَعْدِي، وَاعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ، فَإِنْ عِشْتُ فَاكْتُمْ عَلَيَّ وَإِنْ مِتُّ فَحَدِّثْ إِنْ شِئْتَ»[٣].

وعن عبدِ الرَّحمنِ بنِ أَبي بَكْرٍ قالَ: «فَايْمُ اللهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّىٰ شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ، أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا ؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ». متفق عليه[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٦٥)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٨٤١).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٤١)، ومسلم (٢٠٥٧).

وعن الصَّحابِيِّ الجليلِ خُبيبِ بْنِ عَدِيٍّ لمَّا كان أسيرًا، قالت بَعْضُ بَنَاتِ الحَارِثِ: «وَاللهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ بِالحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللهُ خُبَيْبًا»(١).

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ: التَّصْدِيقُ بِكَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ، وَمَا يُجْرِي اللهُ عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ مِنْ خَوَارِقِ العَادَاتِ، فِي أَنْوَاعِ العُلُومِ وَالمُكَاشَفَاتِ، وَأَنْوَاعِ القُدْرَةِ وَالتَّأْثِيرَاتِ، كَالمَأْثُورِ عَنْ سَالِفِ الأُمَمِ فِي سُورَةِ الكَهْفِ وَغَيْرِهَا، وَعَنْ صَدْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَسَائِرِ قُرُونِ الأُمَّةِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِيهَا إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «فالصَّالِحُونَ إِذَا كَانَتْ لَهُمْ كَرَامَاتٌ، لَمْ تَدُلَّ كَرَامَاتُهُمْ عَلَىٰ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ كَالأَنْبِيَاءِ، بَل يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الغَلَطُ مَعَ ثُبُوتِ كَرَامَاتِهِمْ»(٣).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَآخَرُونَ مِنْ عَوَامِّ هَؤُلَاءِ يُجَوِّزُونَ: أَنْ يُكَرِّمَ اللهُ بِكَرَامَاتِ أَكَابِرِ الأَوْلِيَاءِ، مَنْ يَكُونُ فَاجِرًا، بَل

(١) أخرجه البخاري (٣٩٨٩).

(٢) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٦).

(٣) الجواب الصحيح (٣/ ٤١٩).

كَافِرًا، وَيَقُولُونَ: هَذِهِ مَوْهِبَةٌ وَعَطِيَّةٌ يُعْطِيهَا اللهُ مَنْ يَشَاءُ، مَا هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ لَا بِصَلَاةٍ وَلَا بِصِيَامٍ، وَيَظُنُّونَ أَنَّ تِلكَ مِنْ كَرَامَاتِ الأَوْلِيَاءِ، وَتَكُونُ كَرَامَاتُهُمْ: مِنَ الأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ الَّتِي يَكُونُ مِثْلُهَا لِلسَّحَرَةِ وَالكُهَّانِ»[1].

وقال ابنُ القيِّم ﵀: «يَغَارُونَ عَلَىٰ كَرَامَاتِهِمْ أَنْ يَعْلَمَ بِهَا النَّاسُ، فَهُمْ يُخْفُونَهَا أَبَدًا غَيْرَةً عَلَيْهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي إِظْهَارِهَا مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ؛ مِنْ حُجَّةٍ أَوْ حَاجَةٍ، فَلَا يُظْهِرُونَهَا إِلَّا لِحُجَّةٍ عَلَىٰ مُبْطِلٍ، أَوْ حَاجَةٍ تَقْتَضِي إِظْهَارَهَا»[2].

قال الشَّيخُ السَّعدِيُّ ﵀: «وَلَقَدْ تَوَاتَرَت نُصُوصُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالوَقَائِعُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَىٰ وُقُوعِ كَرَامَاتِ اللهِ لأَوْلِيَائِهِ المُتَّبِعِينَ لأَنْبِيَائِهِ»[3].

وقال الإمامُ ابنُ بازٍ ﵀: «نَعَمْ الأولياءُ لهمْ كراماتٌ، خَرْقًا للعادة، إذا كانوا مُستقِيمينَ علىٰ طاعَةِ اللهِ ورسولِهِ، قَدْ تقَعُ لهمْ كراماتٌ عِنْدَ الحاجةِ.. عند حاجتِهم، أو عندَ إقامة الحُجَّة علىٰ غيرِهم.. حجَّة الدِّين علىٰ غيرهم، قَدْ يخرِق اللهُ لهمُ العادَةَ بكرامَةٍ، ومِنْ ذلك ما وَقَعَ لعَبَّادِ

(١) الفتاوىٰ (١٤/ ٣٥٩).

(٢) مدارج السالكين (٣/ ٣٧٤).

(٣) التنبيهات اللطيفة علىٰ ما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة (ص: ١٢٥).

بن بِشْر وأُسَيدِ بن حُضَيرٍ، كانا زارا النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ليلةٍ مظلمةٍ، فلمَّا خرجا من عنده أضاءت لهما أسواطُهما كالسِّراج في الطَّريق حتَّىٰ وصلا إلىٰ أهلِهما، كرامةً منَ اللهِ لهما، كُلُّ واحدٍ سوطُه كان يضيءُ له الطريقَ.

ومِن هذا: قصّةُ الطُّفيلِ الدَّوسِيِّ رئيسِ دَوْسٍ، لمَّا أَسْلَمَ وطَلَبَ منَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يجعلَ اللهُ له آيةً حتَّىٰ يصدِّقَه قومُه، سَأَلَ اللهَ أنْ يجعلَ له آيةً، فصار له نورٌ في وجهِهِ منَ السِّراج لمَّا أتىٰ أهلَهُ به فقَالَ: «يا ربِّ! في غَيرِ وَجْهِي»، فجعَلَه اللهُ في سَوْطِه إذا رفَعَهُ اسْتَنَارَ كالسِّراجِ، فأَسْلَمَ قومُه علىٰ يَدَيْهِ، وهَدَاهُمُ اللهُ بأَسبابِهِ»[(١)].

وقال الإمامُ ابنُ بازٍ رحمه لله: «كراماتُ الأولياءِ ثابتةٌ عندَ أهلِ السُّنَّة والجماعةِ، مِنْ عقيدةِ أهلِ السُّنَّة والجماعةِ الإيمانُ بكراماتِ الأولياءِ، وأنَّها حقٌّ، وَهِيَ خوارقُ العاداتِ الَّتي يخلقُها اللهُ لبعضِ أوليائِه، إمَّا لحاجةٍ به، أو لإقامة الحجَّة علىٰ العدوِّ، علىٰ أعداءِ اللهِ، لنَصرِ الدِّين، وإقامةِ أمرِ اللهِ، فتكونُ لأولياءِ اللهِ المؤمنينَ، تارَةً لِحاجَتِهِمْ، كأَنْ يُسَهِّلَ اللهُ له طعامًا عندَ جوعِهِ، أو شرابًا عندَ ظَمَئِه، لا يُدْرَىٰ من أين أتىٰ، أو في مَحَلٍ بعيدٍ عنِ الطَّعام والشَّراب»[(٢)].

(١) https://cutt.us/alsalaf-rn٣b.

(٢) https://cutt.us/alsalaf-٦zgr.

٢٧

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ القُرْآنَ كَلَامُ اللهِ، مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَـخْلُوقٍ، مِنْهُ نَزَلَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ».

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [القدر: ١].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ۝١٩٥﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥].

وقال تعالىٰ: ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٨٠﴾ [الواقعة: ٨٠، الحاقة: ٤٤].

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَىٰ النَّاسِ فِي المَوْقِفِ، فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَىٰ قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي**» أخرجه أهل السُّنن [(١)].

فيه إثبات أنَّ ما بلَّغ فيه النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هو كلام ربِّه ليس بمخلوق.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، والنسائي في الكبرىٰ (٧٦٨٠)، وابن ماجه (٢٠١)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (١٩٤٧).

وقال الطَّحاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإِنَّ القرآنَ كَلامُ الله، منْهُ بَدَا بلَا كَيْفِيَّة قَوْلًا، وأَنْزلَه علىٰ رَسُولِهِ وَحْيًا، وَصَدَّقهُ المُؤْمِنُونَ عَلَىٰ ذَلِكَ حَقًّا، وأَيْقَنُوا أَنَّه كَلَامُ اللهِ تَعَالَىٰ بِالحَقِيقَةِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَكَلَامِ البَرِيَّةِ، فَمَنْ سَمِعَهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ كَلَامُ البَشَرِ، فَقَدْ كَفَرَ، وَقَدْ ذَمَّهُ اللهُ وَعَابَهُ وَأَوْعَدَهُ بِسَقَرٍ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ۝٢٦﴾ [المدثر: ٢٦]، فَلَمَّا أَوْعَدَ اللهُ بِسَقَرٍ لمنْ قَالَ: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ۝٢٥﴾ [المدثر: ٢٥]، عَلِمْنَا وأَيْقَنَّا أَنَّهُ قَوْلُ خَالِقِ البَشَرِ، وَلَا يُشْبِهُ قَولَ البَشَرِ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فَلَيْسَ مَا يُسْمَعُ مِنَ العِبَادِ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ مُشَابِهًا، وَلَا مُمَاثِلًا لِمَا سَمِعَهُ مُوسَىٰ مِنْ صَوْتِهِ، إِلَّا كَمَا يُشْبِهُ وَيُمَاثِلُ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ لِصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ، فَهَذَا فِي نَفْسِ تَكَلُّمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بِالقُرْآنِ، وَالقُرْآنُ عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَد وَسَائِرِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، كَلَامُهُ تَكَلَّمَ بِهِ، وَتَكَلَّمَ بِالقُرْآنِ العَرَبِيِّ بِصَوْتِ نَفْسِهِ، وَكَلَّمَ مُوسَىٰ بِصَوْتِ نَفْسِهِ الَّذِي لَا يُمَاثِلُ شَيْئًا مِنْ أَصْوَاتِ العِبَادِ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَنَصَّ أَحْمَدُ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، إِنَّا نَقْرَأُ القُرْآنَ بِأَصْوَاتِنَا، وَالقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ كُلُّهُ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ، سَمِعَهُ جِبْرِيلُ مِنَ اللهِ وَبَلَّغَهُ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمِعَهُ مُحَمَّدٌ مِنْهُ،

(١) العقيدة الطحاوية (ص:٤٠).

(٢) الفتاوىٰ (١٢/ ٩٧).

وَبَلَّغَهُ مُحَمَّدٌ إِلَىٰ الخَلقِ، وَالخَلقُ يُبَلِّغُهُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، وَيَسْمَعُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِ فَبَلَّغُوهُ عَنْهُ كَمَا قَالَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ**»، فَهُمْ سَمِعُوا اللَّفْظَ مِنَ الرَّسُولِ بِصَوْتِ نَفْسِهِ بِالحُرُوفِ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا، وَبَلَّغُوا لَفْظَهُ بِأَصْوَاتِ أَنْفُسِهِمْ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ، كَالإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالبُخَارِيِّ صَاحِبِ الصَّحِيحِ فِي كِتَابِ «خَلقِ أَفْعَالِ العِبَادِ» وَغَيْرِهِ، وَسَائِرِ الأَئِمَّةِ قَبْلَهُمْ وَبَعْدَهُمْ، اتِّبَاعُ النُّصُوصِ الثَّابِتَةِ، وَإِجْمَاعُ سَلَفِ الأَمَةِ، وَهُوَ أَنَّ القُرْآنَ جَمِيعَهُ كَلَامُ اللهِ، حُرُوفُهُ وَمَعَانِيه لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَلَامًا لِغَيْرِهِ، وَلَكِنْ أَنْزَلَهُ عَلَىٰ رُسُلِهِ، وَلَيْسَ القُرْآنُ اسْمًا لِمُجَرَّدِ المَعْنَىٰ، وَلَا لِمُجَرَّدِ الحَرْفِ بَل لِمَجْمُوعِهِمَا»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، لَا فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، فَلَيْسَ عِلمُهُ مِثْلَ عِلمِ المَخْلُوقِينَ، وَلَا قُدْرَتُهُ مِثْلَ قُدْرَتِهِمْ، وَلَا كَلَامُهُ مِثْلَ كَلَامِهِمْ، وَلَا نِدَاؤُهُ مِثْلَ نِدَائِهِمْ، وَلَا صَوْتُهُ مِثْلَ أَصْوَاتِهِمْ، فَمَنْ قَالَ عَنِ القُرْآنِ الَّذِي يَقْرَؤُهُ المُسْلِمُونَ: لَيْسَ هُوَ كَلَامَ اللهِ، أَوْ هُوَ كَلَامُ غَيْرِهِ، فَهُوَ مُلحِدٌ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ»[(٣)].

---

(١) الفتاوىٰ (١٢/ ٩٨).

(٢) الفتاوىٰ (٦/ ٤٦٧).

(٣) الفتاوىٰ (١٢/ ١٣٨).

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «القُرْآنُ كَلَامُ اللهِ، وَقد تجلَّىٰ الله فِيهِ لِعِبَادِهِ وَصِفَاتِهِ، فَتَارَة يتجلَّىٰ فِي جِلبَاب الهيبة وَالعَظَمَة والجلال، فَتَخْضَعَ الأَعْنَاقُ، وتَنْكَسِرَ النُّفُوسُ، وَتَخْشَعَ الأَصْوَاتُ، وَيَذُوبَ الكِبْرُ كَمَا يَذُوبُ المِلحُ فِي المَاءِ، وَتارَةً يَتَجَلَّىٰ فِي صِفَاتِ الجَمَالِ والكَمَالِ وَهُوَ كَمَالُ الأَسْمَاءِ وَجَمَالُ الصِّفَاتِ وَجَمَالُ الأَفْعَالِ الدَّالُّ عَلَىٰ كَمَالِ الذَّاتِ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «دَلَّتِ النُّصُوصُ النَّبَوِيَّةُ أَنَّهُ مُتكَلِّمٌ إِذَا شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَأَنَّ كَلَامَهُ يُسْمَعُ، وَأَنَّ القُرْآنَ العَزِيزَ الَّذِي هُوَ سُوَرٌ وَآيَاتٌ وَحُرُوفٌ وَكَلِمَاتٌ عَيْنُ كَلَامِهِ حَقًّا، لَا تَأْلِيفَ مَلَكٍ وَلَا بَشَرٍ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ الَّذِي قَالَهُ بِنَفْسِهِ: ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾ [الأعراف: ١]، ﴿حمٓ ۝١ عٓسٓقٓ ۝٢﴾ [الشورىٰ: ١، ٢]، ﴿كٓهيعٓصٓ ۝١﴾ [مريم: ١]، وَأَنَّ القُرْآنَ جَمِيعُهُ، حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ نَفْسُ كَلَامِهِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا بَعْضُهُ قَدِيمًا، وَهُوَ المَعْنَىٰ وَبَعْضُهُ مَخْلُوقٌ، وَهُوَ الكَلِمَاتُ وَالحُرُوفُ، وَلَا بَعْضُهُ كَلَامُهُ وَبَعْضُهُ كَلَامُ غَيْرِهِ، وَلَا أَلفَاظُ القُرْآنِ وَحُرُوفُهُ تَرْجَمَةٌ تَرْجَمَ بِهَا جَبْرَائِيلُ أَوْ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَمَّا قَامَ بِالرَّبِّ مِنَ المَعْنَىٰ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتكَلَّمَ اللهُ بِهَا، بَل القُرْآنُ جَمِيعُهُ كَلَامُ اللهِ، حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ، تَكَلَّمَ اللهُ بِهِ حَقِيقَةً، وَالقُرْآنُ اسْمٌ لِهَذَا النَّظْمِ العَرَبِيِّ الَّذِي بَلَّغَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) الفوائد (١/ ٦٩).

جَبْرَائِيلَ عَنْ رَبِّ العَالَمِينَ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم ﵀: «وَالقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ القُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِي كَافِرٌ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ القُرْآنَ كَلَامُ اللهِ وَوَقَفَ وَلَمْ يَقُل: لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَهُو أَخْبَثُ مِنَ القَوْلِ الأَوَّلِ، وَمِنْ زَعَمَ أَنَّ أَلفَاظنَا وَتِلَاوَتِنا مَخْلُوقَةٌ، وَالقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا مِنْهُ إِلَيْهِ، وَنَاوَلَه التَّوْرَاةَ مِنْ يَدِهِ إِلَىٰ يَدِهِ، وَلَمْ يَزَلِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مُتَكَلِّمًا»[(٢)].

وقال الإمامُ ابنُ بازٍ ﵀: «وَأَجْمَعُوا علىٰ أنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ منزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ، منه بدأ وإليه يعود -حروفُه ومعانِيه- فالقرآنُ هو كلامُ اللهِ حروفٌ ومعاني، تكلَّم اللهُ به جلَّ وعَلا وتَبِعَهُ جَبْرَائِيلُ، وَبلَّغه محمدًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فالقرآنُ كلُّه -حروفُه ومعانِيه- هُو كلَامُ اللهِ، ومن قال: إنه مخلوقٌ، فقد كفر عند أهل السنة والجماعة، هو كلام اللهِ حروفًا ومعانٍ، وهو موجودٌ في اللَّوح المحفوظ بحروفِه ومعانِيه، كما قال سبحانه: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ۝٢٢﴾ [البروج: ٢١، ٢٢].

فالقرآنُ كلُّه كلامُ اللهِ منزَّل غير مخلوقٍ منه بدأ وإليه يعود بحروفِه ومعانيه جميعًا، كما نصَّ علىٰ ذلك أهل السُّنَّة والجماعة، وكما نصَّ

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة (١/ ٤٩٧).

(٢) حادي الأرواح (١/ ٤١٤).

علىٰ ذلك أيضًا أبو العباسِ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ في كُتُبِه، ومنها: «العقيدة الواسطية»، فقد ذكر فيها عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، فالقرآن كلامُ الله حروفٌ ومعانٍ جميعًا، ولا يكون كلامٌ إلَّا بحروفٍ ومعانٍ، الكلامُ حروفٌ ومعانٍ من حيث هو، فكلامُ الله حروفٌ ومعانٍ، نَزَلَ به جَبْرَائِيلُ علىٰ النَّبِيِّ الكريمِ محمدٍ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وأثبته الله في اللَّوح المحفوظِ كما بيَّن في كتابه العظيم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن قال خلاف ذلك، فقد قال الشَّرَّ، وابتدع في الدِّين، وخالف أهل السُّنَّة والجماعة»[1].

(١) https://cutt.us/alsalaf-IIRO

٢٨

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ عِبَادَةٌ عَظِيمَةٌ، يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ وَحِكْمَةٍ وَعِلْمٍ وَحِلْمٍ، وَهَذَا مَنْهَجُ الأَنْبِيَاءِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ».

قال تعالىٰ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [فصلت: ٣٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾ [طه: ٤٣، ٤٤].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣ ﴾ [العصر].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**». متفق عليه(١).

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(٢).

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلاَلَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**»(٣).

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَالدُّعَاءِ إِلَىٰ سَبِيلِ الرَّبِّ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ، وَالمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَىٰ المُؤْمِنِينَ، فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَىٰ الكِفَايَةِ مِنْهُمْ، وَأَمَّا مَا يَجِبُ عَلَىٰ أَعْيَانِهِمْ، فَهَذَا يَتَنَوَّعُ بِتَنَوُّعِ قَدْرِهِمْ وَمَعْرِفَتِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ، وَمَا أُمِرَ بِهِ أَعْيَانُهُمْ، فَلَا يَجِبُ عَلَىٰ العَاجِزِ عَنْ سَمَاعِ بَعْضِ العِلمِ، أَوْ عَنْ فَهْمِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

دَقِيقِهِ مَا يَجِبُ عَلَىٰ القَادِرِ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَيَجِبُ عَلَىٰ مَنْ سَمِعَ النُّصُوصَ وَفَهِمَهَا مِنْ عِلمِ التَّفْصِيلِ مَا لَا يَجِبُ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا»(١).

وقال ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ اللهُ: «وَمِنَ المُسْتَقَرِّ فِي أَذْهَانِ المُسْلِمِينَ: أَنَّ وَرَثَةَ الرُّسُلِ، وَخُلَفَاءَ الأَنْبِيَاءِ هُمُ الَّذِينَ قَامُوا بِالدِّينِ عِلمًا وَعَمَلًا وَدَعْوَةً إِلَىٰ اللهِ وَالرَّسُولِ، فَهَؤُلَاءِ أَتْبَاعُ الرَّسُولِ حَقًّا، وَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الطَّائِفَةِ الطَّيِّبَةِ مِنَ الأَرْضِ الَّتِي زَكَتْ، فَقَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الكَلأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، فَزَكَتْ فِي نَفْسِهَا، وَزَكَىٰ النَّاسُ بِهَا، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ البَصِيرَةِ فِي الدِّينِ وَالقُوَّةِ عَلَىٰ الدَّعْوَةِ، وَلِذَلِكَ كَانُوا وَرَثَةَ الأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ فِيهِمْ: ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُوْلِي ٱلْأَيْدِي وَٱلْأَبْصَٰرِ ۝٤٥﴾ [ص: ٤٥]، فَالأَيْدِي: القُوَّةُ فِي أَمْرِ اللهِ، وَالأَبْصَارُ: البَصَائِرُ فِي دِينِ اللهِ، فَبِالبَصَائِرِ يُدْرَكُ الحَقُّ وَيُعْرَفُ، وَبِالقُوَّةِ يُتَمَكَّنُ مِنْ تَبْلِيغِهِ وَتَنْفِيذِهِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ»(٢).

وقال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «وإِذَا كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلىٰ اللهِ أَشْرَفُ مَقَامَاتِ العَبْدِ وأَجَلُّهَا وَأَفْضَلُها، فَهِيَ لَا تَحْصُل إِلَّا بِالعلمِ الَّذِي يَدْعُو بِهِ وإِليهِ؛ بَل لَابُدَّ فِي كَمَالِ الدَّعْوَةِ مِنَ البلُوغِ فِي العِلم إِلىٰ حَدٍّ يَصِلُ إِلَيهِ السَّعْي، وَيَكْفِي هَذَا فِي شَرَفِ العِلمِ أَنَّ صَاحِبَهُ يَحُوزُ بِهِ هَذَا المَقَام

---

(١) الفتاوىٰ (١/ ١٤٢).

(٢) الفتاوىٰ (٤/ ٩٢).

وَالله يُؤْتِي فَضلَه مَن يَشَاءُ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «قال تعالىٰ: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]، فَذَكَرَ سُبْحَانَهُ مَرَاتِبَ الدَّعْوَةِ، وَجَعَلَهَا ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ حَالِ المَدْعُو، فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ طَالِبًا لِلحَقِّ، رَاغِبًا فِيهِ مُحِبًّا لَهُ، مُؤْثِرًا لَهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ إِذَا عَرَفَهُ، فَهَذَا يُدْعَىٰ بِالحِكْمَةِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَوْعِظَةٍ وَلَا جِدَالٍ، وإِمَّا أَنْ يكُونَ مُعْرِضًا مُشْتَغِلًا بِضِدِّ الحَقِّ، وَلَكِنْ لَوْ عَرَفَهُ عَرَفَهُ، وَآثَرَهُ وَاتَّبَعَهُ، فَهَذَا يَحْتَاجُ مَعَ الحِكْمَةِ إِلَىٰ المَوْعِظَةِ بِالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَانِدًا مُعَارِضًا، فَهَذَا يُجَادَلُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِنْ رَجَعَ إِلَىٰ الحَقِّ، وَإِلَّا انْتَقَلَ مَعَهُ مِنَ الجِدَالِ إِلَىٰ الجِلَادِ إِنْ أَمْكَنَ؛ فَلِمُنَاظَرَةِ المُبْطِلِ فَائِدَتَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَدَّ عَنْ بَاطِلِهِ وَيَرْجِعَ إِلَىٰ الحَقِّ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَنْكَفَّ شَرُّهُ وَعَدَاوَتُهُ، وَيَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ أَنَّ الَّذِي مَعَهُ بَاطِلٌ، وَهَذِهِ الوُجُوهُ كُلُّها، لَا يُمْكِنُ أَنْ تُنَالَ بِأَحْسَنَ مِنْ حُجَجِ القُرْآنِ وَمُنَاظَرَتِهِ لِلطَّوَائِفَ، فَإِنَّهُ كَفِيلٌ بِذَلِكَ عَلَىٰ أَتَمِّ الوُجُوهِ، لِمَنْ تَأَمَّلَهُ وَتَدَبَّرَهُ وَرُزِقَ فَهْمًا فِيهِ وَحُجَجَهُ، مَعَ أَنَّهَا فِي أَعْلَىٰ مَرَاتِبِ الحُجَجِ، وَهِيَ طَرِيقَةٌ أُخْرَىٰ غَيرُ طَرِيقَةِ المُتَكَلِّمِينَ وَأَرْبَابِ الجَدَلِ وَالمَعْقُولَاتِ، فَهِيَ

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ١٥٤).

أَقْرَبُ شَيءٍ تَنَاوُلًا، وَأَوْضَحُ دَلَالَةً، وَأَقْوَىٰ بُرْهَانًا، وَأَبْعَدُ مِنْ كُلِّ شُبْهَةٍ وَتَشْكِيكٍ»[١].

وقال الإمام السَّعدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت: ٣٣].

هذا استفهامٌ بمعنىٰ النَّفي المتقرر، أي: لا أحدَ أحسنُ قولًا، أي: كلامًا وطريقةً، وحالةً، ﴿مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣] بتعليمِ الجاهلينَ، وَوَعْظِ الغَافِلينَ والمُعرِضينَ، ومُجادَلَةِ المُبْطِلينَ، بِالأمرِ بِعبادَةِ اللهِ، بِجميعِ أَنْواعِهَا، والحَثِّ عليها، وتَحْسِينِها مَهْمَا أَمْكَنَ، والزَّجْرِ عمَّا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ، وتَقْبِيحِهِ بكلِّ طريقٍ يُوجِبُ تَرْكُهُ، خصوصًا من هذه الدَّعوة إلىٰ أصل دين الإسلامِ وتحسينِه، ومُجَادَلَةِ أعدائِه بالَّتي هِيَ أحسنُ، والنَّهي عمَّا يضادُّه منَ الكفر والشِّرك، والأمر بالمعروف، والنَّهي عنِ المُنكرِ»[٢].

وقال الإمامُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: كيفية الدَّعوة إلىٰ الله والصِّفاتُ المطلوبةُ في الدَّاعية: «الكيفيَّةُ بَيَّنَها الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ، قال سبحانه: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، هكذا السُّنَّة، قال جلَّ وعلا: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ

(١) الصواعق المرسلة (٤/ ١٢٧٦).

(٢) تفسير السعدي (١/ ٧٤٩).

﴿لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال اللهُ لموسىٰ وهارون لمَّا بعثهما إلىٰ فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ۝٤٤﴾ [طه: ٤٤].

فالسُّنَّة للدَّاعي أنْ يرفقَ وأنْ يجمعَ بالحكمة بالعلم، قال الله.. قال الرَّسول، ويعتني بالموعظة الحسنة.. التَّرغيب والتَّرهيب، يذكر ما جاء منَ الوعيد في المعاصي، وما جاء منَ الأجر العظيم والخير الكثير في الطاعات، ويجادل بالَّتي هي أحسن عند وجود الشُّبَه والاشْتِبَاه، يجادل بالَّتي هي أحسنُ وبالبيانِ الواضِحِ ولا يُشَدِّدْ بل يَرْفُقْ؛ لأنَّ هذا أقربُ إلىٰ القَبُولِ والتَّأَثُرِ.

ولابدَّ من شرطِ البصيرةِ، شَرطِ العِلمِ، لابُدَّ أن يكونَ الدَّاعِي عنده علمٌ وعنده بصيرةٌ، قال الله جلَّ وعلا: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، فالواجب علىٰ الدَّاعية إلىٰ الله أنْ يكونَ علىٰ بصيرةٍ.. علىٰ علمٍ، وأنْ يَرْفُقَ في دعوته، ويجادلَ بالَّتي هي أحسنُ حتَّىٰ لا يُنَفِّرَ النَّاس منَ الحقِّ»(١).

---

(١) https://cutt.us/alsalaf-QFP٠

٢٩

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ ذِرْوَةُ سَنَامِ الإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ بَاقٍ حَتَّى تُقَاتِلَ عِصَابَةٌ مِنَ المُؤْمِنِينَ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝١١ ﴾ [الصف: ١٠، ١١].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝١٩٠ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وقال تعالىٰ: ﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۚ وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝٧٤﴾ [النساء: ٧٤].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ۝٧٥ ﴾ [النساء: ٧٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦ ﴾ [النساء: ٧٦].

وقال تعالىٰ: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقِتَالُ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَخۡشَوۡنَ ٱلنَّاسَ كَخَشۡيَةِ ٱللَّهِ أَوۡ أَشَدَّ خَشۡيَةٗۚ وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبۡتَ عَلَيۡنَا ٱلۡقِتَالَ لَوۡلَآ أَخَّرۡتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٖ قَرِيبٖۗ قُلۡ مَتَٰعُ ٱلدُّنۡيَا قَلِيلٞ وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ٧٧ ﴾ [النساء: ٧٧].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ المُسْلِمُونَ اليَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ المُسْلِمُونَ، حَتَّىٰ يَخْتَبِئَ اليَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلهُ، إِلَّا الغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ اليَهُودِ**»[(١)].

وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا العَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا**» متفق عليه واللفظ للبخاري[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم(٢٩٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٩٢) -واللَّفظ له- ومسلم (١٨٨٠).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**». متفق عليه(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ المُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَكُونُ يَوْمَ القِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا، إِذْ طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالعَرْفُ عَرْفُ المِسْكِ**». متفق عليه(٢).

وعن أبي عَبْسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ**»(٣).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ**»(٤).

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمْ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري(٣١٢٣)، ومسلم (١٨٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٧)، ومسلم (١٨٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨١١).

(٤) أخرجه مسلم (١٩١٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٤٦٢)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (١١).

وقال الإمامُ أحمدُ ﷺ: «لَا أَعْلَمُ شَيْئًا مِنَ العَمَلِ بَعْدَ الفَرَائِضِ أَفْضَلَ مِنَ الجِهَادِ»(١).

وقال الإمامُ أحمدُ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ قَعَدُوا كَمَا قَعَدْتُمْ، مَنْ كَانَ يَغْزُو؟ أَلَيْسَ كَانَ قَدْ ذَهَبَ الإِسْلَامُ»(٢).

وقال ابنُ تَيميَّةَ ﷺ: «مَنْ كَانَ مُحِبًّا لِلَّهِ لَزِمَ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ، فَيُصَدِّقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ وَيُطِيعُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَيَتَأَسَّىٰ بِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَمَنْ فَعَلَ هَذَا، فَقَدَ فَعَلَ مَا يُحِبُّهُ اللهُ، فَيُحِبُّهُ اللهُ، فَجَعَلَ اللهُ لِأَهْلِ مَحَبَّتِهِ عَلَامَتَيْنِ: اتِّبَاعِ الرَّسُولِ، وَالجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ»(٣).

وقال ابنُ تَيميَّةَ ﷺ: «وَالأَمْرُ بِالجِهَادِ وَذِكْرُ فَضَائِلِهِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَرَ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَفْضَلَ مَا تَطَوَّعَ بِهِ الإِنْسَانُ، وَكَانَ بِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ أَفْضَلَ مِنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، وَمِنَ الصَّلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالصَّوْمِ التَّطَوُّعِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ»(٤).

وقال ابنُ تَيميَّةَ ﷺ: «وَكَانَ الصَّالِحُونَ يَأْتُونَ الثُّغُورَ لأَجْلِ الجِهَادِ وَالمُرَابَطَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ، فَإِنَّ المُرَابَطَةَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ أَفْضَلُ

(١) المغني (٩/ ١٩٩).
(٢) المغني (١٣/ ١٤).
(٣) الفتاوىٰ (١٠/ ١٩١).
(٤) الفتاوىٰ (٢٨/ ٣٥٢).

مِنَ الإِقَامَةِ بِمَكَّةَ وَالمَدينَةِ، مَا أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا، فَكَانَ صَالحُو المُؤمنِينَ مِنَ السَّلَفِ يُرَابِطُونَ فِي هَذِه الأَمَاكِنِ، كَالأَوْزَاعِيِّ، وَأبي إِسْحَاقَ الفَزَارِيِّ، ومَخْلَدِ بْنِ الحُسَيْنِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ، وَحُذَيْفَةَ المرعشِي، وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، وَغَيرِهِمْ، وَأَحْمَدِ بْنِ حَنْبَلٍ وسَرِيٍّ السَّقَطِيِّ وَغَيرِهِمَا»[١].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «وَتَقْدِيمُ الجِهَادِ عَلَىٰ الحَجِّ كَمَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُتَعَيَّنٌ عَلَىٰ مُتَعَيَّنٍ، وَمُسْتَحَبٌّ عَلَىٰ مُسْتَحَبٍّ»[٢].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «وَأَمَّا النُّصُوصُ والأَدِلَّةُ الدَّالَّةُ عَلَىٰ فَضْلِ الجِهَادِ وَأَهْلِهِ، فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ هُنَا، وَلَعَلَّهَا أَنْ تُفْرَدَ فِي كِتَابٍ عَلَىٰ هَذَا النَّمَطِ إِنْ شَاءَ اللهُ»[٣].

وقال الإمامُ ابنُ بازٍ رحمه الله: «أمَّا بعد: فإنَّ الجهادَ في سبيلِ اللهِ من أفضلِ القُرُباتِ، ومِن أعظمِ الطَّاعاتِ، بل هو أفضلُ ما تقرَّبَ به المتقربون وتنافسَ فيه المتنافسون بعد الفرائضِ؛ وما ذاك إلَّا لما يترتَّب عليه من نصرِ المؤمنينَ وإعلاءِ كلمة الدِّين، وقمعِ الكافرين والمنافقين وتسهيلِ انتشار الدَّعوة الإسلامية بين العالمين، وإخراجِ

(١) مختصر الفتاوىٰ المصرية (٢/ ٦٠).

(٢) الفتاوىٰ (٢٠/ ٥١).

(٣) طريق الهجرتين (٢/ ٧٨٨).

العباد منَ الظُّلمات إلىٰ النُّور، ونشْرِ محاسِنِ الإسلامِ وأحكامِه العادِلةِ بين الخلق أجمعين، وغيرِ ذلك منَ المصالِحِ الكثيرة، والعواقِبِ الحميدةِ للمسلمين»[1].

(١) مجموع الفتاوىٰ ابن باز (٢/ ٤٣٠).

٣٠

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الجِهَادَ لَا يُشْرَعُ إِلَّا بِضَوَابِطِهِ، وَأَهَمّهَا: أَنْ يَكُونَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ، وَالقُدْرَةُ عَلَيه، وَالرَّايَةُ المُسْلِمَةُ».

قال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وقال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ [النساء: ٧٧].

وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا۟ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُوا۟ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُوا۟ فَٱنشُزُوا۟ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [المجادلة: ١١].

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَىٰ المِنْبَرِ: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، **أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ**»(١).

وفي صحيح مسلم: «**أَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَىٰ الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ**»(٢).

ففي الحديث أنَّ القوةَ شرطٌ، وهذا في جهاد الدَّفعِ، فكيف في جهاد الطَّلب؟ فهو من باب أولىٰ، ومن حرَّزوا معهم نبيَّ الله عيسىٰ عليه السَّلام فكيف بحالنا اليوم؟! فالله المستعان.

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَىٰ بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَىٰ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ**». متفق عليه(٣).

وعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ**

(١) أخرجه مسلم (١٩١٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١).

فِي سَبِيلِ اللهِ». متفق عليه[١].

وعَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، قُلنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَىٰ رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّىٰ يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَىٰ حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَىٰ غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[٢].

وعن عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: هَل أَتَىٰ عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَىٰ ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَىٰ مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَىٰ وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا

(١) أخرجه البخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١٦).

عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **بَل أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»**. متفق عليه[(١)].

وبَقِيَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكةَ ثلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً لم يُجاهِدْ.

وَوُضِعَ السَّلَا عليه، ومع ذلك لم يأمر بالجهاد لعدمِ القُدْرَةِ.

وَكَانَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الإِسْلَامِ إِلَىٰ السُّلطَانِ: الحُكْمُ، وَالفَيْءُ، وَالجِهَادُ، وَالجُمُعَةُ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الجِهَادُ وَاجِبٌ حَتَّىٰ تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، وَحَتَّىٰ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّه للهِ، وحتَّىٰ يَظْهَرَ دِينُ اللهِ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّه، وَحَتَّىٰ يُعْطُوا الجِزْيَة عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ»[(٣)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالجِهَادُ مَقْصُودُهُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، وَأَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ؛ فَمَقْصُودُهُ إِقَامَةُ دِينِ اللهِ لَا اسْتِيفَاءُ الرَّجُلِ حَظَّهُ؛ وَلِهَذَا كَانَ مَا يُصَابُ بِهِ المُجَاهِدُ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ أَجْرُهُ فِيهِ عَلَىٰ اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٢) مسائل حرب الكرماني (٣/ ١٠٦٢).

(٣) الصارم المسلول (١/ ٢٥٦).

اشْتَرَىٰ مِنَ المُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمْ الجَنَّةَ، حَتَّىٰ إِنَّ الكُفَّارَ إِذَا أَسْلَمُوا أَوْ عَاهَدُوا، لَمْ يُضَمَّنُوا مَا أَتْلَفُوهُ لِلمُسْلِمِينَ مِنَ الدِّمَاءِ وَالأَمْوَالِ؛ بَل لَوْ أَسْلَمُوا وَبِأَيْدِيهِمْ مَا غَنِمُوهُ مِنْ أَمْوَالِ المُسْلِمِينَ، كَانَ مِلكًا لَهُمْ عِنْدَ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ: كَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ، وَهُوَ الَّذِي مَضَتْ بِهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّةُ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ»[(١)].

وقال ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَجِبُ الاسْتِعْدَادُ لِلجِهَادِ، بِإِعْدَادِ القُوَّةِ وَرِبَاطِ الخَيْلِ، فِي وَقْتِ سُقُوطِهِ لِلعَجْزِ، فَإِنَّ مَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالقُوَّةُ فِي إِمَارَةِ الحَرْبِ تَرْجِعُ إِلَىٰ شَجَاعَةِ القَلبِ، وَإِلَىٰ الخِبْرَةِ بِالحُرُوبِ وَالمُخَادَعَةِ فِيهَا؛ فَإِنَّ الحَرْبَ خُدْعَةٌ وَإِلَىٰ القُدْرَةِ عَلَىٰ أَنْوَاعِ القِتَالِ: مِنْ رَمْيٍ، وَطَعْنٍ، وَضَرْبٍ، وَرُكُوبٍ، وَكَرٍّ، وَفَرٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]»[(٣)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالجِهَادُ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا وُلَاةُ الأُمُورِ»[(٤)].

---

(١) الفتاوىٰ (١٥/ ١٧٠).

(٢) الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٥٩).

(٣) الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٥٣).

(٤) منهاج السنة (٦/ ١١٨).

قال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «قَالَ الأَئِمَّةُ: إنَّ أُولِي الأَمْرِ صِنْفَانِ: العُلَمَاءُ وَالأُمَرَاءُ، وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ مَشَايِخُ الدِّينِ وَمُلُوكُ المُسْلِمِينَ، كُلٌّ مِنْهُمْ يُطَاعُ فِيمَا إلَيْهِ مِنَ الأَمْرِ، كَمَا يُطَاعُ هَؤُلَاءِ بِمَا يُؤْمَرُونَ بِهِ مِنَ العِبَادَاتِ، وَيَرْجِعُ إلَيْهِمْ فِي مَعَانِي القُرْآنِ وَالحَدِيثِ، وَالإِخْبَارِ عَنِ اللهِ، وَكَمَا يُطَاعُ هَؤُلَاءِ فِي الجِهَادِ، وَإِقَامَةِ الحَدِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ»[١].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «فَوَلِيُّ الأَمْرِ السُّلطَانُ أَعَزَّهُ اللهُ، إذَا تَبَيَّنَ لَهُ الأَمْرُ، فَهُوَ صَاحِبُ السَّيْفِ الَّذِي هُوَ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِوُجُوبِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ بِاليَدِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ»[٢].

وقال ابن تَيميَّةَ رحمه الله: «ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الأُصُولِ، يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ عَلَىٰ مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ، وَيَرَوْنَ إقَامَةَ الحَجِّ وَالجِهَادِ وَالجُمَعِ وَالأَعْيَادِ مَعَ الأُمَرَاءِ أَبْرَارًا كَانُوا أَوْ فُجَّارًا»[٣].

وقال ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «الجِهَادُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ طَالِبًا مَطْلُوبًا، فَهَذَا يَقْصِدُهُ خِيَارُ النَّاسِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ وَدِينِهِ»[٤].

وقال ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «المُجاهِدُونَ في سبيلِ الله، وهُمْ جُنْدُ اللهِ،

---

(١) الفتاوىٰ (٣/ ٢٥٠).

(٢) الفتاوىٰ (٢٧/ ٣١٧).

(٣) الفتاوىٰ (٣/ ١٥٨).

(٤) الفروسية (ص: ١٨٩).

الذين يُقِيمُ بِهِمْ دِينَهُ ويَدْفَعُ بِهِمْ بَأْسَ أعدائِه ويحفظُ بهم بَيْضَةَ الإِسْلَامِ، ويَحْمِي لَهُمْ حَوْزَةَ الدِّينِ، وَهُمُ الَّذين يُقاتِلُونَ أعداءَ اللهِ ليكونَ الدِّينُ كُلُّه للهِ وَتَكُونَ كلمةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، قَدْ بَذَلُوا أَنْفُسَهُم فِي مَحَبَّةِ اللهِ وَنَصْرِ دِينِهِ وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ وَدَفْعِ أَعْدَائِهِ»[(١)].

وقال ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «وَعُدَّةٌ يُجَاهِدُ بِهَا أَعْدَاءَ اللهِ فِي الخَارِجِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَمَالِهِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا»[(٢)].

وقال ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِلصَّحَابَةِ لَمَّا دَنَوْا مِنْ عَدُوِّهِمْ: «**إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَالفِطْرُ أَقْوَىٰ لَكُمْ**». وَكَانَتْ رُخْصَةً، ثُمَّ نَزَلُوا مَنْزِلًا آخَرَ، فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ، وَالفِطْرُ أَقْوَىٰ لَكُمْ فَأَفْطِرُوا**»، فَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا، فَعَلَّلَ بِدُنُوِّهِمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ وَاحْتِيَاجِهِمْ إِلَىٰ القُوَّةِ الَّتِي يَلقَوْنَ بِهَا العَدُوَّ»[(٣)]

قال الشَّيخُ عبدُ الرَّحمنِ السَّعدِيُّ: «الجِهَادُ نوعانِ: جِهادٌ يُقْصَدُ به صَلاحُ المسلمينَ وإصلاحُهم في عقائِدهم وأخلاقِهم وآدابِهم، وجميعِ شؤونِهم الدِّينيَّةِ والدُّنيوِيَّة، وفي تربيتهمُ العِلميَّة والعمليَّة، وهذا النَّوعُ هو أصل الجهادِ وقوامُه، وعليه يتأسَّسُ النَّوع الثَّاني، وهو جهادٌ يقصدُ

(١) طريق الهجرتين (١/ ٣٥٥).

(٢) إعلام الموقعين (٣/ ٨).

(٣) زاد المعاد (٢/ ٥١).

به دفعُ المعتدين علىٰ الإسلامِ والمسلمينَ منَ الكفَّارِ والمُنافِقينَ والمُلحِدِينَ وجميعِ أعداءِ الدِّينِ ومقاوَمَتِهِم، وهذا نوعان: جهادٌ بالحُجَّة والبُرهانِ واللِّسانِ، وجهادٌ بالسِّلاح المناسب في كل وقتٍ وزمانٍ، هذا مجملُ أنواعِه علىٰ وجهِ التَّأصيلِ»[١].

وقال ابنُ بازٍ ﵀: «تختلفُ الأحوالُ بقوَّة المسلمين وضعفِهم: فإذا ضَعُفَ المُسلمون جاهدوا بِحَسَبِ حالِهم، وإذا عَجَزُوا عن ذلك اكْتَفُوا بالدَّعوة، وإذا قَوُوا بعضَ القوَّة، قاتلوا من بَدَأَهُم ومن قَرُبَ منهم، وكفُّوا عمن كفَّ عنهم، وإذا قَوُوا وصار لهمُ السُّلطانُ والغلَبَةُ، قاتلوا الجميع وجاهدوا الجميعَ حتَّىٰ يسلموا أو يؤدُّوا الجزيةَ، إلَّا من لا تؤخَذُ منهُم كالعرَبِ عند جمْعٍ من أهلِ العلْمِ»[٢].

وقال الشيخُ محمدُ بنُ عُثيمين ﵀: «لا يجوزُ غزْوُ الجَيشِ إلَّا بإذْنِ الإمامِ مهما كانَ الأمرُ؛ لأنَّ المُخاطَبَ بالغزْوِ والجهادِ هُم وُلاةُ الأُمورِ، وليس أفرادُ النَّاسِ، فأفرادُ النَّاسِ تَبَعٌ لأهلِ الحلِّ والعقْدِ، فلا يجوزُ لأحدٍ أن يغزُوَ دون إذنِ الإمامِ إلَّا علىٰ سبيلِ الدِّفاعِ، وإذا فاجأهم عدوٌّ يخافون كَلَبَه، فحينئذٍ لهم أن يدافِعُوا عن أَنْفُسِهم لِتَعَيُّنِ القتالِ إذًا، وإنَّما لم يَجُزْ ذلك؛ لأنَّ الأمرَ منوطٌ بالإمام، فالغزوُ بلا إذنِهِ افتِياتٌ وتَعَدٍّ علىٰ حدودِه؛ ولأنَّه لو جازَ للنَّاس أنْ يَغزُوا بدونِ إذنِ

---

(١) وجوب التعاون بين المسلمين (١/ ٣).

(٢) https://cutt.us/alsalaf-V٤u.٨

الإمام لأصبحتِ المسألةُ فوضىٰ، كلُّ منْ شاءَ رَكِبَ فرسَه وغَزا؛ ولأنَّه لو مُكِّنَ النَّاسُ من ذلك لحصلتْ مفاسِدُ عظيمةٌ، فقد تتجهزُ طائفةٌ منَ النَّاس علىٰ أنَّهم يريدون العدُوَّ، وهم يريدون الخروجَ علىٰ الإمام، أو يريدون البغْيَ علىٰ طائفةٍ منَ النَّاسِ، كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ﴾ [الحجرات: ٩]، فلهذه الأمورِ الثَّلاثةِ ولغيرِها ـ أيضًا ـ لا يجوز الغزْوُ إلَّا بإذن الإمام»[(١)].

فتبيَّنَ أنَّ للجهاد ضوابطًا، أعظمُها أنْ يكونَ لإعلاءِ كلمةِ اللهِ وتحتَ رايَةِ إمامٍ مسلمٍ، والقدرةُ علىٰ العدوِّ، والله أعلم.

(١) شرح الممتع (٨/ ٢٢).

٣١

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ شَعِيرَةَ الأَمرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِّ عَنِ المُنْكَرِ مِنْ شَعَائِرِ الدِّينِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي يَجِبُ قِيَامَ الأُمَّة بِها».

قال تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [ل عمران: ١٠٤].

وقال تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال تعالىٰ: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [آل عمران: ١١٣، ١١٤].

وقال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ [الأعراف: ١٦٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة: ٧١].

وقال تعالىٰ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحج: ٤١].

وقال تعالىٰ: ﴿ يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ ﴾ [لقمان: ١٧].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾ [العصر].

وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»**(١).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٩)، وأحمد (٢٣٣٠١)، وحسَّنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الترغيب والترهيب (٢٣١١).

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»[(١)].

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ القَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَىٰ سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا**»[(٢)].

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ**»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: «**إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ**»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ**». متفق عليه[(٣)].

قال ابن حزم: «اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ كلُّها علىٰ وجوبِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عنِ المنكرِ، بلا خلافٍ منْ أحدٍ منهمْ»[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٢٩)، ومسلم (٢١٢١).

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٣٢).

وقال النووي رحمه الله: «وَقَدْ تَطَابَقَ عَلَىٰ وُجُوبِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الأُمَّةِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنَ النَّصِيحَةِ الَّتِي هِيَ الدِّينُ، وَلَمْ يُخَالِفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا بَعْضُ الرَّافِضَةِ، وَلَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِمْ، كَمَا قَالَ الإِمَامُ أَبُو المَعَالِي إِمَامُ الحَرَمَيْنِ: لَا يُكْتَرَثُ بِخِلَافِهِمْ فِي هَذَا، فَقَدْ أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَنْبُغَ هَؤُلَاءِ، وَوُجُوبُهُ بِالشَّرْعِ لَا بِالعَقْلِ خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ»[(١)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «فَمَتَىٰ تَرَكَ النَّاسُ بَعْضَ مَا أَمَرَهُمُ اللهُ بِهِ، وَقَعَتْ بَيْنَهُمُ العَدَاوَةُ وَالبَغْضَاءُ، وَإِذَا تَفَرَّقَ القَوْمُ فَسَدُوا وَهَلَكُوا، وَإِذَا اجْتَمَعُوا صَلَحُوا وَمَلَكُوا، فَإِنَّ الجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ وَالفُرْقَةَ عَذَابٌ، وَجِمَاعُ ذَلِكَ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ»[(٢)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «صَلَاحُ العِبَادِ بِالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، فَإِنَّ صَلَاحَ المَعَاشِ وَالعِبَادِ فِي طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ وَبِهِ صَارَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»[(٣)].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رحمه الله: «﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]،

---

(١) شرح النووي علىٰ مسلم (٢/ ٢٢).

(٢) الفتاوىٰ (٣/ ٤٢١).

(٣) الفتاوىٰ (٢٨/ ٣٠٦).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُنْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ مِنَ القُيُودِ وَالسَّلَاسِلِ حَتَّىٰ تُدْخِلُوهُمُ الإِسْلَامَ، فَالمَقْصُودُ بِالجِهَادِ، وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ: هِدَايَةُ العِبَادِ لِمَصَالِحِ المَعَاشِ وَالمَعَادِ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ، فَمَنْ هَدَاهُ اللهُ سَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَدِ كَفَّ اللهُ ضَرَرَهُ عَنْ غَيْرِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الجِهَادَ، وَالأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنَ المُنْكَرِ، هُوَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ»[1].

وقال ابنُ القيِّم رحمه الله: «النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَعَ لِأُمَّتِهِ إيجَابَ إنْكَارِ المُنْكَرِ، لِيَحْصُلَ بِإِنْكَارِهِ مِنَ المَعْرُوفِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا كَانَ إنْكَارُ المُنْكَرِ يَسْتَلزِمُ مَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ وَأَبْغَضُ إلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسُوغُ إنْكَارُهُ، وَإِنْ كَانَ اللهُ يُبْغِضُهُ وَيَمْقُتُ أَهْلَهُ، وَهَذَا كَالإِنْكَارِ عَلَىٰ المُلُوكِ وَالوُلَاةِ بِالخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ أَسَاسُ كُلِّ شَرٍّ وَفِتْنَةٍ إلَىٰ آخِرِ الدَّهْرِ، وَقَدْ اسْتَأْذَنَ الصَّحَابَةُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِتَالِ الأُمَرَاءِ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، وَقَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ فَقَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ**»، وَقَالَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ مَا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ**»، وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الإِسْلَامِ فِي الفِتَنِ الكِبَارِ وَالصِّغَارِ، رَآهَا مِنْ إضَاعَةِ هَذَا الأَصْلِ وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَىٰ مُنْكَرٍ، فَطَلَبَ إزَالَتَهُ فَتَوَلَّدَ مِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَىٰ

(١) الفتاوىٰ (٣/ ٥١٢).

بِمَكَّةَ أَكْبَرَ المُنْكَرَاتِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا، بَل لَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ وَصَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ، عَزَمَ عَلَىٰ تَغْيِيرِ البَيْتِ وَرَدِّهِ عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ -مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ- خَشْيَةُ وُقُوعِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ، مِنْ عَدَمِ احْتِمَالِ قُرَيْشٍ لِذَلِكَ، لِقُرْبِ عَهْدِهِمْ بِالإِسْلَامِ، وَكَوْنِهِمْ حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ؛ وَلِهَذَا لَمْ يَأْذَنْ فِي الإِنْكَارِ عَلَىٰ الأُمَرَاءِ بِاليَدِ، لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ وُقُوعِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ كَمَا وُجِدَ سَوَاءٌ»[1].

(١) إعلام الموقعين (٣/ ١٢).

٣٢

أُصُولٌ وضَوَابِطُ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

«أَنَّ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ لَهُ ضَوَابِطُ».

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [الأعراف: ١٦٤].

وقال تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ القَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَىٰ سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا**»[(١)].

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٣).

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَىٰ أَنْ يُغَيِّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ**»(١).

وقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»(٢).

و عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيَّ، قَالَ: قُلتُ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي هَذِهِ الآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلتُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، قَالَ: سَأَلتَ عَنْهَا خَبِيرًا! سَأَلتُ عَنْهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**بَلِ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًىٰ مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانِ لَكَ بِهِ، فَعَلَيْكَ خُوَيْصَّةَ نَفْسِكَ، وَدَعْ أَمْرَ العَوَامِّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَىٰ مِثْلِ قَبْضٍ عَلَىٰ الجَمْرِ، لِلعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا، يَعْمَلُونَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ**»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) -واللَّفظ له- وابن ماجه (٤٠٠٩)، وصحَّحه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٣٥٣).

(٢) أخرجه مسلم (٤٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، واللَّفظ له.

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَابُدَّ مِنَ العِلمِ بِالمَعْرُوفِ وَالمُنْكَرِ وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا، وَلَابُدَّ مِنَ العِلمِ بِحَالِ المَأْمُورِ وَالمَنْهِيِّ، وَمِنَ الصَّلَاحِ أَنْ يَأْتِيَ بِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِالصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وَهُوَ أَقْرَبُ الطُّرُقِ إِلَىٰ حُصُولِ المَقْصُودِ، وَلَا بُدَّ فِي ذَلِكَ مِنَ الرِّفْقِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا كَانَ العُنْفُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**، وَقَالَ: **إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ العُنْفِ**»، وَلَابُدَّ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا صَبُورًا عَلَىٰ الأَذَىٰ؛ فَإِنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَحْصُلَ لَهُ أَذًىٰ، فَإِنْ لَمْ يَحْلُمْ وَيَصْبِرْ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ»[1].

وقال ابنُ تَيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلَابُدَّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ: العِلمُ، وَالرِّفْقُ، وَالصَّبْرُ، العِلمُ: قَبْلَ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالرِّفْقُ مَعَهُ، وَالصَّبْرُ بَعْدَهُ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنَ الثَّلَاثَةِ مُسْتَصْحِبًا فِي هَذِهِ الأَحْوَالِ؛ وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الأَثَرِ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ وَرَوَوْهُ مَرْفُوعًا، ذَكَرَهُ القَاضِي أَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُعْتَمَدِ»: «لَا يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰ عَنِ المُنْكَرِ إِلَّا مَنْ كَانَ فَقِيهًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، فَقِيهًا فِيمَا يَنْهَىٰ عَنْهُ، رَفِيقًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، رَفِيقًا فِيمَا يَنْهَىٰ عَنْهُ، حَلِيمًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ حَلِيمًا فِيمَا يَنْهَىٰ عَنْهُ»، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الأَمْرَ بِهَذِهِ الخِصَالِ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ مِمَّا يُوجِبُ صُعُوبَةً عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ

(١) الفتاوىٰ (٢٨/ ١٣٧).

النُّفُوسِ؛ فَيَظُنُّ أَنَّهُ بِذَلِكَ يَسْقُطُ عَنْهُ فَيَدَعُهُ، وَذَلِكَ مِمَّا يَضُرُّهُ أَكْثَرَ مِمَّا يَضُرُّهُ الأَمْرُ بِدُونِ هَذِهِ الخِصَالِ»(١).

وقال ابنُ تيميَّةَ رحمه الله: «وَجِمَاعُ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي «القَاعِدَةِ العَامَّةِ»: فِيمَا إِذَا تَعَارَضَتِ المَصَالِحُ وَالمَفَاسِدُ وَالحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ أَوْ تَزَاحَمَتْ. فَإِنَّهُ يَجِبُ تَرْجِيحُ الرَّاجِحِ مِنْهَا، فِيمَا إِذَا ازْدَحَمَتِ المَصَالِحُ وَالمَفَاسِدُ وَتَعَارَضَتِ المَصَالِحُ وَالمَفَاسِدُ، فَإِنَّ الأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَإِنْ كَانَ مُتَضَمِّنًا لِتَحْصِيلِ مَصْلَحَةٍ وَدَفْعِ مَفْسَدَةٍ، فَيُنْظَرُ فِي المُعَارِضِ لَهُ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَفُوتُ مِنَ المَصَالِحِ أَوْ يَحْصُلُ مِنَ المَفَاسِدِ أَكْثَرَ، لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِهِ، بَل يَكُونُ مُحَرَّمًا إِذَا كَانَتْ مَفْسَدَتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَصْلَحَتِهِ، لَكِنَّ اعْتِبَارَ مَقَادِيرِ المَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ، هُوَ بِمِيزَانِ الشَّرِيعَةِ، فَمَتَىٰ قَدَرَ الإِنْسَانُ عَلَىٰ اتِّبَاعِ النُّصُوصِ لَمْ يَعْدِل عَنْهَا، وَإِلَّا اجْتَهَدَ بِرَأْيِهِ لِمَعْرِفَةِ الأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ، وَقَلَّ إِنْ تُعْوِزَ النُّصُوصُ مَنْ يَكُونُ خَبِيرًا بِهَا وَبِدَلَالَتِهَا عَلَىٰ الأَحْكَامِ، وَعَلَىٰ هَذَا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ أَوْ الطَّائِفَةُ جَامِعَيْنِ بَيْنَ مَعْرُوفٍ وَمُنْكَرٍ، بِحَيْثُ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا، بَل إِمَّا أَنْ يَفْعَلُوهُمَا جَمِيعًا، أَوْ يَتْرُكُوهَا جَمِيعًا، لَمْ يَجُزْ أَنْ يُؤْمَرُوا بِمَعْرُوفٍ وَلَا أَنْ يُنْهُوا مِنْ مُنْكَرٍ، يَنْظُرُ؛ فَإِنْ كَانَ المَعْرُوفُ أَكْثَرَ أَمَرَ بِهِ، وَإِنْ اسْتَلْزَمَ مَا هُوَ دُونَهُ مِنَ المُنْكَرِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ مُنْكَرٍ يَسْتَلْزِمُ تَفْوِيتَ مَعْرُوفٍ أَعْظَمَ مِنْهُ، بَل يَكُونُ

(١) الفتاوىٰ (٢٨/ ١٣٨).

النَّهْيُ حِينَئِذٍ مِنْ بَابِ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ، وَالسَّعْيِ فِي زَوَالِ طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَزَوَالِ فِعْلِ الحَسَنَاتِ، وَإِنْ كَانَ المُنْكَرُ أَغْلَبَ نَهَىٰ عَنْهُ، وَإِنْ اسْتَلزَمَ فَوَاتَ مَا هُوَ دُونَهُ مِنَ المَعْرُوفِ، وَيَكُونُ الأَمْرُ بِذَلِكَ المَعْرُوفِ المُسْتَلزِمِ لِلمُنْكَرِ الزَّائِدِ عَلَيْهِ أَمْرًا بِمُنْكَرٍ وَسَعْيًا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ تَكَافَأَ المَعْرُوفُ وَالمُنْكَرُ المُتَلَازِمَانِ، لَمْ يُؤْمَرْ بِهِمَا وَلَمْ يُنْهَ عَنْهُمَا، فَتَارَةً يَصْلُحُ الأَمْرُ، وَتَارَةً يَصْلُحُ النَّهْيُ، وَتَارَةً لَا يَصْلُحُ لَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ حَيْثُ كَانَ المَعْرُوفُ وَالمُنْكَرُ مُتَلَازِمَيْنِ، وَذَلِكَ فِي الأُمُورِ المُعَيَّنَةِ الوَاقِعَةِ.

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ النَّوْعِ، فَيُؤْمَرُ بِالمَعْرُوفِ مُطْلَقًا، وَيُنْهَىٰ عَنِ المُنْكَرِ مُطْلَقًا، وَفِي الفَاعِلِ الوَاحِدِ وَالطَّائِفَةِ الوَاحِدَةِ يُؤْمَرُ بِمَعْرُوفِهَا وَيُنْهَىٰ عَنْ مُنْكَرِهَا، وَيُحْمَدُ مَحْمُودُهَا، وَيُذَمُّ مَذْمُومُهَا؛ بِحَيْثُ لَا يَتَضَمَّنُ الأَمْرُ بِمَعْرُوفٍ، فَوَاتَ أَكْثَرَ مِنْهُ أَوْ حُصُولَ مُنْكَرٍ فَوْقَهُ، وَلَا يَتَضَمَّنُ النَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ حُصُولَ أَنْكَرَ مِنْهُ، أَوْ فَوَاتَ مَعْرُوفٍ أَرْجَحَ مِنْهُ، وَإِذَا اشْتَبَهَ الأَمْرُ اسْتَبَانَ المُؤْمِنُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ الحَقُّ، فَلَا يَقْدُمُ عَلَىٰ الطَّاعَةِ إِلَّا بِعِلمٍ وَنِيَّةٍ، وَإِذَا تَرَكَهَا كَانَ عَاصِيًا، فَتَرْكُ الأَمْرِ الوَاجِبِ مَعْصِيَةٌ، وَفِعْلُ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنَ الأَمْرِ مَعْصِيَةٌ، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ»[1].

(١) الفتاوىٰ (٢٨/ ١٢٩).

وقد جعل الإمامُ ابنُ القيِّم رحمه الله الأمرَ بالمعروف والنَّهيَ عنِ المنكر وَفْقَ الضَّوابطِ التَّاليةِ:

«فَإِنْكَارُ المُنْكَرِ أَرْبَعُ دَرَجَاتٍ:

الأُولَىٰ: أَنْ يَزُولَ وَيَخْلُفَهُ ضِدُّهُ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَقِلَّ وَإِنْ لَمْ يَزُل بِجُمْلَتِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ مِثْلُهُ.

الرَّابِعَةُ: أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ.

فَالدَّرَجَتَانِ الأُولَيَانِ مَشْرُوعَتَانِ، وَالثَّالِثَةُ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ، وَالرَّابِعَةُ مُحَرَّمَةٌ»[(١)].

قال العلَّامةُ ابنُ بازٍ رحمه الله: «لأنَّ الأمرَ بالمعروف والنَّهيَ عنِ المنكر فرضُ كفايةٍ، فإذا حصلَ بالمُعَيَّنِينَ أوِ المُتَطَوِّعِينَ المطلوبُ من إزالةِ المنكَرِ والأمرِ بالمعروفِ صارَ في حقِّ الباقينَ سُنَّةً، أمَّا المنكرُ الَّذي لا يستطيع أنْ يُزيلَه غيرُك؛ لأنَّك الموجودُ في القريةِ، أوِ القبيلة أوِ الحيِّ، وليس فيها مَنْ يأمُرُ بالمعروف، فإنه يَتعيَّنُ عليك إنكارُ المنكرِ، والأمرُ بالمعروف، ما دُمْتَ أنت الذي علمتَه، وأنت الَّذي تستطيع إنكاره، فإنَّه يلزمُك، ومتىٰ وُجِدَ معك غيرُك صارَ فرضًا»[(٢)].

---

(١) إعلام الموقعين (٣/ ١٢).

(٢) فتاوىٰ ابن باز (٢٧/ ٣٤٧).

وقال رحمه الله: «وقد يكون هذا الواجبُ فرضُ عينٍ علىٰ بعض النَّاس، إذا رأىٰ المنكر، وليس عنده من يزيلُه غيرُه، فإنَّه يجب عليه أنْ يزيلَه مع القدْرَةِ، لما سبق من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**» خرجه مسلم في الصحيح[(١)].

أمَّا إن كانوا جماعةً، فإنَّه يكون في حقِّهم فرضُ كفايَةٍ في البلدِ أوِ القريَةِ أوِ القبيلَةِ، فمن أزالَهُ منهم حَصلَ به المقصودُ وفاز بالأجر.. وإنْ تركوه جميعًا أثمُوا كسائِرِ فروضِ الكِفاياتِ، وإذا لَمْ يكُنْ في البلَدِ أوِ القبيلَةِ إلَّا عالمٌ واحِدٌ، وجَبَ عليه عينًا أنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ، ويدعُوَهُم إلىٰ اللهِ، ويأمُرَهُم بالمعرُوفِ، وينْهاهُمْ عَنِ المُنكَرِ حسبَ طاقتِهِ»[(٢)].

فيتلخَّص من ذلك أنَّ ضوابطَه: العلمُ بكونه منكرًا، وزوالُه أو تخفِيفُه، وأنْ لا يترتَّبَ عليه مفسدةٌ أعظمُ.

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

(٢) فتاوىٰ ابن باز (٢٧/ ٤٠٠).

الفهـــرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
١- العبادة هي التوحيد	١١
٢- العقيدة السلفية الصحيحة هي الأصل	١٣
٣- أنواع التوحيد: توحيد ربوبية وألوهية وأسماء وصفات	١٧
٤- الإيمان بكل ما ورد في كتاب الله وسنة رسوله	٢٥
٥- السير علىٰ منهج الأنبياء في الدعوة إلىٰ الله	٣١
٦- مصادر التشريع: الكتاب والسنة والأثر	٣٧
٧- فهم الكتاب والسنة لا يكون إلا وفق فهم سلف الأمة	٤٤
٨- السلف الصالح دعاة جماعة واجتماع	٤٩
٩- البدعة في دين الله أعظم من الكبيرة	٥٥
١٠- خطر أهل البدع والشبهات أعظم من خطر أهل الشهوات	٦٤
١١- مرتكب الكبيرة لا يكفر	٧٠
١٢- الإيمان قول وعمل ونية	٧٤
١٣- الموالاة في الله والمعاداة في الله	٨٠
١٤- العلم لا يطلب من كتب أهل البدع	٨٦
١٥- عدم الانتصار والتعصب لمذهب معين	٩٢
١٦- العبادات توقيفية والأصل فيها الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة	٩٧
١٧- العمل لا يقبل إلا إذا كان خالصا صوابا	١٠٣

الموضوع	الصفحة

١٨- حب الصحابة والترضي عنهم ١٠٩
١٩- الطائفة المنصورة هي الفرقة الناجية..... ١١٤
٢٠- السلف الصالح وسط بين أهل الملل والنحل ١٢٠
٢١- احترام العلماء الربانيين ١٢٦
٢٢- السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين..... ١٣٢
٢٣- الشريعة جاءت بجلب المصالح وتكميلها ١٣٨
٢٤- الكفر كفران؛ كفر مخرج من الملة وكفر لا يخرج منها ١٤٥
٢٥- عدم تعارض العقل مع النقل..... ١٥١
٢٦- الإيمان بكرامات الأولياء ١٥٧
٢٧- القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ١٦٣
٢٨- الدعوة إلىٰ الله عبادة عظيمة ١٦٩
٢٩- الجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام..... ١٧٥
٣٠- الجهاد لا يشرع إلا بضوابطه..... ١٨١
٣١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شعائر الدين الظاهرة . ١٩٠
٣٢- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له ضوابط ١٩٦
فهرس المحتويات ٢٠٣

تمت أعمال المراجعة والتدقيق والتنسيق والطباعة

لدى المكتب الحديثي لتحقيق التراث والبحوث العربية

almaktabalhadithy@gmail.com

ت: ٠١٠٩٣٨٣٧٨٥٦ - ٠١٠٠٥٠٨٦٩٨٩ - ٠١٠٩٤٩٤٠٠٧١